جامعة الجزائر 3
كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم التجارية

تخصص مالية

النظـام المصرفـي الجزائـري بيـن الواقـع الاقتصـادي وتحديـات العولمـة

إعداد الطالب:
وهراني مجدوب

تحت إشراف:
أ. د عشوي نصر الدين

لجنة المناقشة

أ.د./ بن حمودة محبوب	أستاذ	جامعة الجزائر3	رئيسا
أ.د./ عشوي نصر الدين	أستاذ	المركز الجامعي عين تموشنت	مقررا
أ.د./ فارس فضيل	أستاذ	جامعة الجزائر3	ممتحنا
أ.د./ رجراج محمد	أستاذ	جامعة الجزائر3	ممتحنا
د./ بن طلحة صليحة	أستاذة محاضرة (أ)	المركز الجامعي تيبازة	ممتحنة
د./ دحية عبد الحفيظ	أستاذ محاضر (أ)	المدرسة العليا للتجارة	ممتحنا

الموسم الجامعي 2014-2015

الفهرس

الصفحة

الفهرس العام

المقدمة العامة أ- د

الفصل الأول: مدخل لأزمة المديونية 01

مقدمة الفصل 01

المبحث الأول:المصارف والعمل المصرفي 02

المطلب الأول: الأهمية الاقتصادية للمصارف 02

المطلب الثاني:النظريات المفسرة للعمل المصرفي 06

المطلب الثالث: المصارف المتخصصة 12

المبحث الثاني: الخدمات المصرفية 17

المطلب الأول: أدوات الدفع 17

المطلب الثاني:خدمات القروض 19

المطلب الثالث: خدمات مصرفية أخرى 28

ملخص الفصل 30

الفصل الثاني: عولمة النظام المصرفي 32

مقدمة الفصل 32

المبحث الأول: تقديم العولمة 33

المطلب الأول: العولمة بشكل عام 33

المطلب الثاني: العولمة الاقتصادية 38

المطلب الثالث: العولمة المالية 42

المطلب الرابع:العولمة المصرفية والتحرر المصرفي 44

المبحث الثاني: تأثيرات العولمة على المصارف 55

المطلب الأول: المصارف الشاملة 55

المطلب الثاني: المصارف الافتراضية 57
المطلب الثالث:حوكمة المصارف ومعايير بازل 59
المطلب الرابع: التطورات الحاصلة من اندماج وخوصصة 71
ملخص الفصل 78

الفصل الثالث: المصارف الجزائرية والواقع الاقتصادي 80
مقدمة الفصل 80
المبحث الأول:الإصلاحات المصرفية في الجزائر 81
المطلب الأول: قانون النقد والقرض في إطار إصلاح 2003 81
المطلب الثاني:قانون النقد والقرض في إطار إصلاحات 2010 88
المبحث الثاني:هيكل النظام المصرفي وتطور الخدمات في الجزائر 92
المطلب الأول: هيكل بنك الجزائر وتنظيمه وعملياته 92
المطلب الثاني: أداء المصارف وتطور الخدمات 102
ملخص الفصل 112

الفصل الرابع: تحديات النظام المصرفي الجزائري ومتطلبات التطوير في ظل العولمة 114
مقدمة الفصل 114
المبحث الأول:وضع النظام المصرفي في الجزائر 115
المطلب الأول:الوضع المؤسساتي والتنظيمي للمصارف في الجزائر 115
المطلب الثاني: النقائص العملية والمهنية في المصارف الجزائرية 121
المبحث الثاني: تحديات النظام المصرفي الجزائري في ظل العولمة 126
المطلب الأول: المصارف الجزائرية وتحديات العولمة 126
المطلب الثاني: الآثار المتوقعة لتحرير الخدمات المصرفية على النظام المصرفي الجزائري 130

المطلب الثالث: متطلبات تطوير النظام المصرفي في الجزائر 133
ملخص الفصل 139
الخاتمة العامة 141
المراجع العامة

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي للقطاع المصرفي الجزائري لسنة 2015	101
02	هيكل الودائع 2014 – 2015	103
04	هيكل القروض للقطاع المصرفي الجزائري للفترة مارس2014–جوان2015	104

يرتبط قطاع المصارف بعلاقة مباشرة وغير مباشرة أحيانا بالتمويل والتحويل الدوليان، وهي من بين أهم مهامه الإستراتيجية في دفع عجلة التنمية، وذلك بتسهيل وضمان عملية استقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة على وجه الخصوص فعلى هذا الأساس كان من المفروض أن يكون النظام المصرفي في الجزائر مؤهلا لمواجهة التحدي والانفتاح الاقتصادي الذي أصبح واقع لا رجعة فيه، خصوصا أن الجزائر اليوم ملزمة باتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي من جهة واستعدادها للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية من جهة أخرى، مما يفرض أن يكون مستوى الأداء الاقتصادي الجزائري بما فيه النظام المصرفي يتوافق ولو نسبيا مع الشركاء الخارجيين ونظرا لأهمية الجزائر الاقتصادية في تحريك دواليب الاقتصاد الجهوي للمنطقة المغاربية إلى جانب تمتعها بموارد طبيعية وبشرية هامة وتشكيلها لسوق معتبرة تضم 40 مليون نسمة أصبحت تشكل محورا هاما في المجموعة الدولية ولا يمكن للإرتقاء بالاقتصاد الجزائري وجعله مؤهلا للتنافسية الدولية دون تأهيل النظام المصرفي.

إن المؤسسة المصرفية بغض النظر إن كانت عمومية أو خاصة، تلعب دورا بالغ الأهمية في تفعيل النمو الاقتصادي فصحتها المالية، وتماسك هياكلها وحسن تسييرها يتوقف عليه دور الفاعلين في الاقتصاد لهذه الأسباب كانت مبادرة السلطات في الجزائر في تبني سياسة الإصلاحات الاقتصادية وهي مجموعة الإصلاحات التي شملت القطاعات الأساسية في الاقتصاد الوطني، فنجد من بين أهم هذه الإصلاحات إصلاحات النظام المصرفي الجزائري حيث بدأت إصلاحات الجيل الأول حيث كانت نقلة نوعية وهامة تزامنت مع اتفاقية الاستعداد الائتماني الأول لصندوق النقد الدولي، الذي كان من بين شروطه إدخال إصلاحات على المنظومة المصرفية في الجزائر، فجاء قانون النقد والقرض بمثابة نقلة نوعية وهامة في قطاع المصارف، الذي تم من خلاله إعادة ترتيب النظام المصرفي الجزائري على الشكل الذي كان يجب أن يكون عليه إلا انه رغم مسار الإصلاحات الكبرى التي عرفها ولا يزال يعرفها النظام المصرفي في الجزائر مازال يواجه اليوم تحديات كبرى أمام المستجدات العالمية في ظل عالم أصبح لا يعترف بالحدود الوهمية للاقتصاديات الوطنية فعلى هذا النحو جاءت ملاحظات الجهات المختصة والتي تنصب في اتجاه واحد كون النظام المصرفي الجزائري لا يزال يعرف تأخرا ملحوظا يجب تداركه، فإذا كانت هذه الأحكام من طرف هيئات متخصصة كصندوق النقد الدولي ومكاتب دراسات دولية هذا ما يجعلنا نفكر مليا وجديا بإعادة بعث هذا القطاع الاستراتيجي وجعله يتماشى والتحولات والرهانات الاقتصادية في إطار اقتصاد معولم.

- الإشكالية:

انطلاقا مما سبق يمكننا صياغة الإشكالية التي يعالجها هذا البحث في التساؤل التالي:

هل النظام المصرفي الجزائري مؤهلا بما فيه الكفاية لمسايرة المستجدات والتطورات الاقتصادية في ظل الواقع الاقتصادي وتحديات العولمة ؟

يمكننا من هذا التساؤل اشتقاق الأسئلة الجزئية التالية:

- ما هي الخدمات التي تقدمها هذه المصارف؟

- ما هي العولمة وما علاقة النظام المصرفي بهذه العولمة ؟

- ما هو واقع النظام المصرفي الجزائري في إطار الواقع الاقتصادي ؟

- ما هي التحديات التي تواجه النظام المصرفي الجزائري ومتطلبات تطويره في ظل العولمة؟

- فرضيات الدراسة:

- لا يمكن للنظام المصرفي الجزائري الاندماج في العولمة دون المرور بعملية تحرير الخدمات المالية؛

- لم يستكمل النظام المصرفي الجزائري الإصلاحات ليكون مؤهلا لمواجهة تحديات العولمة؛

- يتجه النظام المصرفي الجزائري للعمل على مواكبة التطورات المصرفية تدريجيا عبر الإصلاحات المتواصلة.

- أهمية الدراسة:

لم تعد النشاطات المصرفية أمرا محصورا في نطاق ضيق يتكون من مجموعة من المتعاملين ولكنها أصبحت عملية يومية تهم قطاعا واسعا من الأفراد والمؤسسات وتتزايد أهميتها يوما بعد يوم، بسبب ما

يشهده الاقتصاد من تحولات عميقة وفي ظل هذه التحولات يلعب النظام المصرفي دورا أساسيا نظرا لما يقوم به في سبيل توفير الظروف الملائمة التي تسمح لهذا الاقتصاد بالتطور في ظل وضع يتميز بالاستقرار، ونظرا أيضا لكونه القطاع الذي يعمل على تدبير وسائل التمويل اللازمة، ولا يمكن أن نهمل في الوقت الحاضر الدور الذي يقوم به النظام المصرفي في ظل انفتاح داخلي واسع على اقتصاد السوق، وبالتالي على الاقتصاد العالمي وعولمة مالية متزايدة سمتها الأساسية اندماج الأسواق المالية الدولية وترابطها وفيما يتعلق بالنظام المصرفي الجزائري على وجه الخصوص فانه من الضروري القيام بإصلاح عميق لهياكله وآليات عمله ويجب خلق الوسائل اللازمة التي تسمح له بالتكيف مع تحول الاقتصاد الوطني والمحيط المالي الدولي، وخلق وسائل اتصال فعالة مع المحيط الداخلي والخارجي ولا شك أن إصلاح هذا النظام سوف يكون عاملا أساسيا في نجاح الإصلاحات الاقتصادية الجارية مما يسمح للاقتصاد الجزائري بالاندماج بنجاح في الاقتصاد الدولي ويتطلب ذلك أيضا من بين ما يتطلبه التحكم في تقنيات العمل المصرفي وتعميق التجربة فيما يخص الأداء المصرفي واستغلال التكنولوجيا المالية استغلال يسمح باستثمار أفضل لإمكانات النظام المالي الوطني بصفة خاصة والإمكانات الاقتصادية الوطنية بصفة عامة.

- منهج الدراسة:

المنهج المعتمد في هذا البحث كان المنهج الوصفي التحليلي، بحيث اعتمدنا على ما توفر من أرقام وإحصائيات جلها من تقارير بنك الجزائر، كما اعتمدنا على الأسلوب الوصفي من خلال المطالعة والتفحص في الكتب، الدوريات والمقالات المتوفرة.

- مخطط الدراسة:

للإجابة على الإشكالية أعلاه ثم تناول الموضوع في أربع فصول كل فصل يضم مبحثين يبدأ بتمهيد وينتهي بملخص، فالفصل الأول جعلناه كمدخل نظري حددنا من خلاله الأساسيات والمفاهيم العامة حول المصارف وأهم الخدمات المصرفية من خلال التطرق إلى أهمية المصارف وأنواعها، وتحديد أهم الخدمات التي تقدمها المصارف للجمهور، أما الفصل الثاني فكان حول عولمة النظام المصرفي من خلال تبيان أهم مظاهر العولمة المصرفية.

جاء الفصل الثالث معنونا بالمصارف الجزائرية والواقع الاقتصادي قمنا بعملية مسح واستعراض لأهم المحطات الإصلاحية التي مر عليها النظام المصرفي الجزائري محاولين تقييم هذه الإصلاحات المصرفية من خلال أداء المصارف وانتشارها، وتطور الخدمات المصرفية في الجزائر بينما الفصل الرابع كان حول تحديات النظام المصرفي ومتطلبات التطوير في ظل العولمة، تطرقنا فيه إلى النقائص والعقبات التي تواجه قطاع المصارف في الجزائر واهم التحديات التي تواجه النظام المصرفي الجزائري في ظل العولمة.

الفصل الأول

المصارف والخدمات المصرفية

مقدمة الفصل:

يعد القطاع المصرفي المحرك الأساسي لدواليب الاقتصاد فهو القطاع الذي يضمن تمويل باقي القطاعات الأخرى وبالأخص على المدى القصير، حيث لا منافس له إذ تلعب المصارف الدور الأساسي في السوق النقدية، على هذا النحو جاء هذا الفصل ليبين أهمية المصارف والدور المنوط بها في عملية التنمية الاقتصادية حيث لا تخلوا أراء وأفكار نظار علم الاقتصاد على اختلاف مذاهبهم بالإشادة لأهمية المصارف والقطاع المصرفي ودوره في تمويل الاقتصاد.

يتمتع النظام المصرفي في الاقتصاد بقوة مصدرها دور القرض في دفع عجلة التنمية ولا يمكن لهذا الأخير أن يقوم بوظائفه على أكمل وجه دون وجود منظومة مصرفية متكاملة المعالم، حيث يتأكد هذا الدور من خلال ما تقدمه المؤسسات المصرفية من خدمات أصبحت تعد من أهم الدعائم لمصادر التنمية الاقتصادية نظرا لمقدرتها نقل الأموال من القطاعات العاجزة عن توظيفها إلى قطاعات لها الخبرة الكافية والكفاءة المطلوبة لتحقيق فرص التنمية.

على هذا الأساس سنتطرق إلى المصارف والخدمات المصرفية من خلال مبحثين أساسيين:

- المصارف والعمل المصرفي؛
- الخدمات المصرفية.

المبحث الأول:المصارف والعمل المصرفي

يمارس الجهاز المصرفي دورا بارزا في الحياة الاقتصادية، فهو الأداة التي لا يمكن الاستغناء عنها لكونه عاملا هاما في تمويل المشاريع والمساهمة في ترقية المبادلات وتطوير الاقتصاد، إذ يعتبر التمويل المصرفي للمؤسسات الاقتصادية وللعائلات من المصادر الأساسية لمواردها المالية، حيث للمؤسسات المصرفية دور فعال لا يمكن الاختلاف فيه، إذ تقوم المصارف في مجموعها بدفع عجلة التنمية نحو مسارها، من خلال الوساطة المالية، بين قطاعات الادخار وقطاعات العجز وبهذا تعتبر المصارف الخلية الأساسية لتمويل الاقتصاد[1].

تكمن أهمية المصارف في تنمية الثروات وجلب العملة الصعبة، فتراكم رأس المال وتكوينه لا يتم إلا عن طريق الادخار وتمثل هذه المدخرات موارد مالية يتطلب توجيهها نحو الاستثمار، الأمر الذي لا يتحقق إلا بوجود موارد مالية كبيرة وصناعة مصرفية ناجعة.

المطلب الأول: الأهمية الاقتصادية للمصارف:

تلعب المصارف دورا حيويا في النظم الاقتصادية والمالية، لما لها من تأثير إيحابي على التنمية الاقتصادية، من خلال تعبئة المدخرات الصافية والتوزيع الكفئ لها، على الاستثمارات المختلفة، حيث المصارف في مجموعها تكون حلقة تتفاعل داخلها شتى مجالات النشاط الاقتصادي، فكلما نما واتسع هذا النشاط زادت تبعا لذلك حسابات المصارف وتعددت خدماتها، إذ يصبح من الأهمية بمكان الدور الذي تلعبه في التنمية، إذ تساهم في تطور الدول وتنميتها إقتصاديا، إجتماعيا، سياسيا، حيث تقوم بتمويل التنمية الاقتصادية بتقديم القروض والسلفيات والتسهيلات الائتمانية المختلفة، معتمدة على مواردها الخارجية من الودائع، الموارد الأخرى الداخلية الذاتية والتي تتمثل في رأس المال، الاحتياطات، المخصصات الأخرى والأرباح. [2]

تعتبر المصارف إحدى الدعامات الكبرى والأساسية في بناء الهيكل الاقتصادي، زادت أهميتها وأصبحت تشكل فيما بينها أجهزة فعالة في تنمية وتطوير مختلف قطاعات الاقتصاد فهي أحد أهم عوامل الاستثمار الذي يلعب دورا حيويا في العملية التنموية، من خلال زيادة الدخل الحقيقي للاقتصاد، بمعدلات تسمح بزيادة نصيب الفرد من الدخل، كما تضمن عملية التنمية الاقتصادية زيادة العناصر الانتاجية المستخدمة في النشاط الاقتصادي وذلك بتشغيل الموارد المعطلة وزيادة كمية العناصر النادرة مما يسمح تحقيق الكفاءة

[1] - النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية مجلة الباحث لجامعة ورقلة " ص 37-49.
[2] -صلاح الدين حسن السيسي، قضايا مصرفية الجزء الأول، عالم الكتب، القاهرة2003، ص13.

الانتاجية وتوزيعها على قطاعات الاقتصاد المختلفة، بهدف الاستخدام الأمثل لها، عن طريق اجراء تغييرات جذرية في النظم الإنتاجية المعمول بها للإستخدام الأفضل لهذه العناصر، في هذا السياق يرى بعض المتخصصين أهمية العنصر الإنتاجي المستخدم في النشاط الاقتصادي والمتمثل في عنصر رأس المال المحرك الأساسي للتقدم الاقتصادي، لذلك فعملية التنمية الاقتصادية تقترن بهدف زيادة معدلات التراكم الرأسمالي الى أقصى حد ممكن عبر فترات زمنية محددة حيث يبقى عنصر رأس المال هو أكثر العناصر الانتاجية لدى غالبية الاقتصادات النامية. يعتبرعنصر رأس المال المحور الرئيسي لنشاطات المصارف والذي يتم إدارته بواسطة البنك المركزي، حيث اتفقت جل الدراسات الاقتصادية على ضرورة الإهتمام الكافي بالقطاع المصرفي، نظرا لدوره في تحقيق التنمية إذ يعتبر التمويل المصرفي من أهم الأنشطة المكلفة بتعبئة المدخرات وزيادة التراكم الرأسمالي، إذ يرى بعض الإقتصاديين أن التمويل تابع بالضرورة للمشاريع والأعمال، حيث سادت هذه الفكرة حتى مطلع السبعينات من القرن الماضي.

يشمل النظام المصرفي كامل النشاطات التي تمارسها المصارف، خاصة تلك المتعلقة بتمويل المؤسسات فهو يعتبر المرآة العاكسة للنظام الاقتصادي، كما يعمل على تمويل التنمية الاقتصادية وتسهيل العمليات.

إن ظهور المصارف جاء نتيجة تطور العلاقات الاقتصادية، وفي كل مرحلة من هذا التطور زادت حاجة الناس إلى مثل هذه المؤسسات نظرا للوظائف التي تقوم بها، من أبرزها قبول الودائع وتقديم القروض بل وتعددت الى خلق وإصدار النقود. النظام المصرفي هو مجموعة المؤسسات المصرفية والأنظمة التي تعمل في ظلها المصارف، محورها البنك المركزي وقوامها المصارف وتتألف أطرافها من عدة أنواع، من المؤسسات التي تتخصص في تقديم نوع معين من الائتمان وتتكفل بحاجات ميدان معين من ميادين النشاط الاقتصادي وعلى هذا الأساس يعتبر النظام المصرفي الإدارة الاقتصادية للثروة النقدية في الاقتصاد[1].

تختلف النظم المصرفية من نظام اقتصادي إلى آخر، في كيفية تركيب هيكله وحجم المصارف التي يتكون منها كما يمكن الحكم على فعالية النظام المصرفي في أي اقتصاد بقياس عنصرين أساسيين، العنصر الأول ويتمثل في مدى قدرة هذا النظام على تعبئة الموارد المالية وبالأخص الموارد التي لا تأتي من

[1] - عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية الإسكندرية، 2001، ص 37.

الإصدار النقدي، أما العنصر الثاني يتمثل في مدى قدرته على تخصيص الأموال القابلة للإقراض وفق أفضل الصيغ الممكنة. [1]

إن أفكار شومبيتر التي من خلالها حدد وظائف مؤسسات الوساطة المالية وإظطلاعها بتعبئة المدخرات، تقييم المشروعات، إدارة المخاطر، حيث ربط شومبيتر بين هذه الخدمات والتطور التكنولوجي والتنمية الاقتصادية فعلى هذا الأساس لم تعد النشاطات المصرفية أمرا محصورا في نطاق ضيق يتكون من مجموعة من المتعاملين ولكنها أصبحت عملية يومية تهم قطاعا واسعا من الأفراد والمؤسسات وتتزايد أهميتها يوم بعد يوم لما تشهده الاقتصاديات العالمية من تحولات. تلعب النظم المصرفية دورا أساسيا نظرا لما تقوم به من توفير الظروف الملائمة التي تسمح للاقتصاد بالتطور في ظل وضع يتميز بالاستقرار، لكونه القطاع الذي يعمل على تدبير وسائل التمويل اللازمة.

حيث تبرز أهمية هذا القطاع من خلال أهمية القرض المصرفي في دفع عجلة الاقتصاد، ان التطورات التكنولوجية والاقتصادية أعطت القرض أهمية كبيرة وواضحة من خلال مقدرته على توفير الأموال اللازمة وتعبئتها للقيام بممارسة الأنشطة الإنتاجية والإستهلاكية وأنشطة التداول والتوزيع، لدفع النشاط الاقتصادي نحو العمالة الكاملة، يمكننا تلخيص تلك الأهمية للائتمان على النحو التالي:[2]

– زيادة الإنتاج للمشروعات الصناعية والزراعية الكبيرة، الجديدة والقائمة منها، التي تحتاج إلى موارد مالية؛ – لا تكفي عادة الموارد الذاتية للمشروعات، لذلك تلجأ هذه الأخيرة إلى القرض في المصارف أو إصدار سندي يكون للمصارف دور مهم في هذا الاكتتاب، من حيث جمع الموارد اللازمة، بحيث يكون المصرف لعب دور الوسيط بين المدخرين والمستثمرين، أي المساهمة في تمويل الإنتاج والاستثمار في الاقتصاد؛ – زيادة الاستهلاك حيث يساهم القرض للمستهلكين من أصحاب الدخول المتدنية للحصول على بعض السلع الاستهلاكية المعمرة وغيرها من السلع، مما يترتب عليهم التزامات دفع قيم ذلك القرض عند ارتفاع دخولهم المستقبلية، إذ يساعد القرض الاستهلاكي في تنشيط جانب الطلب على السلع والخدمات الاستهلاكية، مما يؤدي إلى زيادة حصة السوق وزيادة حجم الإنتاج ودعم الاقتصاد؛ توزيع الموارد المالية والائتمانية على مختلف الأنشطة الاقتصادية، حيث يلعب القرض دورا مهما في توزيع الموارد المالية المتاحة للجهاز المصرفي بين مختلف الانشطة الاقتصادية والقطاعات بما يضمن الإستخدام الكفء لهذه

[1] - طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على البنوك، الدار الجامعية، القاهرة، 1999، ص325.
[2] - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص14.

الموارد، بتوزيعها على جميع المشاريع وفقا لحتياجاتها بما يحقق نموا اقتصاديا متوازيا يخدم كل من السياسة الائتمانية والسياسة الاقتصادية؛ تسوية المبادلات أي التبادل بين طرفين وبمأن النقود تمثل دينا لحاملها بذمة الجهة المصدرة لها فإن الصكوك تمثل دينا لحاملها على المصرف المسحوبة عليه؛

– تشغيل الموارد العاطلة فيمكن الاستفادة منها وذلك بتشغيلها بصورة مؤقتة من خلال التمويلات القصيرة الاجل، بهذا ينتفع المقترض من استخدام هذه الموارد في نشاطات مؤقتة تحقق له دخلا مربحا وبالمقابل فالمقرض سيحصل لقاء استعماله لتلك الموارد على دخل مناسب.

يتجلى لنا من الأهمية القصوى للإئتمان والدور الذي يقوده في الاقتصاد، أهمية الوساطة المالية التي تقوم بها المصارف عبر ثنائية الإدخار والإستثمار في مجال الوساطة المالية، حيث يستطرد الدكتور طاهر لطرش في مقدمة مؤلفه (تقنيات المصارف) حول طبيعة الوساطة المالية فيرى أنها تستجيب للحاجات الجديدة لأطراف العلاقة المالية ويقتضي الأمر من أجل فهم طبيعة هذه العلاقة الاشارة الى أهم أطرافها وطبيعة الوضع المالي الذي تمثله فحسب رأيه مبرر وجود الوساطة المالية طرفان أساسيان [1]:

– أصحاب الفائض المالي، الذين تفوق مداخيلهم مجموع النفقات التي يقومون بها، تبعا لذلك فهم يمثلون الطرف الذي له القدرة على التمويل والأهداف التي تحركهم هي محاولة البحث على أفضل توظيف لهذه الفوائض؛

– أصحاب العجز المالي، على عكس الطرف الأول تفوق نفقاتهم في العادة مجموع مداخيلهم وبالتالي يجدون أنفسهم في حاجة مستمرة الى أموال لتغطية عجزهم.

يبرز دور الوساطة المالية التي يمكن تعريفها قي اطار السعي الدائم لكل أطراف العلاقة باتجاه تلبية حاجياتهم وتحقيق أهدافهم وعليه تظهر أهمية وجود الوساطة المالية وضرورتها لكل من أصحاب العجز والقائض المالي على السواء وللقائمين على هذه الوساطة المتمثلين في المؤسسات المصرفية، فإذا كانت الوساطة المالية قد سمحت لأصحاب العجز والفائض بتفادي الكثير من المصاعب المرتبطة بعلاقة التمويل المباشرة والتي تدور في فلكها هذه الدراسة، بالإستفادة من العديد من المزايا المترتبة عن الإنتقال إلى علاقة التمويل غير المباشرة، حيث يستفيد الاقتصاد بدوره من وجود الوساطة المالية في الكثير من الجوانب [2]:

[1] - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك نفس المرجع السابق، ص6.
[2] -الطاهر لطرش، نفس المرجع السابق، ص12.

– تفادي عرقلة النشاط الاقتصادي لعدم توافق الرغبات بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي. ان وجود مثل هذا التعارض في الرغبات، سواء من حيث الوقت أو المبلغ سوف يؤددي الى خلق الكثير من الإختلالات في الأداء الاقتصادي، حيث الوساطة لمالية وحدها، لها القدرة على إلغاء هذا التناقض بتفادي مثل هذه التعارضات؛

– يسمح وجود الوساطة المالية بتوفير الأموال اللازمة للتمويل بواسطة تعبئة المدخرات الصغيرة وتحويلها إلى قروض ذات مبالغ كبيرة؛

– إن النتيجة الثالثة من وجود الوساطة المالية، هي مرتبطة بالنتيجة السابقة تتمثل في تقليص اللجوء إلى الاصدار النقدي الجديد بتعبئة السيولة الموجودة ولكن القدرة على هذه التعبئة ترتبط إلى حد كبير بمدى فعالية الوساطة المالية في أداء دورها كجامعة للأموال. الأهمية التي يكتسبها القطاع المصرفي كما أوردنا والناجمة عن دوره ومقدرته في تحريك دواليب الاقتصاد مصدرها الأساسي القرض، الذي يوفره هذا القطاع لباقي القطاعات الاقتصادية وبالتالي أهمية القطاع المصرفي من أهمية القرض المصرفي، الذي أسال حبر الكثير من نظار علوم الاقتصاد من خلال إنجازاتهم التي فسرت إلى حد بعيد دور وأهمية القرض.

المطلب الثاني:النظريات المفسرة للعمل المصرفي

برزت مجموعة من أراء الاقتصاديين وكان على رأسهم، " ماكينون "وقد أيدوا أفكار" شومبيتر "حيث ربطوا بين تنمية القطاع المصرفي وتحريره وبين التنمية الاقتصادية، حيث تنوعت أساليب تناول دور الجهاز المصرفي في تمويل عملية التنمية الاقتصادية من خلال مدخلين مختلفين:

فيتركز الأول على دور الجهاز المصرفي في عملية النمو الاقتصادي في بيئة اقتصادية متقدمة، من خلال وجهتين، ركزت الوجهة الأولى على أهمية تكوين الموارد اللازمة لتمويل التنمية من خلال دور المصارف في تعبئة الادخار، مع افتراض توافر إمكانيات الاستخدام الكفء للموارد في أوجه الاستثمار المحققة للتنمية الاقتصادية.

أما النظرة الأخرى فقد افترضت تواجد ظروف مناسبة لتكوين المدخرات وركزت على دراسة الأسلوب الأمثل لإستخدام هذه الموارد، في بيئة اقتصادية تتوافر فيها الإمكانيات المطلوبة، لتحقيق هذه الكفاءات في

الإستخدام. المدخل الثاني يتضمن دور الجهاز المصرفي في تحقيق التنمية، في بيئة اقتصاد نامي وذلك بافتراض قدرة المصرف المركزي التأثير في عرض النقود من خلال السياسة النقدية والإئتمانية التي تؤدي الى تحقيق الإستقرار النقدي بالإضافة الى الاسهام في تحقيق التنمية للإقتصاد في الدول النامية، التي تتميز بعجز التراكم الرأسمالي الذي يعود الى عدم كفاية العمليات المتعلقة بتنظيم عرض وطلب رأس المال.

تؤدي أسواق القرض المصرفي دورا أساسيا في عرض وطلب رأس المال حيث أوضح" هايت باتريك" ان هناك اتجاهين يحكمان هذه العلاقة[1]:

الاتجاه الأول يرى التنمية الاقنصادية تعمل على تطوير سوق القرض، سمي هذا الاتجاه بتبعية الطلب، بينما الاتجاه الثاني يرى في تطوير سوق القرض الحافز على تفعيل التنمية الاقتصادية وهذا الاتجاه يعرف بقيادة العرض، فتبعا للاتجاه الاول الطلب على خدمات سوق القرض يعد دالة في نمو الناتج الحقيقي، فعندما تبدأ عملية التنمية تظهر الحاجة الى بناء مشروعات إستثمارية على نطاق واسع، فيكون تمويلها ذاتيا في البداية وسرعان ما يتحول الى التمويل الخارجي وبالتالي يزيد الطلب على التمويل الخارجي أي زيادة خدمات سوق القرض مع ثبات عرض الموارد المالية، يرتفع معدل الفائدة على القروض المعروضة من طرف المؤسسات المصرفية، في سوق القرض حيث تحقق هذه المعدلات المرتفعة عوائد معتبرة على الأصول المالية، في هذه الحالة فإن المصارف يمكن أن تجذب المدخرات التي توجه لتغطية الطلب على الموارد المالية وبالتالي وجود الطلب هو الذي يؤثر على تطوير وتنمية أسواق القرض.

الإتجاه الثاني كما ورد يسمى قيادة العرض، يرى منظريه أن إنشاء مؤسسات القرض وأسواق رأس المال يخلق الطلب على خدماتها، تبعا لهذا الإتجاه على الدولة إنشاء عدد من المؤسسات المالية المصرفية وغير المصرفية، باعتبار وجود تلك المؤسسات يزيد من كفاءة تعبئة المدخرات المالية وفي مرحلة موالية يتم تحويل كمية أكبر من المدخرات المالية لتمويل أكبر حجم من المشاريع وتمويل التوسعات الجديدة للمشروعات القائمة وفقا لهذا الإتجاه فإن أسواق القرض لا توفر التمويل المالي بل توفر أيضا الخدمات الفنية، حيث يتبنى هذا الاتجاه فرضية إقامة المؤسسات الائتمانية بغض النظر عن كونها حكومية أو خاصة ضرورة لعملية التنمية حيث تقوم المؤسسات بإقراض القطاع التقليدي ثم تنتقل تدريجيا الى الصناعات الحديثة.

[1] -مروان عطون، الأسواق النقدية والمالية البورصات ومشكلاتها في عالم النقد والمال، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر2003 ص144.

يتضح مما سبق أن للائتمان أهمية قصوى في دفع عجلة التنمية، حيث لايختلف نظار الاقتصاد في ذلك على اختلاف مذاهبهم ففي هذا المجال ظهرت العديد من النظريات التي حاولت تفسير مفهوم ودور القرض في النشاط الاقتصادي، إلا أن النظرية الطبيعية للائتمان في الفكر الاقتصادي تفسر القرض على أنه مجرد أداة أو وسيلة لإنتقال السلع والخدمات من جهة لأخرى.

يرى" آدم سميث" أن النقود مجرد أداة فنية تساعد على انتقال القيم المادية من طرف الى آخر في غملية التبادل وبذلك فعملية القرض هي أدوت الانتاج التي يحصل عليها المقترض، ويتوصل "سميث "الى استنتاج مفاده التطابق بين حركة رأس المال المقترض والفعلي حيث ان تراكم رأس المال المقترض يعبر عن تراكم رأس المال الفعلي الحقيقي. اعتبر" آدم سميث" الفائدة جزء من الأرباح يتم الحصول عليها مقابل استعمال الأموال المقترضة وأن نسبة الفائدة ترتبط بمعدل الأرباح، كما يؤكد على تناسب المتغيرات في نسبة الفائدة ومعدل الأرباح من حيث الاتجاه والقيمة، فالقرض أداة تساعد على انتقال واستعمال رأس المال الحقيقي من جهة لأخرى، بذلك الائتمان لا يضيع رأس المال ولكنه يحدد كيفية استعماله وانتقاله من جهة لاخرى حيث يمكن ان يحقق أرباحا أو خسائر.

اعتبر التقليديون بذلك القرض مجرد وسيلة لاعادة توزيع رؤوس الأموال الموجودة فعلا وبالتالي لا يمكن ان يصنع رأس المال كما اعترف التقليديون بدور القرض في الاقتصاد واستعمال النقود المعدنية في تحقيق وفورات للاقتصاد. إن كل من "سميث"و "ريكاردو"أكدا على علاقة القرض بالإنتاج وأيضا الترابط بين رأس المال المقترض والفعلي الحقيقي ولكن في سياق التحليل لنسبة الفائدة أهملا بعض النقاط المهمة [1]:

– الفائدة ودخل صاحب العمل اعتبرهما التقليديون أشكالا طبيعية للدخول، ليست خاصية من خصائص أسلوب الانتاج الرأسمالي وترتبط به ارتباطا وثيقا؛

– العلاقة بين معدل الفائدة والأرباح لم يأخذا بعين الإعتبار أن معدل الفائدة يمكن أن يتغير بشكل مستقل وغير مناسب مع تغيرات معدل الأرباح وهذا يحصل بشكل خاص أثناء الدورات الاقتصادية حيث تصبح العلاقة بينهما عكسية تماما وليست طردية؛

[1] -مروان عطون، الأسواق النقدية والمالية البورصات ومشكلاتها في عالم النقد والمال، نفس المرجع السابق، ص146.

– رأس المال المقترض يعتبر ظاهرة اقتصادية خاصة والفائدة تعتبر شكلا من أشكال القيمة المظافة وهذا يرجع الى العلاقة بين القرض وعملية اعادة الانتاج، وبهذا اعتبر التقليديون ان القرض، شكل من أشكال حركة رأس المال الانتاجي وليس هناك رأس مال مقترض بشكل مستقل؛

– نظر التقليديون الى القرض كوسيلة لتداول القيم المادية وبذلك فإن دور المصارف ينحصر في دور الوسيط بين من يملك أموال فائضة وبين من هم بحاجة الى التمويل.

قام بتأييد هذه الأراء بالإظافة لكل من" سميث"و"ريكاردو"أنصار المدرسة التقليدية مثل "بارنر"و"ساي" حيث تراكم رأس المال المقترض يظهر تراكم رأس المال الفعلي عندهم، إذ حركة رأس المال المقترض، تطابق تماما حركة رأس المال الانتاجي وبمأن للإئتمان دور سلبي في ذلك فإن نشاط المصارف يقتصر على دور لوسيط ومن جملة نقائص هذا التحليل

– عدم التركيز على دورة رأس المال الصناعي في أشكاله الثلاثة الطبيعية وجوهر رأس المال المقترض الذي يمثل جزء فقط من رأس المال الصناعي بشكله النقدي لذلك لم يتمكن "سميث" و"ريكاردو" من الإلمام باستقلالية رأس المال المقترض وخصائصه؛

–لم تراع طبيعة الفروق بين تراكم رأس المال الفعلي ورأس المال المقترض لذلك لم يتمكن من التوصل الى حقيقة خصائص حركة رأس المال المقترض، بالرغم من أنهم استطاعوا بشكل صحيح وموفق، في تحديد العلاقة بين رأس المال المقترض والربح ومعدله؛

– اعتبار القرض كأداة لإعادة توزيع القيم المادية في شكلها الطبيعي، إذلم يهتم بالنظر الى القرض كوسيلة لحركة رأس المال المقترض.

أما في الأدبيات الحديثة نجد على سبيل المثال لا الحصر كل من نظرية خلق الائتمان ونظرية التوسع الائتماني حيث تستند نظرية خلق الائتمان من قبل المصارف على ما يسمى بقانون الأعداد الكبيرة. واستناداً على قانون الأعداد الكبيرة، فإنه من وجهة النظر الاقتصادية الكلية، يمكن للبنك أن يبني سياسته الائتمانية مرتكزاً على قاعدة ثبت صحتها وهي أن كل أصحاب الودائع «تحت الطلب» أو حتى أغلبهم لن يتقدموا في وقت واحد لسحب ودائعهم من البنك والذي يحدث عادة أن تقوم مجموعة صغيرة من المودعين بسحب قدر من ودائعهم «أموالهم» من البنك اليوم وتأتي مجموعة أخرى غداً، ومجموعة غيرها بعد مدة قد تطول أو تقصر، وفضلاً عن ذلك فإن من يحدث هو انه مقابل من يسحبون بعض أو كل ودائعهم من

البنك هناك مودعون آخرون يقومون بإيداع ودائع جديدة في البنك، مما يجعل رصيد الودائع الجارية في البنك التجاري يتسم بنوع من الثبات النسبي مما يعطي البنك قدرة على خلق الائتمان. فعملية خلق الائتمان تنشأ بسبب ثبات النسبة بين سحوبات المودعين وإيداعات مودعين جدد. وقد أثبتت الخبرة العملية أنه في ظل الظروف الاقتصادية العادية المستقرة تكون نسبة المسحوبات من النقود القانونية «النقود الورقية والمعدنية» إلى مجموع ودائع البنك ثابتة إلى درجة كبيرة وعادة لا تتجاوز هذه النسبة 10% وقد تقل أحياناً عن هذه النسبة[1]. وهنا لابد من التوضيح بأن قدرة المصارف على خلق الائتمان هي قدرة غير مطلقه إذ تلعب السياسة النقدية في الدولة دوراً في التحكم في الزيادة أو النقص نظراً لتغير الظروف التي يمر بها الاقتصاد وذلك من خلال نسبة الاحتياطي القانوني الذي تلتزم به المصارف. فعندما تزداد نسبة الاحتياطي تتكمش قدرة المصارف على خلق الائتمان وعكس ذلك في حالة انخفاض نسبة الاحتياطي حيث تستطيع المصارف خلق المزيد من الائتمان الذي يضخ في الاقتصاد. وكتوضيح للسياسة النقدية يمكننا القول بأنها الإجراءات اللازمة التي تمكن السلطات النقدية من ضبط عرض النقود أو التوسع النقدي ليتماشى وحاجة المتعاملين الاقتصاديين وهي هدف البنك المركزي في ممارسته للرقابة على النقود. وهناك نوعان للسياسة النقدية الأولي هي السياسة النقدية الانكماشية وتهدف إلى علاج الحالة التضخمية التي يعاني منها اقتصاد بلد ما وبالتالي فإن هدف السياسة النقدية اتجاه التضخم هو الحد من خلق أدوات نقدية أي الحد من خلق النقود «خلق الائتمان» وتخفيض المعروض النقدي وبالتالي يتم الحد من إنفاق الأفراد والمؤسسات على شراء السع والخدمات. أما النوع الثاني من أنواع السياسة النقدية الثانية فهو السياسة النقدية التوسعية وتهدف في مجملها إلى علاج حالة الركود أو الانكماش التي يمر بها الاقتصاد أي أن التدفق الحقيقي أكبر من التدفق النقدي وهنا تسعى السلطة النقدية ممثلة في البنك المركزي إلى زيادة المعروض النقدي «التوسع في خلق الائتمان» وبالتالي زيادة الطلب على السلع والخدمات. بينما نظرية التوسع تربط ذلك بالأزمات حيث يعد التوسع في الائتمان الخاص مؤشراً هاماً على أزمة مصرفية وشيكة الحدوث. وقد تم التوصل إلى هذه النتيجة من خلال دراسة سلسلة من البيانات الجديدة الخاصة بمجموعة من البلدان المتقدمة والنامية والتي تبين واقع القرض الاستهلاكي (ائتمان الأسر) وائتمان الأعمال (ائتمان المشاريع). ويعتقد أن ارتفاع مستوى نمو القرض الاستهلاكي أدى إلى ارتفاع مستويات الدين دون انعكاسات تذكر على الدخل على المدى الطويل, لذلك أسهم النمو السريع في ائتمان العائلة في زيادة إمكانية وقوع أزمات مصرفية. في المقابل يمكن لائتمان الأعمال أن يحمل معه الآثار ذاتها مع فارق أنه يؤدي إلى زيادة الدخل. وتبين

[1] - هادي أل سيف، نظرية خلق الإئتمان، ورقة بحثية منشورة على الموقع www. juhaina. com 14-01-2014

التقديرات أن توسع القرض الاستهلاكي يمثل مؤشراً معنوياً من الناحيتين الاقتصادية والإحصائية على قرب وقوع أزمة مصرفية. بدوره يساهم توسع ائتمان الأعمال في وقوع الأزمات المصرفية ولكن أثره أضعف وأقل مفعولاً. وقد أثبت دراسات بأنّ الأزماتِ المصرفيةِ تكون في أغلب الأحيان نتيجة التوسّع السريع للائتمان في القطاعِ الخاصِّ، أدخلوا مؤشر التوسع الائتماني الخاص في معادلات تجريبية تحلّلْ الأزماتِ المصرفيةِ المقرة عبر البلدانِ حيث كان قياسهم الائتماني الخاص يتضمن الإقراض إلى العوائلِ والإقراض إلى المؤسسات، والهدف هو التفريق بين مكونين رئيسين من الائتمان الخاص وللبحث نوعا ما في التأثيرات المختلفة على الأزماتِ المصرفية، وضعت ثلاثة عوامل في الحسبان[1]:

العامل الأول:

تركيبة القرض المصرفي التي تتغير بصورة ملحوظة بمرور الوقت مع الزيادة الحاصلة في نصيب القرض العائلي (الأسري). حيث يَتجاوزُ القرض الاستهلاكي الآن حجم القرض المشروعِ في العديد مِنْ البلدانِ مَعا احتمالية خطورة قوية لمدى حدوثِ أزمات المصرفيةِ.

العامل الثاني:

تُفرّقُ النظريةُ بين ائتمان المؤسسات وائتمان الأسر. طبقاً للنظريةِ، ائتمان المؤسسات يزيد من تراكم رأس المال والإنتاجية وبذلك يعزز النمو الاقتصادي على النقيض من ذلك، صحيح أن القرض العائلي استهلاك متدفق بمرور الوقت لكنه لا يُؤثّرُ على النمو طويل الأجل. الاختلاف النظري بين الأسر والقرض المشروعِ شمل التأثير التباييني على أزمات المصارف.

العامل الثالث:

في دعم النظرية ميز المتخصصون التجريبيين عنصري القرض المصرفي المزودين حيث أثبت أن القرض الموجه لمؤسسات يرفع النمو الاقتصادي بينما القرض الأسري قد لا يفعل ذلك فعلى النقيض من ذلك لم يحقق ذلك الاختلاف وركز على نمو الائتمان الإجمالي (الشامل). واستخدمت البيانات الجديدة على ائتمان المشروعَ (المؤسسة) والعائلةَ مِنْ37 دولة متطورة ونامية لتَحرّي تأثيراتِهم على الأزمةِ المصرفية، النقطة تؤكد النمو السريع في الائتمان للقطاع الخاص الكلي مترافق مع أزمات مصرفية لاحقة. وقد أظهر تحليل

[1] - سيف هشام صباح فخري، الائتمان المصرفي ودور التوسع الائتماني في الأزمات المصرفية، ماجستير العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب، 2009 بدون صفحة.

الائتمان بأنّ المكوّنَ العائلي للائتمان الخاصِّ له العاملَ الدافعَ فيذل كالتأثيرِ. إن النمو السريع في الائتمان العائلي هو تنبؤ قوي وهام في الأزمات المصرفية. وتم اكتشاف دليل أيضا بالشكل الإحصائي للتأثير الخطر في التوسع بائتمان المؤسسة لكنه ضعيف وليس كقوة ائتمان العائلة.

المطلب الثالث: المصارف المتخصصة

النظام المصرفي يتكون من البنك المركزي والمصارف والمؤسسات المالية والمصرفية الوسيطة، هذه الأخيرة تمثل أحد الأركان المهمة للجهاز المصرفي وتشمل على المصارف المتخصصة ومؤسسات الاستثمار والتوفير، كما يمكن تعريف المؤسسات المالية والمصرفية الوسيطة بأنها مؤسسات تتعامل بأدوات الائتمان المختلفة، في كل من سوقي النقد والمال وسوقيها الأولية والثانوية وأنها تؤدي مهمة الوساطة بين المقرضين والمقترضين بهدف تحقيق الربح[1].

1- التعريف:

تعرف المصارف المتخصصة، أنها تلك المصارف التي تتخصص في تمويل قطاعات اقتصادية معينة ومن أهم المصارف المتخصصة، المصارف الصناعية، المصارف الزراعية، المصارف العقارية كما تعرف المصارف المتخصصة على أنها التي تقوم بالعمليات المصرفية التي تخدم نوعا محددا من النشاطات الاقتصادية مثل الأنشطة الزراعية، الصناعية، العقارية وذلك وفقا للقرارات الصادرة بتأسيسها والتي لا يكون قبول الودائع تحت الطلب من بين أوجه نشاطاتها الرئيسية[2]. يتضح مما ورد أعلاه أن المصارف المتخصصة تتصف بخصائص معينة نجد منها ما يلي:

– تعتبر مؤسسات غير ودائعية، حيث لا تعتمد في مواردها المالية على إيداعات الأفراد كما هو الحال في المصارف بل تعتمد على رأس مالها وما تصدره من سندات؛

– ارتباط نشاطها برأس مالها، حيث لا تستطيع التوسع في الأنشطة المختلفة إلا في حدود مواردها المالية فهي ليست كالمصارف لا يمكنها استثمار أموال العملاء؛ – القروض التي تمنحها تكون بآجال طويلة نسبيا، حيث تقوم أغلب المصارف المتخصصة بتوظيف مواردها في قروض طويلة الأجل وذلك عكس ما هو متبع في المصارف التي تحكمها في هذا الصدد أجال الأموال المودعة؛

[1] -رضا ابو حمد، إدارة المصارف، مرجع سابق، ص29.
[2] - رضا أبو حمد، نفس المرجع أعلاه، ص 33.

– التخصص في تمويل نشاط اقتصادي معين، فالمصارف المتخصصة وكما هو ملاحظ في تسميتها تتخصص في تمويل أنشطة معينة حيث المصارف الصناعية تتخصص في تمويل النشاط الصناعي ونفس الشيء للمصارف الزراعية والعقارية ويعود السبب في هذا التخصص إلى ما تقتضيه ظروف التمويل في كل هذه المجالات ذات الطبيعة والخصائص المتباينة.

2- التصنيفات:

2-1 المصارف الاستثمارية:

هي مؤسسات مالية تهتم بالدرجة الأولى بالأنشطة والفعاليات الاستثمارية وفي مجالات مختلفة، حيث تقوم المصارف الاستثمارية بدراسة فرص الاستثمار المتاحة وتقييمها، كما يتم اختيار المشاريع والترويج لها وتهيئة المناخ الاستثماري المناسب لها وكذلك تقوم هذه الأخيرة بتدبير الموارد المالية التي تسمح بتقديم القروض متوسطة الأجل لمختلف المشروعات الاستثمارية كما تقوم بمتابعة المشروعات التي تتبناها ومتابعة تنفيذ اتفاقيات القروض التي عقدت مع المشروعات المقترضة وغيرها من الأعمال المتعددة التي تعتمدها المصارف الاستثمارية، لقد كانت البدايات الأولى لمصارف الاستثمار في المملكة المتحدة حيث اقتصرت أعمالها على قبول الأوراق التجارية بهدف تمويل التجارة الخارجية وتوفير الأموال اللازمة للمقترضين في الخارج بطرح الأسهم والسندات في الأسواق المحلية لرأس المال لذلك سميت بمصارف التجار وفي فرنسا سميت بمصارف الشؤون المالية، لأنها لا تسهم في بناء المشاريع الجديدة، أما في الولايات المتحدة تسمى بمصارف الاستثمار ولا تعتبر مصارف وفقا للمفهوم التقليدي والمتعارف عليه للمصرف فهي لا تقبل ودائع ولا تمنح قروض إلا أنها من جانب آخر تقوم بمهمة الوساطة في سوق المال بين المقترضين والمستثمرين.

2-2 مصارف الادخار:

تعمل هذه المصارف على أساس تشجيع المواطنين على وضع مدخراتهم في حسابات ادخار خاصة وهي بهذا تستقطب ذوي الدخول المحدودة وبعض هذه المصارف لا يستهدف الربح بصفة خاصة، بل جذب المدخرات وتشغيلها أي استثمارها في مجالات محدودة تحددها القوانين والتشريعات السارية وتلقى هذه المصارف دعما من شرائح المجتمع ومن السلطات الحكومية لعدة أسباب في مقدمتها[1]:

- تقوم بتشجيع وتنمية الادخار عن طريق نشر الثقافة الادخارية والوعي الادخاري؛

- ترعى صغار المدخرين حيث المصارف الأخرى غير قادرة أو راغبة في تقديم خدمات مماثلة؛

- تستثمر الجزء الأكبر من إيراداتها في المنطقة التي تقع فيها عمولتها الادخارية والمالية؛

[1] رضا صاحب أبو حمد، إدارة المصارف، المرجع السابق، ص30.

– تميل إلى الانتشار الكبير وهي قريبة من أماكن وجود المدخرين مما يعزز ثقة الجمهور في هذه المصارف.

تعتمد مصارف الادخار في مواردها على ودائع الأفراد وان كانت في بعض الأحيان تقبل ودائع المصارف التجارية، التي تساهم في رؤوس أموالها كنوع من الاستثمار وفي الغالب العمليات الادخارية التي تقوم بها غير محفوفة بالمخاطر ولهذا تتزايد المصارف الادخارية في العالم بشكل كبير وتضاعفت حدة المنافسة بين هذه المصارف ومن الملاحظ أن المصارف الادخارية عكس المصارف، لا تسعى أساسا إلى تحقيق الربح وهي لا تستطيع خلق الودائع وبالتالي مصارف الادخار لا يمكن لها أن تخلق النقود، حيث أي قرض يمنحه مصرف الادخار يجب أن تقابله ودائع موجودة فعليا وملموسة لدى المصرف ومن الجدير بالذكر أن مصرف الادخار يمنح فوائد على الودائع تحت الطلب بينما المصرف التجاري له الاختيار في هذا الشأن.

3-2 المصارف الصناعية:

تقوم المصارف الصناعية بتوفير الموارد المالية اللازمة لدعم المشروعات الصناعية وتنميتها على اختلاف أحجامها وكذلك المشاركة في رؤوس أموال بعض المشاريع الصناعية المختلفة ولكي تتمكن المصارف الصناعية من إدارة شؤونها المالية وتعظيم مواردها المالية تلجئ إلى سوق رأس المال، للحصول على موارد طويلة الأجل ولهذا نجد موارد البنك الصناعي تتمثل في حقوق الملكية من رأس المال والاحتياطات والمبالغ المقترضة من البنك المركزي والودائع والقروض من المؤسسات المالية الدولية وغالبا ما يتدخل البنك المركزي أو القانون الساري المفعول في تحديد القروض التي يستطيع البنك الصناعي منحها للمستخدمين، من الصناعيين وتحكم هذه المصارف مجموعة من القوانين والتعليمات [1]:

– منح القروض والتسهيلات الائتمانية للمشروعات الصناعية بآجال قصيرة متوسطة وطويلة ولأغراض مختلفة كالتوسعات في مشروعات قائمة أو تمويل مشروعات جديدة؛ – المشاركة المباشرة في رؤوس أموال المشروعات الصناعية؛

– تفويم المشروعات الصناعية وإعداد دراسات الجدوى الاقتصادية لصالح الزبائن؛

– فتح الاعتماد المستندي لعمليات التصدير والاستيراد؛

[1] - رضا صاحب أبو حمد، نفس المرجع السابق، ص 34.

– إصدار خطابات الضمان بأنواعها المختلفة.

2-4 المصارف الزراعية:

تهتم بتقديم كافة الخدمات المصرفية ذات الصلة بالنشاط الزراعي، مثل القروض والسلفات التي تمنحها للفلاحين لشراء الآلات الزراعية وتمويل مشاريع الاستصلاح للأراضي، فضلا عن تمويل الجمعيات والتعاونيات الزراعية لمباشرة للأغراض الإنتاجية وقبول ودائع ومدخرات المزارعين والتعاونيات الفلاحية كما أن تقديم القرض الفلاحي يحتوي في الواقع على قدر كبير من المخاطر التي من الممكن أن تتعرض لها المصارف الزراعية مقارنة مع المصارف ويعود أهمها إلى ما يلي:

– طول فترة الدورة الإنتاجية الزراعية مقارنة بمثيلتها الصناعية وهو ما يتيح للمزارعين مدة زمنية أكبر لإنفاق الأموال المقترضة واستخدامها في مجالات أخرى ومن ثم تعريض البنك الفلاحي إلى صعوبة التحصيل لقروضه لدى الزبائن؛

– انخفاض عائد القرض الزراعي قد لا يكفي أحيانا لتغطية التكاليف التي يتحملها المصرف؛

– التأثير السلبي للظروف الجوية والمناخية والطبيعية في المحاصيل الزراعية يحمل في طياته عجز المزارعين عن الوفاء بالتزاماتهم المالية تجاه المصرف.

2-5 المصارف العقارية:

تتمثل المصارف العقارية بتلك المصارف التي تتخصص بتقديم الخدمات القرضية العقارية وما يتصل بها من تمويل لمشروعات الإسكان والبناء، كمنح السلف بضمان الأراضي أو العقارات المشيدة أوتقديم القروض للجمعيات والتعاونيات الإسكانية، كما تسهم المصارف العقارية في تأسيس مؤسسات لبناء المساكن والعمارات والمباني على اختلاف أنواعها وتعتمد هذه المصارف في تمويل نشاطها على رؤوس أموالها وعلى القروض طويلة الأجل التي تحصل عليها كدعم من البنك المركزي والمصارف الأخرى والسندات التي تصدرها، كما أن نشاطها لا يقتصر على منح القروض التي يكون أغلبها طويل المدى كذلك يشمل نشاطها أحكام الرقابة الكاملة على الإنفاق وربطه بعملية الانجاز، كما أن بعض المصارف العقارية تقوم بدراسة الجدوى الاقتصادية لمشاريعها وتقديم المشورة والخبرة لأجهزة التعمير والإسكان الرسمية كذلك هذه

المصارف تشجع المشاريع الإسكانية الفردية ولتعظيم مواردها فإن هذه المصارف غالبا ما تستثمر أموالها في مشروعات مختلفة مثل الفنادق والمدن السياحية والمجمعات السكانية الراقية

المبحث الثاني: الخدمات المصرفية

مرت الخدمات المصرفية كغيرها من أوجه النشاطات الافتصادية بالعديد من مراحل التطور، حيث تحول النشاط من مجرد القيام بعمليات القرض والإيداع، في داخل حدود الوطن بتأسيس المصارف وتعدد مجالات استثمارها، إلى المساهمة أو التملك في العديد من المشاريع الصناعية، الخدمية والتجارية ومن ثم تصدير الخدمات المصرفية خارج حدود الوطن، من خلال فروع المصارف المنتشرة في معظم دول العالم.

إن هذا التحولالكبير والتنوع الملحوظ في الخدمات المصرفية أو في صناعة المصارف بصفة عامة كان بمثابة ضرورة فرضها واقع التطور والنمو السريع في مختلف الأنشطة الافتصادية في دول العالم المختلفة.[1]

المطلب الأول: أدوات الدفع

1- الحساب المصرفي:

يترتب عن عملية إيداع الزبون مبلغ من المال في البنك التجاري، فتح حساب مصرفي يترجم ما للتخصص وما عليه لدى البنك وفتح الحساب المصرفي يوفق بين مصلحة كل من الزبون والبنك حيث يحقق للزبون عدة فوائد ويمنح له عدة خدمات وتسهيلات كونه يمكن تسوية وتنظيم معاملاته المالية، عن طريق الحيازة على دفتر شيكات أو دفتر من نوع آخر يمكنه من الحصول على عائد أو فائدة عن الاموال المودعة في الحسبان خاصة إذا تعلق الأمر بحساب إدخاري أما بالنسبة لبنك تجاري فإن الحساب المصرفي يوفر الموارد المالية التي يغذي بها عمليات الاقراض وتجدر الإشارة إلى أن الحسابات المصرفية متنوعة ويمكن ان تتمثل في شكلين من الحسابات وهما الحسابات الجارية والحسابات الإدخارية والفرق بينهما هو ان الشكل الأول لا يحقق عائدا لأصحابه عكس الشكل الثاني الذي يمنح صاحبه نسبة مئوية من الفوائد.

2- سند الصندوق:

[1] - سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان،، 2009، ص 149.

يحدث أحيانا أن يقوم شخص ما بإقراض مؤسسة أو مصرف أوالا لأجل قصير، مقابل الحصول على فائدة ومقابل ذلك تقوم الهيئة المقترصة إصدار وثيقة تعرف فيها بهذا الدين، هذه الوثيقة هي سند الصندوق، حيث يمكن تعريف هذا الأخير بأنه إلتزام مكتوب من طرف هذا المصرف أو المؤسسة بدفع المبلغ المذكور في السند وهو مبلغ القرض في تاريخ معين وهو تاريخ الإستحقاق، حيث يكون هذا السند محرر باسم هذا الشخص أو لأمره أو لحامل السند[1]

3- الشيك:

يعتبر الشيك أداة وفاء ونقل للنقود، فهو يعد للتقديم في فترة وجيزة جدا فاستخدام الشيكات من قبل المؤسسات هو أمر لا يمكن الإستغناء عنه شرط احترام الأمور النقدية المضبوطة، والأمر هنا يرتبط تحرير الشيك بقدر ما يرتبط بأسلوب التسوية الذي يعرف إشكال وصعوبات في الجهاز المصرفي الجزائري. [2]

4- التحويل والمقاصة:

التحويل تقنية مالية وعملية محاسبية، في شكل قيود وفق فاعدة القيد المزدوج، بنقل مبلغ محدد من الجانب المدين أو من الجانب الدائن إلى حساب آخر في الجانب الدائن أو المدين، فيكون الأمر المباشر المعطى من قبل المؤسسة للمصرف لقائدة مستفيد معين لتحويل مبلغ معين في نفي المصرفولتحقيق التحويل بين حسابين في مصرفين مختلفين، لابد من لجوء المؤسسة إلى عملية المقاصة عن طريق البنك المركزي فصد تحقيق إجراءات التسويات الدورية

8- الدفع الدولي:

تلعب التجارة الخارجية لأي اقتصاد وطني دور هام في إنعاش التنمية الاقتصادية وتطورها، فهي الأداة المثلى لإسترداد السلع والخدات وبالمقابل تصدير ما يتوفر عليه الاقتصاد المحلي من فائض في السلع والخدمات مما ينجر عنه من تحويل للأموال من وإلى الخارج ومن أهم أدوات الدفع الدولي، نجد الدفع بالتحويل عن طريق شبكة سويفت والدفع بالتحصيل المستندي، الاعتماد المستندي والتحويل يالأنترنت

المطلب الثاني:خدمات القروض

[1] - تشيكو عبد القادر، انسجام الإصلاحات المصرفية في الجزائر مع الاتجاهات العالمية، رسالة ماجستير نقود ومالية، جامعة الجزائر3، 2011، ص 13.
[2] - تشيكو عبد القادر، نفس المرجع السابق، ص 13.

1- قروض الإستغلال:

ترجع قروض الإستغلال إلى طبيعة نشاط المؤسسة، فالمؤسسات التجارية تمتد دورة استغلالها من مرحلة الشراء للبضائع إلى غاية بيعها، أما في المؤسسة الصناعية تبدأ الدورة بمرحلة الشراء، وتنتهي ببيع المنتجات التامة الصنع مرورا بالتخزين وعملية الإنتاج، بينما في المؤسسات الخدمية فلا تخزين في دورة إستغلالها ومن المتعارف عليه أن كلما كانت قيمة رأس المال العامل كبيرة كانت الحاجة إلى ديون قصيرة الأجل أقل والعكس صحيح، وفي الحالة العكسية تكون المؤسسة بحاجة إلى تمويل قصير الاجل وبالتالي تلجأ إلى المصارف، طالبة القروض القصيرة الأجل لتمويل استغلالها وعادة ما يكون هذا النوع من القروض مرتبط بوضعية خزينة المؤسسة وتصنف قروض الإسغلال على النحو التالي:

1-1 تسهيلات الصندوق:

تقدم هذة القروض عادة من طرف المصارف لعملائها لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة، التي تكون في العادة قصيرة جدا، حيث يتم اللجوء إلى هذا النوع من القروض في نهاية الشهر، حيث تكثر نفقات الزبون ولا يكفي ماعنده في الخزينة من سيولة، لتغطية نفقاته المعتادة، في هذا الإطار يسمح المصرف لزبونه بأن يجعل حسابه مديناوذلك في حدود مبلغ معين يتم الإتفاق عليه، مع مدة زمية لا تتجاوز الشهر ويقوم المصرف بحساب ثمن هذا التسهيل الذي قدمه على أساس المدة المنوحة للزبون واستعمال هذا الأخير للهذا النوع من القروض.

1-2 السحب على المكشوف:

يقدم هذا القرض لفائدة الزبون الذي له نفصا في خزينته، قد ينجم عن عدم كفاية رأس ماله العامل، ويتجسد من خلال إمكانية ترك حساب الزبون مدينا في حدود مبلغ معين وفي فترة معينة تكون أطول فد نصل إلى سنة واحدة.

قد يتبادر غلى الدهن ذلك التشابه الموجود بين تسهيلات الصندوق والسحب على المكشوف، إلا أن هناك اختلاف بينهما يتمثل في في مدة القرض وطبيعة التمويل، على خلاف تسهيلات الصندوق فإن السحب على المكشوف يستعمل لتمويل المؤسسة للإستفادة من الظروف التي يتيحها السوق مثا انخفاض أسعر سلع معينة، أو لتجنب بعض الصعوبات الناجمة عن عدم الإنتظام في توريد سلعة معينة مثلا، فتشترى كميات كبيرة منها لتوفرها في الحاضر تفاديا لندرتها في المستقبل... إلخ فإذا كان تسهيل الصندوق مجرد

قرض مصرفي يمنح لعدة أيام من أجل مواجهة عدم التوافق في الخزينة، فإن السحب على المكشوف تمويل حقيقي للنشاطات التي يقوم بها الزبائن.

1-3 القروض الموسمية:

هي نوع خاص من القروض المصرفية، تنشأ عندما يقوم المصرف بتمويل نشاط موسمي لأحد عملائه، حيث الكثير من المؤسسات نشاطاتها غير منتظمة وغير ممتدة على طول دورة أوفترة الإستغلال، بل دورة الإنتاج أو دورة البيع فيها موسمية، فتقوم بإجراء النفقات خلال فترة معينة يحصل أثناءها الإنتاج وتقوم ببيع هذا الإنتاج في فترة خاصة، كمواسم انتاج وبيع المحاصيل الزراعية، مواسم الدخول المدرسي... إلخ ولكن قبل الإقدام المصرفي على منح هذا النوع من القروض، فإن الزبون مطالب بأن يقدم إلى المصرفي مخطط للتمويل ينين زمنيا نفقات النشاط وعائداته، وعلى أساس هذا المخطط يقوم المصرف بتقديمهذا النوع من القروض.

1-4 قروض الربط:

هي عبارة عن قروض تمنح لزبائن المصرف لمواجهة احتياجاتهم للسيولة لتمويل عملية مالية شبه مؤكدة التحقيق، لكنها مؤجلة فقط لأسباب خارجية والهدف من هذه القروض هو تمكين المؤسسة من الاستغلال الأمثل للفرص المتاحة أمامها، في انتظار تحقيق العملية المالية التي تعتبر شبه مؤكدة بالنسبة للمصرف، وعلى سبيل المثال قد يفرر مجلس إدارة المؤسسة توسيع طاقتها الإنتاجية قد يصدر أسهم أو سندات جديدة ولكن في انتظاردخول الأموال الناجمة عن هذا الإصدار الجديد وتجنبا لأي خسائر محتملة تلجأ المؤسسة إلى المصرف لتطلب قرضا لتمويل التوسع والإنتظار إلى غاية دخول الأموال الذي يعتبرمسألة وقت [1]

1-5 القروض بالتسبيقات:

نجد ثلاثة أصناف من قروض التسبيقات المقدمة من طرف المصارف وهي على التالي:

أ- تسبيقات على البضائع:

هي عبارة عن قرض يقدم للزبون لتموين مخزون معين مقابل الحصول على تمويل من طرف المصرف الذي يقبل البضائع كضمان له، حيث ينبغي على المصرف أثناء هذه العملية أن يتأكد من وجود البضاعة ومن طبيعتها ومواصفاتها وقيمتها وكل الخصائص المتعلقة بها.

[1] - تشيكو عبد القادر، انسجام الإصلاحات المصرفية في الجزائر مع الاتجاهات العالمية، نفس المرجع السابق، ص 16.

ب- تسبيقات على الأسواق:

بغرض إتمام الأشغال أو التزود باللوازم وباتباع الطرق والإجراءات التي تسير عليها المحاسبة العمومية، باعتبار الأسواق العمومية هي إتفاقيات حاصلة بين الدولة والجماعات المحلية أو كل مؤسسات عمومية أخرى، فمدة تسديد الفتورات الخاصة بالإدارة طويلة نسبيا، فيطلب المقاول من المصرف حول حالات الأعمال المقبولة من طرف الإدارة.

ج- تسبيقات على الأوراق التجارية والمالية:

تقدم هذه التسبيقات للزبائن الذين يملكون حافظة وثائق مكونة من الأوراق السالفة الذكر، بحيث ترفق وثائق تبرر حاجة السيولة، هذه التسبيقات تمنح من طرف المصرف مقابل الرهن الحيازي للوثائق المذكورة أعلاه لمدة لا تتجاوز أجال إستحقاقها.

1-6 تمويل قروض الصفقات العمومية:

تعرف الصفقة العمومية على أنها إتفاقيات للشراء أو التنفيذ، لأشغال لفائدة السلطات العمومية ممثلة في الإدارات المركزية أو الوزارات، الجماعات المحلية، المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري من جهة، المقاولين أو الموردين من جهة أخرى.

ونظرا لكبر حجم المشاريع وإجراءات الدفع التي تتميز بالبطئ نسبيا، يجد المقاول أو المكلف بالإنجازأو التوريد في حاجة إلى أموال غير متاحة في الحال أمام السلطات العمومية، لذلك يضطر إلى طلب قرض من المضرف لتمويل هذه الأشغال، بحيث تسمى هذه القروض التي تمنحها المصارف للمقاولين أو الموردين من أجل إنجاز الأشغال للسلطات العمومية بقروض تمويل الصفقات العمومية، وهناك نوعان من القروض لتمويل الصفقات العمومية كالتالي[1]:

أولا- منح قروض فعلية:

تقوم هنا المصارف بتمويل الصفقات العمومية من خلال ثلاثة أنواع من القروض وهي كالتالي:

- قرض التمويل المسبق؛

- تسبيقات على الديون الناشئة وغير المسجلة؛

[1] - تشيكو عبد القادر، نفس المرجع السابق، ص 18.

– تسبيقات على الديون الناشئة والمسجلة.

ثانيا– منح كفالات لصالح المقاولين:

تمنح هذه الكفالات للمكتتبين في الصفقة من طرف المصرف، بضمانهم أمام السلطات العمومية الجهة صاحبة المشروع وتمنح عادة هذه الكفالات لمواجهة أربعة حالات ممكنة أهمها[1]:

– كفالة الدخول إلى المناقصة؛

– كفالة حسن التنفيذ؛

– كفالة اقتطاع الضمان؛

– كفالة التسبيق.

1-7 القروض بالتوقيع:

يمنح المصرف توقيعه عوض تقديم أموال بغرض تمكين الزبون من تفادي أو تاجيل التسديد، بهذا يكون المصرف ملزم بإجراء دراسة طلب القرض بنفس الدقة والجدية الموجهة لدراسة طلب القرض العادي عن طريق الصندوق، لأن هذا القرض قد يؤدي إلى خروج أموال معتبرة من خزينة المصرف بدلا عن الزبون ويمكننا أن نميز بين ثلاثة أنواع من قروض التوقيع وهي:

– الضمان الاحتياطي؛

– القبول،

– الكفالة المصرفية.

1-8 قروض تعبئة ديون الزبائن:

تشمل القروض التي يقدمها المصرف للمؤسسة لتعبئة ديون لدى الزبائن في الأنواع التالية:

أ– خصم الأوراق التجارية:

[1] - الطاهر لطرش، نفس المرجع السابق، ص 65.

تعد عملية خصم الأوراق التجارية من قبل عمليات الائتمان التي يمنحها المصرف لزبونه، حيث يحق للزبون استفاء قيمة الورقة التجارية من المصرف قبل حلول موعد استحقاقها، على أن يحل المصرف محل الزبون في إشعار موعد الإستحقاق ليحصل على المبلغ المتفق عليه في الورقة التجارية.

ب- القرض بالتنقيط:

هي تقنية معتمدة لقياس خطر عدم السداد عن طريق العلامة يتم تحديدها بالاعتماد على مجموعة من المعلومات، المتعلقة بالمقترض والتي تكون مرجحة بمعاملات يتم تحديدها تبعا لأهمية المعلومات ثم يتم جمع النقاط ومقارنتها بالعلامة الدنيا، بواسطتها يتم اتخاذ قرار منح أو رفض طلب القرض، حيث تهدف هذه الطريقة لربح الوقت وتخفيض تكاليف دراسة طلب القرض، حيث يتم استعمالها بشكل واسع في حالة القروض الاستهلاكية والموجهة للأفراد. [1]

ج- عقد تحويل الفاتورة:

هو تمويل مصرفي قصير الأجل لحقوق المؤسسة مقابل تخليها طوعاعن حقوقها بصورة كلية أو جزئية بسعر تفاوضي يدفع مسبقا يكون في الغالب أقل من القيمة المحاسبية الدفترية، بحيث يعتبر تقنية أكثر إستعمالا في التجارة الخارجية عنها في التجارة الداخلية نظرا لكون مخاطر عدم التسديد للحقوق هي أكثر بين المصدر والمستورد المتواجدين في بلدين مختلفين في القوانين وربما متباعدين جغرافيا.

يعد عقد تحويل الفاتورة من أصناف قروض تعبئة الحقوق بتحويل دائنية تجارية إلى متاحات نقدية باللجوء إلى مصرف مرتبطة بمصطلح "تعبئة" كعملية مصرفية لنقل العبء من طرف لآخر. فالتقاليد التجارية تجعل البائع يمنح لزبائنه فترة سداد مرتبطة بقيمة مشترياته بجعلها على الحساب أو مقابل ورقة تجارية هي سفتجة بأجال معينة، لكن هذا البائع إذا احتاج إلى سيولة، يمكن أن يطلبها من مصرفه من خلال سيولة بالتسديد المسبق مقابل تحويل ملكية الحقوق، فإذا احتاج المصرف لسيولة يمكنه الحصول على إعادة التمويل في ظل شروط ملائمة لدى البنك المركزي عادة او لدى مؤسسة مصرفية أخرى.

يقوم نظام عقد تحويل الفاتورة ببيع مؤسسة مجموعة من الفواتير المتمثلة في حقوق على زبائنها للمصرف المتخصص الذي يتكلف بعملية استرجاع هذه الحقوق وضمان نهايتها مقابل دفع عمولات، فهو يتحمل

[1]- بلعزوز بن علي & محمدي الطيب امحمد، دليلك في الاقتصاد، دار الخلدونية، الجزائر، 2008 ص 62.

مخاطرة عدم التسديد، فإذا لم يدفع أي زبون مشتري، لم يكن للمصرف المتخصص الرجوع إلى المؤسسة المتخليةعن حقوقها، فهو يتحمل هذا الخطر، بهذا يعتبر عقد تحويل الفاتورة بديلا لعملية الخصم [1].

د- القروض الخاصة بتعبئة الديون الناشئة عن التصدير:

تقترن هذه القروض بعملية الخروج الفعلي للسلع من المكان الجمركي للبلد المصدر، حيث سميت بالقروض الخاصة بتعبئة الديون لكونها قابلة للخصم لدى المصرف، إذ تخص هذه القروض تلك الصادرات التي يمنح فيها المصدرون لزبائنهم أجلا لتسديد لا يتجاوز 18 شهرا كحد أقصى وهنا يشترط المصرف تقديم بعض المعلومات والتي تخص:

- مبلغ الدين؛
- طبيعة ونوع البضاعة المصدرة؛
- اسم المشتري وبلده الأصلي؛
- تاريخ التسليم وتاريخ المرور بالجمارك؛
- تاريخ التسوية المالية للعملية التجارية.

هـ- التسبيقات بالعملة الصعبة:

في حالة قيام المؤسسة بعملية التصدير يمكنها أن تطلب من المصرف القيام بتقديم تسبيق بالعملة الصعبة، الذي يمكنها من تغذية خزينتها بعد التنازل عن مبلغ التسبيق في سوق الصرف مقابل العملة الوطنية وتقوم المؤسسة بتسديد هذا المبلغ بالعملة الصعبة بعد تحصيلها لديونها من زبائنها الأحانب في تاريخ الإستحقاق. نشير هنا إلى أن مدة التسبيقات بالعملة الصعبة لا يمكن أن تتعدى مدة العقد المبرم بين المؤسسة المصدرة والمؤسسة المستوردة، بحيث لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تستفيد المؤسسة المصدرة من هذه التسبيقات ما لم تقم بالإرسال الفعلي لصادراتها للزبون الأجنبي.

[1] - بن حمودة محبوب & بوشنافة أحمد، ضرورة إصلاح نظام التمويل المصرفي في الجزائر من خلال التقنيات المقننة لعقد تحويل الفاتورة والاعتماد الايجاري، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي بشار، 24-25 أفريل 2006.

2- قروض الإستثمار:

2-1 قروض متوسطة الأجل:

توجه القروض المتوسطة الأجل لتمويل الاستثمارات التي لا تتجاوز مدتها سبع سنوات مثل تمويل اقتناء الآلات والمعدات ووسائل النقل والتجهيزات المخصصة للإنتاج بصفة عامة، بحيث يكون المصرف معرضا لخطر تجميد الأموال نظرا لطول مدة القرض نسبيا، بالمقابل هناك مخاطر أخلاى متعلقة باحتمالات عدم السداد، االتي يمكن أن تحدث تبعا للتغيرات التي من الممكن أن تطرأ على مستوى الوضعية المالية للمقترض.

2-2 القروض طويلة الاجل:

تلجأ المؤسسات التي تقوم باستثمارات طويلة الأمد إلى المصارف لتمويل هذا النوع من العملياتنظرا للأموال الكبيرة التي تتطلبها وليس بمقدور المؤسسات توفيرها بقدراتها المالية الذاتية، كذلك نظرا لطول مدة الاستثمار في حد ذاته، دون ان ننسى الفترة المعتبرة التي تسبق فترة البدء في الحصول علىعوائد الاستثمار.

قروض الاستثمارات الطويلة الأجل تفوق في الغالب السبع سنوات لتصل كأقصى حد إلى عشرون سنة وهي في العادة توجه لتمويل نوع خاص من الاستثمارات مثل الحصول على العقارات.... إلخ نظرا لطبيعة هذه القروض خصوصا في مدتها وحجم مبالغها المعتبرة، تقوم بها مؤسسات متخصصة لاعتمادها في تعبئة الأموال اللازمة لذلك، بحيث لا تقوى المصارف عادة على توفيرها لجموع المؤسسات المستثمرة.

إن طبيعة هذه القروضتجعلها تنطوي على مخاطر عالية، الأمر الذي يدفع المؤسسات المتخصصة في مثل هذا النوع من التمويل إلى البحث عن الوسائل الكفيلة بتخفيف درجة هذه المخاطر ومن بين الخيارات المتاحة لها في هذا المجال، تشترك عدة مؤسسات في تمويل واحد أو تقوم بطلب ضمانات حقيقية ذات قيم عالية قبل الشروع في عملية التمويل[1].

2-3 الاعتماد الايجاري:

الاعتماد الايجاري تقنية تمويل أخرى مستنبطة من عملية إيجار كقرض مصرفي يتمثل في عملية كراء استثمارات ذات الاستعمال المهني من قبل المؤسسة المستاجرة بحيث تلتزم باستعمال الاستثمار للاغراض التي اعد من اجلها مع الاحترام الكامل لبنود العقد، فالعقد يمر بمرحلتين أولها فترة الايجار التي تغطي فترة

[1] - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، المرجع السابق، ص 75.

العقد وثانيتها فترة خيار في بند العقد بمعنى إرجاع التجهيز أو شرائه أو تجديد العقد بشروط جديدة مغايرة اخف وبمبلغ إيجار أقل أو دون المبلغ الأول المتفق عليه.

يتضح مما سبق أن الاعتماد الإيجاري، هو قرض يتمثل في عملية كراء استثمارات متمثلة في معدات، أدوات أو حتى عقارات ذات الاستعمال لأغراض مهنية مع ضرورة الاحترام الكامل لبنود العقد، ليكون عملية استثمار وأداة غير مباشرة للتمويل لتحقق مايلي[1]:

- ضمان استعمال الاستثمار كصفة شبيهة بالمالك لمدة معينة وبأجر محدد مسبقا؛

- تأمين استرجاع قيمة الاستثمار بعد مدة معينة؛

- السماح للمؤجر بإمكانية اقتناء التجهيز في أية مدة بالقيمة المتبقية.

3- القروض المقدمة للتجارة الدولية:

نظرا لتطور المعاملات الدولية وزيادة وتيرة التبادل بين المؤسسات العالمية نتيجة تفتح العديد من الأسواق الدولية، عن طريق التصدير والاستيراد، ظهرت الحاجة الى تمويل التجارة الدولية، فبرزت المصارف لتلعب دورا أساسيا في التسوية المالية وتقديم الائتمان اللازم، لترقية مستوى هذه المعاملات الدولية والتي تتحقق من خلال ثلاث نماذج أساسية:

3-1 التحصيل المستندي:

يصدر البائع سفتجة ويسلمها إلى مصرفه، مرفقة بكافة المستندات ويوكل المصرف من قبل هذا البائع

في تسليم المستندات إلى المشتري أو لمصرفه من أجل دفع قيمة السفتجة أو قبولها[2] تجدر الإشارة أن إلتزام المصدر لا يتعدى التعهد بإرسال البضاعة، كما أن المستورد لا يمكنه أن يستلم المستندات إلا بعد قبول السفتجات أو تسديد المبلغ، نلاحظ في التحصيل المستندي أن التنفيذ النهائي للعملية المالية يتم وفق صيغتين:

[1] - بن حمودة محبوب & بوشنافة أحمد، ضرورة إصلاح نظام التمويل المصرفي في الجزائر من خلال التقنيات المقننة لعقد تحويل الفاتورة والاعتماد الايجاري، مرجع سابق.

[2] - مصطفى رشدي شيحة، الوجيز في الاقتصاد النقدي والمصرفي والبورصات، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 1999، ص 163.

أ- المستندات مقابل الدفع:

هي الحالة التي يستطيع فيها المستورد أو المصرف الذي يمثله أن يستلم المستندات، لكن مقابل أن يقوم بالتسديد الفعلينقدا لمبلغ البضاعة.

ب- المستندات مقابل القبول:

حسب هذه الصيغة، يمكن للمستورد أو المصرف الذي يمثله أن يستلم المستندات وذلك لا يتم إلا قبوله السفتجة المسحوبة عليه، تسمح هذه الطريقة للمستوردبالإستفادة من مهلة التسديد.

2-3 الاعتماد المستندي:

الاعتماد المستندي هو وسيلة دفع مرهونة بشرط وأداة ائتمان بالتوقيع الذي يقدمه المصرف للمستورد، فهو تعهد صادرا من المصرف، بناءا على طلب المستورد، الذي يسمى الآمر لصالح المصدر الذي يسمى المستفيد.

يلتزم المصرف بمقتضاه بدفع أو قبول ورقة تجارية مسحوبة عليه من المستفيد وذلك حسب الشروط الواردة في التعهد وبالضمان المتمثل في الرهن الحيازي على المستندات الممثلة للبضاعة المصدرة.

يمنح الاعتماد المستندي المصدر ضمان الدفع الذي يؤمنه من خطر إعسار المستورد ويحصل على القرض بعد موافقة المصرف على ذلك، أما بالنسبة للمستورد فإن هذا النظام يمنحه التأكيد والضمان، كون الصرف لن يدفع للمصدر ولن يكون المستورد مدينا لمصرفه إلا إذا سلم المصدر المستندات الدائنة على حسن تنفيذ عقد البيع في المدة المتفق عليها وقد يكون الاعتماد المستندي قابلا للإلغاء إذ يكون غير ملزم للمصرف وذلك لافتراض توافر الثقة بين البائع والمشتري دون الحاجة لتدخل المصرف، كما قد يكون غير قابل للإلغاء وفي هذه الحالة يقدم المصرف ممثل المستورد ضمانه للمصدر ويدفع له مبلغ البضاعة التي لا يكتفي فيها المصدر بتعهد مصرف لمستورد، فيشترط تدخل مصرف آخر ليضيف تعهده الى تعهد المصرف الأول[1].

3-3 خصم السفتجات المستندية:

بدلا أن يوكل الزبون مصرفه في تحصيل السفتجات المستندية، يطلب من البائع خصم هذه السفتجة، فيدفع له قيمتها ويحل محله في الدائنية قبل المدين المستورد، فيقوم المصرف بالخصم بتسليم المستندات

[1] - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سابق، ص 117.

إلى المشتري أي المستورد أو إلى مصرفه، في مقابل دفع قيمة السفتجة أو قبولها ولا تعتبر المستندات المرفقة للبضاعة بمثابة ضمان للمصرف، إلا عندما يتم التوقيع على السفتجة بالقبول، وفي هذه الحالة يتحمل المصرف خطر إعسار المشتري[1].

المطلب الثالث: خدمات مصرفية أخرى

علاوة على خدمات المصارف الرئيسية السالفة الذكر فبالمقابل نفس هذه المصارف تقدم خدمات أخرى مختلفة توصف بالملحقة لعملياتها الأساسية، فهناك عدة خدمات مصرفية تقوم بها المصارف على غرار خدمات وسائل الدفع، وخدمات القروض بمختلف أشكالها والمتمثلة في ما يلي:

1- الحوالات المصرفية:

تعتبر من أبسط الخدمات التي تقدمها المصارف، من خلال التوسط بين طرفين المحول والمحول له لإنجاز عملية توصيل مبلغ من المال أودعه شخص في فرع المصرففي بلد معين إلى شخص يقيم في مدينة أخرى أو حتى بلد آخر وأمر التحويل، قد يكون بريديا او برقيا.

2- إيجار الصناديق الحديدية:

وهي خدمة تقدمها المصارف من أجل حماية وحفظ المجوهرات والوثائق ومستندات الملكية والوصايا والعقود الهامة والأوراق المالية إلى غير ذلك من الأشياء والمقتنيات الهامة ذات القيمة لأجل حمايتها من الأخطار المعرضة لها كالسرقة، الحريق ويتم ذلك في غرف محصنة وتؤجر لمن يطلبها.

3- تحويل الاستحقاقات:

يحدث أن يقبل المصرف طلبا من مؤسسة معينة بأن ترسل له شهريا رواتب موظفيها، كذلك قبول المصرف القيام وبصفة دورية بتسديد قوائم الكهرباء والهاتف..... إلخ نيابة عن زبائنه في تسديد هذه الفواتير وإنقاصها من حساباتهم بصفة آلية.

4- تقديم المشورة للزبائن:

هي خدمة مستحدثة تقوم بها المصارف لصالح زبائنها كتقديم الاستشارة في الميادين المالية، القانونية وإجراءات التجارة الخارجية.

[1] - زينب عوض الله & أسامة محمد الفولي، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الحلبي، بيروت، 2003، ص 110.

ملخص الفصل:

يمكننا من خلال ما جاء في هذا الفصل أن نوجز أهم الأفكار الواردة فيه، حسب التسلسل المنهجي فالنظام المصرفي يتميز بمكانة خاصة في الاقتصاديات الوطنية لسهره على توفير التمويل اللازم للدورة الاقتصادية خصوصا عندما يتعلق الأمر بالمصرف المركزي، الذي يمثل قمة هذا النظام فه يعمل على توفير السيولة اللازمة والمناسبة للاقتصاد وذلك بإشرافه على باقي المصارف وبالتالي هو يمثل السلطة النقدية والمالية باعتباره بنك الحكومة، أي مستشارها الرئيسي والمسئول الوحيد على الإصدار النقدي، حيث له في ذلك آلياته وأدواته الخاصة بينما المصارف تأتي في المرتبة الثانية فهي التي تقبل الودائع وتمنح القرض للأعوان الاقتصادية، وهنا تتجسد وظائفها وإن اختلفت الخدمات والعمليات المقدمة في ذلك ما بين عمليات الإقراض والإيداع، إلى جانب المصارف التي تشكل أساس النظام المصرفي لأي اقتصاد، تنشط مصارف أخرى متخصصة. تقدم المصارف العديد من الخدمات التقليدية منها والمستحدثة والمتمثلة عموما في خدمات وسائل الدفع كصرف الشيكات وتسويتها، تحصيل الأوراق التجارية كالسفتجة وسند الأمر وعمليات المقاصة بين الحسابات لدى المصارف الأخرى، كما تسهر المصارف على توفير خدمات الإقراض للاقتصاد بأنواعها المختلفة والمتعددة، لعل أبرزها تقديم خدمات التمويل للتجارة الخارجية لما لهذه من دور في التنمية شهدت الأنظمة المصرفية خلال الخمسون سنة الماضية تطورات هامة أفرزها تطور النشاط المصرفي بحد ذاته من خلال تأثير العولمة على هذا النشاط الذي أصبح عابرا للقارات لا يعترف بالحدود الجغرافية بل يدع إلى المزيد من التحرر المصرفي والانضمام إلى العمل المصرفي المعولم.

الفصل الثاني
عولمة النظام المصرفي

مقدمة الفصل:

يشكل قطاع المصارف اليوم تحديا لمعظم الاقتصاديات النامية، نظرا للتغيرات الاقتصادية والمالية العالمية التي أفرزتها العولمة، حيث أصبح أي اقتصاد وطني مجبرا على تكييف نظامه المصرفي وفق الآليات والمجريات والمستجدات المصرفية العالمية، في إطار ما يسمى بالعلاقات النقدية والمالية الدولية، على هذا النحو ارتأينا أن نقدم هذا الفصل الذي يتفحص أهم الاتجاهات والتحديات التي تواجه النشاط المصرفي من خلال تأثيرات العولمة، فحاولنا ضبط أهم المصطلحات والاتجاهات الفكرية للعولمة وصولا للعولمة المصرفية وأهم مظاهرها المتمثلة في تحرير الخدمات المالية وفق ما تقتضيه اتفاقيات منظمة التجارة العالمية وفي نفس السياق حاولنا إحراز التحديات التي أضحت تشكل واقعا لا بد منه، وأخذه في الحسبان في النشاط المصرفي، وما تشكله من خطر كتصاعد وتيرة الأزمات المصرفية في نقاط عديدة من العالم، وذلك بتحديد المفاهيم وسرد الأسباب المؤدية إلى هذا النوع من الأزمات، هذه الأخيرة سرعت وساعدت على فترات من الزمن من إيجاد الحلول الناجعة لضمان سلامة الأنظمة المصرفية المعنية بالأزمة وغير المعنية، فجاءت الحوكمة عموما والحوكمة المصرفية بصفة خاصة للعمل على التطبيق الصارم لأهم المبادئ والعوامل المبتكرة من أجل حسن تسيير المؤسسات المصرفية، انطلاقا من وظيفة الرقابة على النظام المصرفي والاتفاقيات الدولية المنعقدة في هذا الشأن كاتفاقيات بازل الثلاثة وأخيرا نكون قد بوبنا هذا الفصل في مبحثين كما يلي:

– المبحث الأول: خصصناه لتقديم العولمة يظم ثلاث مطالب بما فيها العولمة المصرفية؛

– المبحث الثاني: كان حول تأثيرات العولمة على المصارف في إطار تحديات العولمة يحوي بدوره على خمس مطالب محاولين قدر الإمكان عبر هذا الفصل من الدراسة الإلمام بأهم مظاهر العولمة المصرفية.

المبحث الأول: تقديم العولمة

العولمة هذا المصطلح الذي أسال حبر الكتاب والعلماء ووسائل الإعلام، التي تعتبر هذه الأخيرة أحد أكبر المستفيدين من هذه العولمة التي شاعت مظاهرها واستفحلت في الواقع المعاش لأكثر من ستة ملايير نسمة من البشر، إلا أن هناك اختلاف واضح بين تحديد مفهوم واحد ضمن الاتجاهات الفكرية المختلفة انطلاقا من المصطلحات المتعددة والميادين المختلفة كذلك، وعلى هذا الأساس سنتطرق إلى أهم المبادئ والأفكار التي بنيت عليها هذه العولمة منذ النشأة مرورا بأهم التوجهات، والأفكار الواردة في هذا المجال.

المطلب الأول: العولمة بشكل عام

1- ضبط مصطلح العولمة:

استخدم مصطلح العولمة لأول مرة سنة 1985 من طرف تيودور لفت من خلال مؤلفه عولمة الأسواق وقد استعمل ليفت هذا المصطلح لتوصيف التغيرات التي ستحدث خلال العشريتين الأخيرتين من القرن الماضي في العلاقات الاقتصادية الدولية، اليوم يعتبر هذا المصطلح الكلمة المحورية في العلاقات الدولية على العموم. حظيت العولمة بمالم يحظ به أي مصطلح معاصر آخر في الأدبيات والأبحاث والمناقشات المطروحة، فليس هناك تعريف جامع مانع لهذا المصطلح، حيث يعود ذلك كون العولمة ليست مصطلح لغويا قاموسيا جامدا يسهل تفسيره بشرح المدلولات اللغوية المتصلة به، بل مفهوم شمولي، يذهب عميقا في جميع الاتجاهات لتوصيف حركات التغيير المتواصلة.

"التي تعني جعل الشيء على المستوى العالمي، على أن Mondialisation العولمة ترجمة للكلمة الفرنسية" والتي ظهرت في الولايات المتحدة الأمريكية Globalisationالكلمة الفرنسية إنما هي ترجمة للكلمة الإنجليزية " تعميم الشيء، وتوسيع دائرته ليشمل الكل ووفقا لهذا المعنى فإنه إذا صدرت الدعوة إلى العولمة من بلد أو جماعة فإنها تعني تعميم نمط من الأنماط التي تخص ذلك البلد أو تلك الجماعة ليشمل العالم كله. جرى تداول كلمات أخرى في اللغة العربية إلى جانب العولمة أو الكوكبة والكونية أو الكوننة وهناك متحمسون لكل مصطلح من هذه المصطلحات والحجة التي يرتكز عليها، مع ذلك فلفظ العولمة هو الغالب على غيره من الألفاظ الأخرى وأكثره تداولا في الوقت الحالي [1].

Glob الإنجليزية المشتقة من كلمةGlobalisation العولمة مشتقة من كلمة عالم وهي ترجمة لكلمة

[1]- نزيه عبد المقصود محمد مبروك، التكامل الاقتصادي العربي وتحديات العولمة، دار الفكر الجامعي، الأسكندرية، ص115

بمعنى الكرة، التي يقصد بها الكرة الأرضية، يشتق فعل كوكب الذي يعني جمع أحجار ووضع بعضها على بعض في شكل محدد وبذلك يصبح الاصطلاح الأكثر قبولا في وصف الظاهرة هو الكوكبة[1]

جاءت العولمة كمفهوم في أدبيات العلوم الاجتماعية الجارية كأداة نحليلية، لوصف عمليات التغيير قي مجالات مختلفة كما أنها عملية مستمرة يمكن ملاحظتها باستخدام مؤشرات كمية وكيفية في مجالات السياسة والاقتصاد والتكنولوجيا وأهم عناصر العولمة، ازدياد العلاقات المتبادلة بين الأمم وانتشار المعلومات والأفكار.

يرى الباحثون الذين كتبوا عن نشأة العولمة أنها عملية تراكمية أي أن هناك عولمات صغيرة سبقت ومهدت للعولمة التي نشهدها اليوم، الجديد فيها هو تزايد وتيرة تسارعها في الفترة الأخيرة بفضل تقدم وسائل الإعلام والاتصال ووسائل النقل والمواصلات، بسب التقدم العلمي بشكل عام ومع ذلك هي مازالت مستمرة.

2-نشأة العولمة:

يرجع تاريخ العولمة، إلى عقود سابقة، فلم تظهر نتيجة الصراع المعاصر والتغيرات الجديدة في العالم، ولكن حدثت نتيجة التسلسل التاريخي للأحداث، التي لم تحدث بدون أنشطة مسبقة أدت إلى الانغماس في حقبة جديدة يرى فيها الأكاديميون العالم كوحدة واحدة تدار من خلال مؤسسات مختلفة. ذهب البعض وفي بحث تحت عنوان "متى بدأت العولمة ؟ " إلى التأكيد على أن الاقتصاد الدولي عام 1913 كان أكثر اندماجا من مستواه مع نهاية القرن العشرين، بل أن العديد من المؤرخين ذهبوا إلى أبعد من ذلك حين أقروا أن العولمة تعود إلى قرون قد خلت. ذهب جيري بينتلي إلى أن العولمة تعود إلى ما قبل 1500 ميلادي حيث الشبكات التجارية بلغت كل المناطق تقريبا، من أوروبا إلى إفريقيا جنوب الصحراء بكميات كبيرة من المعاملات التجارية شجعت على التخصص في الإنتاج الزراعي والصناعي[2].

أما جيندرفرانك فقد ذكر سنة 1998على أن هناك اقتصاد عالمي موحد مع تقسيم دولي للعمل وتجارة متعددة الأطراف منذ 1500والذي يمثل نقطة محورية في التاريخ العالمي وفي ذات الاتجاه أكد البعض على أن العولمة منذ اكتشاف العالم الجديد منذ أكثر من 500عام مضت، لكن العولمة التي حدثت بعد الاكتشافات لم يكن سببها تخفيض القيود التجارية وإنما هجرة العنصر البشري وانتقال رؤوس الأموال الذي

1- عبد الوهاب رميدي، التكتلات الاقتصادية الإقليمية في عصر العولمة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة الجزائر-2007 ص 86

2- سيد يس، العولمة والطريق الثالث، الهيئة المصرية للكتاب، مكتبة الأسرة القاهرة 1999ص 16.

ترتبت عليه نمو التجارة العالمية. كانت الفترة مابين 1870 – 1913 بمثابة عصر حرية العمل ولم تفرض تقريبا أي قيود على حركة السلع ورؤوس الأموال والأيدي العاملة عبر الحدود الوطنية، كما كان تدخل الحكومة في النشاط الاقتصادي ضئيلا وتزامنت مرحلة العولمة الأولى مع ما وصفه هوبسباوم (1987) بعصر الإمبراطورية عندما كانت بريطانيا تحكم العالم تقريبا أما مرحلة العولمة الثانية فبدأت في أوائل السبعينات وتزامنت مع الهيمنة السياسية الأمريكية كقوة عظمى، ثم ازدادت مع انهيار الشيوعية وانتصار الرأسمالية الأمر الذي وصفه المؤرخ المعاصر فوكوياما (1989) بنهاية التاريخ. يبدو أن العولمة في المرحلتين المذكورتين آنفا كانت بحاجة إلى قوة اقتصادية مهيمنة ذات عملة وطنية يمكن القبول بها كعملة دولية وكان الجزء الأكبر من التجارة الدولية يتألف خلال الحقبة الممتدة بين العامين 1870–1913 من المبادلات بين القطاعات، بحيث البضائع كانت تستبدل بالسلع المصنعة، بين العامين 1970–1990 شكلت التجارة بين القطاعات الصناعية المرتكزة على التمييز بين المنتجات جزءا متزايدا من المبادلات التجارية الدولية وخلال المرحلة الراهنة من العولمة يرتكز جزء أكبر من التجارة الدولية على المبادلات بين الدول لكن ضمن الفروع التابعة للمؤسسة ذاتها. إن الفرق الجوهري بين مرحلتي العولمة يكمن في تدفق اليد العاملة، ففي أواخر القرن التاسع عشر لم تفرض أي قيود على الانتقال البشري عبر الحدود الوطنية وكان المهاجرون، يمنحون الجنسيات بسهولة أما بين عامي 1914– 1970 كانت هجرة اليد العاملة ضخمة غير أنها بدأت تتضاءل منذ ذلك الحين بسبب سلسلة من القوانين التي قيدتها، بينما تمثل المرحلة الحالية من العولمة بديلا عن حركة اليد العاملة في التدفق التجاري والاستثمارات، فالدول الصناعية اليوم تستورد السلع المصنعة التي أنتجتها يد عاملة زهيدة الثمن وتصدر رؤوس الأموال التي بدورها توظف يد عاملة زهيدة الثمن في الخارج لتأمين السلع المتماثلة [1]

3– تعريف العولمة

مهما اختلفت المفاهيم وتعددت، هناك تعريفات شائعة لدى الباحثين وهي تنقسم إلى أربعة مفاهيم عامة:

[1] سنغ كفالجيث، عولمة المال، دار الفرابي، لبنان، 2001، ص 22-24

3-1 العولمة كحقبة تاريخية:

ينظر هذا التعريف للعولمة بأنها فترة تاريخية أو حقبة محددة من التاريخ، أكثر منها ظاهرة اجتماعية، وهي في نظر البعض بدأت بشكل عام منذ بداية ما عرف بسياسة الوفاق التي سادت في الستينات بين القطبين المتصارعين في النظام الدولي آنذاك، هما الولايات المتحدة الأمريكية والإتحاد السوفيتي إلى أن انتهى الصراع بسقوط جدار برلين، بالتالي نهاية الحرب الباردة، هذا التعريف يقوم على الزمن باعتباره العنصر الحاسم، وبصرف النظر عن موضوع السببية، أي الأسباب هي التي أدت إلى نشأة ظاهرة العولمة.

3-2 تعريف العولمة كهيمنة للقيم الأمريكية:

لعل خير ما يعبر عن هذا التعريف كتاب المفكر الأمريكي الياباني الأصل فوكوياما " نهاية التاريخ " والذي يعتبر فيه سقوط الاتحاد السوفيتي وانهيار الكتلة الاشتراكية انتصارا حاسما للرأسمالية على الشيوعية.

فهو يرى أن نهاية الحرب الباردة تمثل المحصلة النهائية للمعركة الإديولوجية التي بدأت بعد الحرب العالمية الثانية بين الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية، فهي الحقبة التي تم فيها التركيز على القدرات التكنولوجية الأمريكية، وعلى تفوق المؤسسات والنظم الأمريكية. ووفقا لهذا المنظور فالعولمة ظاهرة إيجابية وتمثل تقدما في التاريخ، لأنها ترمز في الواقع إلى انتصار ظواهر التحديث وسيادة الديمقراطية كنظام سياسي.

3-3 تعريف العولمة كثورة تكنولوجية واجتماعية:

يرى هذا التعريف أن العولمة هي شكل جديد من أشكال النشاط، تم فيها الانتقال بشكل حاسم من الرأسمالية الصناعية إلى المفهوم ما بعد الصناعي للعلاقات الصناعية، هذا التحول تقوده ثورة تكنولوجية صناعية تسعى إلى تدعيم السوق العالمية الواحدة بتطبيق سياسات مالية وائتمانية وتكنولوجية واقتصادية متنوعة. فالزمن أصبح لا يشكل عائق حيث تم ضغط الوقت واختصاره، حيث لا يرتكز هذا التعريف فقط على العولمة باعتبارها ثورة تكنولوجية ولكنها أيضا تهتم بإحياء المجتمع المدني في العديد من الدول ومن أهم أدوارها تقديم خدمات جليلة ومهمة للمجتمع، خصوصا في مجال التنمية.

هناك مجال للبحث عن تأثير العولمة على أنشطة المنظمات غير الحكومية، وعلى مؤسسات المجتمع المدني ككل كالنقابات والاتحادات المهنية والأحزاب السياسية [1] وإذا أردنا أن نقترب من صياغة تعريف شامل للعولمة، فلا بد أن نضع في الاعتبار ثلاث عمليات تكشف عن جوهرها العملية الأولى تتعلق بانتشار المعلومات بحيث تصبح متاحة لدى جميع الناس، والعملية الثانية تتعلق بتذويب وإزالة الحدود بين الدول، والعملية الثالثة هي زيادة معدلات التشابه بين الجماعات والمجتمعات والمؤسسات وكل هذه العمليات قد تؤدي إلى نتائج سلبية لبعض الاقتصاديات والى نتائج سلبية لبعض الاقتصاديات والى نتائج إيجابية بالنسبة لبعضها الآخر [2]

3-4 تعريف العولمة كمجموعة ظواهر اقتصادية:

يركز هذا التعريف على الدولة وظيفيا باعتبارها سلسلة مترابطة من الظواهر الاقتصادية، وتتضمن هذه الظواهر تحرير الأسواق خصخصة الأصول، انسحاب الدولة من أداء بعض وظائفها، (خصوصا في مجال الرعاية الاجتماعية)، نشر التكنولوجيا، التوزيع العابر للقارات للإنتاج المصنع من خلال الاستثمار الأجنبي المباشر والتكامل بين الأسواق الرأسمالية.

هذا التعريف يمكن أن نطلق عليه تعريفا اقتصاديا للعولمة، لكن في الوقت الذي يركز فيه على التمويل والإنتاج والتكنولوجيا والتنظيم والسلطة كعوامل للتغيير، فإنه يشير في نفس الوقت إلى أن العديد من هذه الأنشطة ليست جديدة تماما بالمعنى التاريخي للكلمة. ألا أن تزايد هذه الظواهر وارتفاع معدلات التفاعل الاقتصادي بين الدول بصورة غير مسبوقة هو الذي يعطي لهذه الظواهر دلالة تشير إلى ظاهرة العولمة.

المطلب الثاني: العولمة الاقتصادية

إن العولمة الاقتصادية تعني مجموعة من الحقائق المهيمنة التي تتمثل في تكامل أسواق النقد والمال الدولية، ونمو الصادرات العالمية بمعدلات تفوق الناتج العالمي الإجمالي، مع تدويل الإنتاج بمعنى توزيع إنتاج أجزاء السلعة الواحدة على عدد من دول العالم ومناطقه حسب ما تحدده تكلفة الإنتاج ومعدلات الربح، ما أدى إلى ظهور أنماط جديدة من تقسيم العمل الدولي وتعاظم دور المؤسسات متعددة الجنسيات ورفع معدلات حركة الاستثمارات الأجنبية الخاصة المباشرة.

[1] -محيى محمد مسعد، ظاهرة العولمة الأوهام والحقائق، مطبعة الإشعاع، الاسكندرية، 2005، ص47 .
[2] -عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاد البنوك، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2005، ص17 .

تفترض العولمة الاقتصادية العمليات والمبادلات الاقتصادية تجري على نطاق عالمي بعيدا عن سيطرة الدولة الوطنية، بل الاقتصاد الوطني يتحدد بهذه العمليات، هذا الوضع الذي يعكس ما كان يجري عليه الحال في السابق، حيث كانت الاقتصاديات الوطنية هي الفاعلة أما الاقتصاد العالمي فهو ثمرة هذا التفاعل.

يضاف إلى ذلك أيضا، أن العولمة الاقتصادية أخذت أبعادها في العصر الحاضر بانتصار القوى الرأسمالية العالمية، حيث استعاد النظام الرأسمالي هيمنته وانتشاره في صور جديدة مبنية على اقتصاد السوق، وعلى دمج الاقتصاديات الوطنية بالسوق الرأسمالية العالمية مؤسسات العولمة الثلاث وهي [1]:

صندوق النقد الدولي الذي يقوم بدور الحارس على النظام الدولي والبنك الدولي الذي يعمل على تخطيط التدفقات المالية طويلة المدى والمنظمة العالمية للتجارة.

وفي العقد الأخير من القرن العشرين تميزت مسيرة العولمة الاقتصادية بخمس تطورات كبرى أهمها:

– النمو السريع في المبادلات الدولية؛

– النمو السريع في التجارة، لا سيما بين المؤسسات العابرة للقارات؛

– زيادة الاستثمارات الأجنبية المباشرة ومردها إلى حد كبير لنشاط المؤسسات متعددة الجنسيات؛

– تعني العولمة الاقتصادية تحرر العلاقات الاقتصادية القائمة بين الدول من السياسات والمؤسسات الوطنية والاتفاقيات المنظمة لها بخضوعها التلقائي لقوى جديدة، أفرزتها التطورات التكنولوجية والاقتصادية تعيد تشكيلها وتنظيمها وتنشيطها بشكل طبيعي، على مستوى العالم بأكمله كوحدة واحدة؛

– هناك شبه اتفاق بين معظم من تناولوا العولمة في الدول المتقدمة على أنها ظهرت مع بزوغ قوى جديدة عالمية التأثير، بمعنى أنها فوق الوطنية أي ليس لدولة ما أو كتلة من الدول أي تدخل أو تحكم فيها وبالضرورة والحتمية أن هذه القوى أخضعت جانبا من العلاقات الاقتصادية والمؤسسات القائمة في العالم لتأثيرها التلقائي وأنها ستؤدي إلى صياغة جديدة لنظام يحكم العالم بأكمله كوحدة متكاملة الأجزاء بشكل طبيعي ودون حواجز أو حدود. ومن ثم فإن العولمة تعني أن تصير بلدان العالم خاضعة لنظام عالمي

[1]- نزيه عبد المقصود محمد مبروك، مرجع سابق، ص 118.

مسير بقوانين طبيعية حتمية، فتنصهر فيه اقتصاديات هذه البلدان بلا سياسات وطنية وبما يحقق مصالح الجميع.

هناك شبه اتفاق تام بين من تناولوا ظاهرة العولمة بالبحث، أنها تعتمد على أربع قوى رئيسية وهي[1]:

– حرية الاستثمار في أي مكان من العالم والتي اقترنت بحرية رأس المال الخاص في الحركة دون أي عوائق على المستوى الدولي؛

– حرية إقامة الصناعة في أنسب الأماكن لها عبر المعمورة وذلك بغض النظر عن الجنسية أو السياسة الوطنية لأي دولة؛

– عالمية الاتصالات التي ترتبت على تطور تقنيات وصناعة الأقمار الصناعية وعالمية المعلوماتية التي بدورها تطورت عبر تطور صناعة الأعلام الآلي؛

– عالمية النمط الاستهلاكي وحرية المستهلك في الشراء من المصدر الذي يختاره من العالم المفتوح.

هذه القوى متداخلة معا بطبيعتها ومتضافرة في تأثيرها على المستوى العالمي، فمثلا حرية أقامة الصناعة في أنسب مكان ارتبطت بحرية الاستثمار أو بحرية حركة رأس المال، كما أن عالمية الاتصالات والمعلومات يسرت عملية انتقاء أنسب الأماكن لإقامة الصناعة ويسرت اتخاذ قرارات الاستثمار وانتقال رؤوس الأموال وأتاحت ترويج نمط استهلاكي على المستوى العالمي، كما يسرت على المستهلك عملية الانتقاء من المصادر المختلفة.

إن العولمة على مدى الخمس وعشرون عاما الماضية ليست أكثر من مراجعة لشكل الرأسمالية فقد أكد" مكناللي" أن الرأسمالية تشهد عملية تحولات فريدة وهامة في الوقت الراهن كما كانت تشهد في الوقت الماضي مضيفا أن الأسواق العالمية مع أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين كانت مندمجة اندماجا شبه كامل وهو وضع لم نشهده منذ ذلك الحين. ومن ثم فعلى أكبر التقديرات فإن الاندماج للاقتصاديات الوطنية والعولمة لكل من التجارة والاستثمار ليست بظاهرة جديدة.

كما يمكن تلخيص أهم الأسباب التي أدت إلى العولمة الاقتصادية في النقاط التالية [1]:

[1]-عبد الرحمن يسري، نحو سياسة اقتصادية في مواجهة العولمة، مجلة الاقتصاد الإسلامي بنك دبي العدد217 يوليو99، ص54

– تزايد درجات التكامل الاقتصادي العالمي؛

– انخفاض القيود على التجارة والاستثمار؛

– تكامل أسواق المال الدولية؛

– التقدم التكنولوجي وانخفاض تكاليف النقل والمواصلات والاتصالات على حد السواء،

– تزايد المعاملات الخاصة بالتجارة الالكترونية،

– التطور الصناعي في الدول النامية وزيادة تكاملها في السوق العالمي،

– زيادة أهمية تدفقات رأس المال الخاص والاستثمار الأجنبي المباشر،

– تزايد المعاملات الخاصة بالتجارة الالكترونية.

للعولمة كذلك، خصائص رئيسية تميزها عن غيرها من المفاهيم ذات التحولات الجذرية لعل أهمها ما يلي[2]:

– سيادة آليات السوق والسعي لاكتساب القدرات التنافسية؛

– تزايد الاتجاه نحو الاعتماد الاقتصادي المتبادل؛

– وجود أنماط جديدة في تقسيم العمل الدولي؛

– تعاظم دور المؤسسات متعددة الجنسيات؛

– تزايد دور المؤسسات الاقتصادية العالمية في إدارة العولمة الاقتصادية؛

– تزايد دور المؤسسات الاقتصادية العالمية في إدارة العولمة الاقتصادية؛

– تقليص درجة سيادة الدولة الوطنية وإضعاف السيادة الوطنية في مجال السياسة النقدية والمالية. انطلاقا من هذه النقطة الأخيرة يمكننا أن نستوعب أن العولمة الاقتصادية تأثيرها يصل إلى جميع الميادين والقطاعات الاقتصادية ومن أهم هذه القطاعات الأكثر تأثرا بالعولمة نجد قطاع المصارف الذي يعتبر ركيزة الاقتصاد الأولى والأخيرة، الذي بدوره تحت تيارات العولمة اندمج مع ما أصبح يعرف بالعولمة المصرفية، في اعتقادنا أن هذه العولمة المصرفية كانت مسايرة تماما للعولمة المالية إن لم نقل أنها جزء لا يتجزء من العولمة المصرفية، هذه الأخيرة التي تأثرت وانعكست عليها تماما، مجريات الأسواق المالية الدولية التي أضحت كبريات المصارف في الاقتصاديات الناشئة تلعب دورا كبيرا فيها من خلال التحول أو التوسع في عمليات التمويل المباشر الدولية مما أضفى عليها طابع العالمية بعد ما كانت تنشط فقط داخل

[1] - ودان بوعبد الله، عدوى الأزمات المالية وانعكاساتها على الدول النامية، رسالة ماجستير جامعة مستغانم، 2010 ص97.
[2] -ودان بوعبد الله، نفس المرجع، ص 101.

الاقتصاديات الوطنية وفيما يلي هذه السطور سنتطرق إلى المفاهيم الأساسية وطبيعة هذا النوع من العولمة إذا صحت العبارة، من خلال معرفة كيف تتم عملية التحول هذه، من الصيرفة المحلية إلى العالمية

المطلب الثالث: العولمة المالية

1- مفهوم العولمة المالية:

تعتبر العولمة المالية هي الناتج الأساسي لعملية التحرير المالي والتحول إلى ما يسمى بالانفتاح المالي مما أدى إلى تكامل وارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال، ومن ثم أخذت تتدفق عبر الحدود لتصب في أسواق المال العالمية بحيث أصبحت أسواق رأس مال أكثر ارتباطا وتكاملا. ترتكز العولمة المالية على عملية التحويل المالي، البنود حساب رأس المال"أحد مكونات الرئيسية لميزان المدفوعات"، وتعتمد هذه العملية بدورها على إلغاء الخطر على المعاملات في حساب رأس المال والسياسات المالية لميزان المدفوعات، وتتكون هذه المعاملات من مختلف أشكال رأس المال مثل الديون وأسهم الحافظة المالية، الاستثمار المباشر والعقاري والثروات الشخصية. [1] كما أن تزايد سرعة عولمة الأسواق المالية في السنين الأخيرة قد دفع بالبعض القول بأن العالم من خلال ترابط الأسواق المالية وتأثير بعضها البعض قد غدا بمثابة قرية مالية كونية أو سوق نقدي كوني واحد وهناك من يعتقد أن عولمة الأسواق قد عكس ثورة مالية حيث أصبح تطور حجم هذه الأسواق وتأثيرها، وما بها من علاقات وقوى فاعلة ومن أدوات مالية جديدة. [2]

إن ظاهرة العولمة المالية قد ترتبط بما يسمى بالانفتاح المالي أو "التحرير المالي" الذي يعد جزء هاما من مكونات الليبرالية الجديدة التي ظهرت في البلدان الصناعية المتقدمة. ما يسمى بالانفتاح المالي أو "التحرير المالي" الذي يعد جزء هاما من مكونات الليبرالية الجديدة التي ظهرت في البلدان الصناعية المتقدمة. تعاظم ظاهرة التدويل المطرد على كافة الأصعدة الإنتاجية والتسويقية والتكنولوجيا والإعلامية والدور الذي قادته المؤسسات العملاقة متعددة الجنسيات التي تمتد فروعها وأنشطتها لتشمل مختلف أنحاء العالم ولتسيطر على قدر كبير من عمليات الإنتاج والتمويل والتوزيع والدخل العالمي. وفي ظل هذه

[1]- سامي عفيفي حاتم، اقتصاديات التجارة الدولية، جامعة حلوان، القاهرة، ص 103
[2]- رمزي زكي، العولمة المالية والبلاد النامية، دار المستقبل العربي، القاهرة، 1990، ص64

الأجواء قامت معظم البلدان الصناعية والنامية بتحرير قطاعاتها المالية وثبتت سياسة الانفتاح المالي الأمر الذي دفع بقوة عولمة الأسواق المالية المحلية وعزز ترابطها مع العالم الخارجي. [1]

3 - بورمة هشام، النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية، رسالة ماجيستير، تخصص إدارة المالية، جامعة سكيكدة، 2009

المطلب الرابع:العولمة المصرفية والتحرر المصرفي

أصبحت ظاهرة العولمة أكثر الظواهر ارتباطا بالنشاط الاقتصادي، حيث ترتبط العولمة أيضا بالنشاط المصرفي، بوصفها جزءا من العولمة الاقتصادية، فقد اتخذت العولمة المصرفية أبعادا ومضامين جديدة، جعلت المصارف تتجه إلى ميادين وأنشطة غير مسبوقة، أدت إلى انتقالها من مواقف وتصورات نشاطية ضيقة إلى أنشطة وتصورات ممتدة وواسعة وذلك من أجل تعظيم الفرص وزيادة المكاسب المحققة والتطلع إلى المستقبل.

1- مفهوم العولمة المصرفية:

يقصد بالعولمة المصرفية، خروج المصرف من إطار التعامل المحلي إلى الأفاق العالمية حيث تعمل على دمج نشاط المصرف في السوق العالمية، بحيث هذا لا يعني التخلي عما هو قائم وموجه إلى السوق المحلية الوطنية بل تعني الانتقال بمحيط النشاط المصرفي إلى أرجاء العالم مع الاحتفاظ بالمركز الوطني مما يجعل أداء المصرف أكثر فعالية وكفاءة. إن العولمة المصرفية حالة كونية، فاعلة ومتفاعلة تخرج بالمصرف من أطار المحلية إلى أفاق العالمية الكونية وتدمجه نشاطيا ودوليا في السوق العالمي، بجوانبه وأبعاده المختلفة وبما يجعله في مركز التطلع السريع نحو مزيد من القوة والسيطرة والهيمنة المصرفية أو ما يجعله يخضع للتراجع أو التهميش والانكماش [1]. العولمة هذه تعبر عن صراع في إطار التكتلات والكيانات المصرفية بالغة الضخامة ومتعاظمة القوة والتي أصبحت تملك القدرة العالية في التأثير على شكل واتجاهات السوق المصرفي العالمي المتعاظم في النمو، الانتشار والاتساع في كافة أنحاء العالم وفي نفس الوقت زيادة ثقل المراكز الوطنية وقدرة وكفاءة العقول وأصحاب الفكر الإبداعي على صناعة قواعد الارتكاز وحمايتها وصيانتها بشكل دائم ومستمر، من ثم فالعولمة المصرفية لا تعني أبدا التخلي عن ما هو قائم وموجه إلى السوق المحلية الوطنية، لكنها تعني اكتساب قوة دفع جديدة والانتقال بمحيط النشاط إلى العالمية مع الاحتفاظ بالمركز الوطني أكثر فاعلية ونشاطا لضمان الامتداد والتوسع المصرفي والاتساق الحيوي للأنشطة المصرفية التي يمارسها المصرف، إذ أن الكيانات المصرفية العملاقة بحكم علاقات القوة الاقتصادية الضخمة والحجم الاقتصادي الكبير والأداء الاقتصادي الفائق أصبحت تملك قدرة عالية للتأثير في شكل واتجاهات السوق المصرفي العالمي الذي يتميز بالسرعة في النمو والانتشار دوليا.

[1]- محسن أحمد الخضيري، مفهوم العولمة المصرفية، مجلة إتحاد المصارف العربية، العدد 236، ص4.

1-1 الأسباب المؤدية للعولمة المصرفية:

يرجع اتجاه المصارف نحو العولمة إلى الرغبة العارمة في التوسع والنمو والانتشار والهيمنة العالمية التي تستند إلى العديد من الأسباب أهمها ما يلي [1]: - التطور الذي حدث في اقتصاديات المصارف وتشغيل المصارف وزيادة عددها وشدة المنافسة مما أدى إلى جعل الأسواق المصرفية المحلية أضيق من أن تستوعب كل ما تسمح به القدرات الإنتاجية للمصارف المحلية، كما أنها في الوقت ذاته أصبحت لا توفر مجالا للحماية والتحوط الإحترازي لتركز المخاطر وارتباطها بحكم التخصص وتقسيم العمل الدولي أو آليات التفاعل للنظام الرأسمالي الحر، فضلا عن اعتبارات النمو السريع للمصارف العالمية التي أدت إلى تهميش وتراجع دور المصارف المحلية وتناقص قدراتها حتى على المستوى المحلي وأصبح يتهددها خطر الابتلاع والاختفاء؛

- مشاركة المصارف في تشجيع سوق المال وتطويره عن طريق زيادة إقبال المدخرين للتعامل والتملك في أسهم وسندات المؤسسات المختلفة وذلك في إطار إنشاء وتأسيس مؤسسات السمسرة وإدارة المحافظ وضمان وتغطية الاكتتاب والخصم من جانب والتعاون مع صناديق ومؤسسات التأمين لإنشاء وتكوين صناديق استثمار تتعامل في أسواق رأس المال، كذلك قيام الإدارات المتخصصة بالمصارف بحملات الترويج وبحوث السوق اللازمة في اتجاه وتنشيط الخدمات والأنشطة القائمة والمقدمة بها لتسهيل أداء عملية البيع والشراء للأوراق المالية وإيجاد وتحديث خدمات جديدة، كالحفظ المركزي لسرعة تداول هذه الأوراق في اتجاه آخر؛

- تطوير عدد كبير من المصارف إطارها المؤسسي، بما يدعم التحول نحو الصيرفة الشاملة حيث دخلت هذه المصارف بقوة إلى ميادين عمل جديدة، كالتمويل التأجيري، صيرفة الأعمال والأنشطة غير التقليدية وأنشطة أسواق رأس المال والتأمين المصرفي والخدمات المصرفية الخاصة وغيرها، عبر تأسيس مؤسسات تابعة أو متفرعة أو خلق دوائر جديدة في المصرف لممارسة هذه الأعمال والأنشطة غير التقليدية؛

- ضخامة رؤوس الأموال الدولية وانسيابها وسرعة تدفقها من مكان إلى آخر على اتساع دول العالم وامتداد أسواقه الدولية واستحالة هذه الموارد والتقاضي عن فرص الاستفادة منها وتحويلها من مجرد أموال وافدة إلى أموال مستقرة مستثمرة موظفة توظيفا جيدا وفاعلا، مما يدعم هذا الأمر ظهور وتنامي الكتل النقدية ذات التأثير غير المحدود على حركة رؤوس الأموال وعلى قابليتها للتوظف وللاستثمار

[1] - عزت عبد الحليم، أسباب العولمة المصرفية، مجلة إتحاد المصارف العربية، العدد236، ص 6.

متوسط وطويل الأجل وعلى قرارات المضاربين وانتقالهم من مركز نقدي إلى آخر ومن أوجه معينة للاستثمار في مجالات أخرى؛

– تضخم وتنامي المؤسسات العابرة للقارات ومتعددة الجنسيات مما جعل منها إمبراطوريات من حيث القيمة المضافة ومن حيث حجم الأصول ومن حيث حجم الأموال المتدفقة منها وإليها، التي أصبحت تحتاج معها إلى وجود مصرف كوني يتيح لها خدماته المصرفية حيث ترغب وحيث تود أن تكون خاصة والعلاقة ما بين هذه المؤسسات ومصارفها تستلزم منها أن يكون نشاطها ومعاملاتها المصرفية محصورة في مصرف ضخم، يتولى مسؤولية وأمانة ومستقبل هذه المؤسسات وينمو ويتنامى معها ومن ثم فبحكم المصالح والمسؤولية تحتاج إلى مصرف وحيد قادر على خدمتها ورعاية مصالحها؛

– تخفيض الحواجز أمام التجارة الدولية وازدياد تدفق السلع والخدمات عبر الحدود حيث بلغ متوسط الصادرات العالمية ما قيمته 2. 3 مليار دولار سنويا خلال الفترة 1983– 1992 وازداد بأكثر من 3 مرات بما قيمته 7. 6 مليار دولار في 2001، فازداد الطلب على التمويل الدولي والسيولة [1].

– عولمة الوساطة المالية كجزء من الاستجابة للطلب على آليات الوساطة في تدفقات رؤوس الأموال في العام 2000 ما قيمته 7. 5 ترليون دولار وهو ما يمثل زيادة تبلغ أربع مرات ما كانت عليه في 1990[2]؛

– ارتفاع اختلال التوازن في ميزان المدفوعات فقد أدى نمو احتياجات التمويل الخارجية للولايات المتحدة مسايرة مع الارتفاع الدائم للفائض الجاري لليابان والاتحاد الأوروبي إلى تحفيز نمو التدفقات المالية العالمية.

1–2 مراحل وأهداف العولمة المصرفية:

تعد العولمة المصرفية بمثابة تيار متدفق مستمر، تتحد عليه الارتكازات، التوجهات والهوية المصرفية للمصرف الذي يشف طريقه نحو العولمة وتحتاج هذه الأخيرة إلى إدراك البنية الذاتية للمصرف، حيث يجب أن تنمو بشكل يمكنها من تخطي الحدود الوطنية ونشر شبكة فروع ووحدات على المستوى العالمي، في إطار يتصف بكونه متكامل، متوافق ومتسق. ومن هنا تكون العولمة المصرفية منبعثة من داخل المصرف حيث يتطلب قدرة غير محدودة على إنتاج الخدمات المصرفية فائقة الجودة، حيث

[1] - تشام فاروق، العولمة المالية وأثارها على القطاع المصرفي والنمو الاقتصادي في البلدان العربية، المؤتمر العلمي الأول لكلية الاقتصاد والعلوم التطبيقية عمان، 2003 ص 3.
[2] - تشام فاروق، نفس المرجع أعلاه، ص 4.

استخدامها يكون كمتغير جوهري لاختراق الأسواق المصرفية الدولية والتواجد المؤثر فيها وابتلاعها تدريجيا، حيث هذا الأمر يتطلب العمل على مراحل تدريجية لاكتساب الآتي[1]:

– زيادة القوة المالية وتدعيم المركز المالي للمصرف بالشكل الذي يجعله قادرا على تمويل عملية العولمة بجوانبها الانتشارية الجغرافية وجوانبها الخاصة بالمزايا التنافسية الحيوية؛

– تحقيق أكبر قدر ممكن من الحماية والاحتياط، الصيانة والأمن والسرية بجوانبها الثلاثة؛

– أمن المعلومات، أمن المنشآت مع أمن أفراد وبالشكل الذي يدعم الصورة الذهنية الجماهيرية والانطباع المصرفي حول المصرف عبر عدة مناطق من العالم وذلك بخلق سمعة جيدة وعناصر جذب تسويقية، صحيحة وسليمة ومؤكدة تضمن للمصرف نصيب متنام من السوق المصرفي؛

– تنويع وعصرنة قاعدة الخدمات والمنتجات، حيث عملت المصارف على تقديم خدمات مبتكرة في إطار صيرفة التجزئة، مثل بطاقة القرض والصرف الآلي وتقديم القروض الاستهلاكية والإسكانية وبرامج الادخار المرتبطة بالتأمين؛

– أصبحت عمليات التجميع والدمج والتملك وسيلة أساسية لدى الكثير من المصارف لا سيما الكبرى منها، ذلك للتوسع في مجال الأعمال والربحية وتحقيق وفرات الحجم ووفرات النطاق وخفض التكاليف ودخول ميادين عمل جديدة، مما أدى إلى إحداث تقدم ملموس وحيوي في أنشطة المصارف؛

– تطور أساليب الرقابة والإفصاح لدى عموم المصارف بحيث تم تحسين آليات الرقابة الخارجية والداخلية وسياسات الضبط الداخلي وتحسين طرق إعداد التقارير واعتماد معايير المحاسبة الدولية والشفافية المالية في إعداد البيانات المالية، بما يتلائم والقواعد العالمية بتطوراتها المتواصلة؛

– إعادة هيكلة طرق تقديم وتسويق الخدمات والمنتجات المصرفية، من خلال التركيز أكثر على قنوات الخدمة الذاتية أو قنوات التوزيعات المباشرة وتحويل الفروع من مراكز عمليات مستقلة إلى قنوات تسويق وبيع الخدمات المصرفية المباشرة للزبائن كذلك من الضروري التركيز على الخدمات المصرفية المقدمة على الشبكة المعلوماتية، مما يسهل الدخول بقوة وفاعلية إلى ميدان التجارة الالكترونية؛

– إحداث تقدم ملموس وحيوي في أنشطة البحث والتطوير في المصارف لتحسين الأداء والدخول إلى مجالات جديدة أفضل وأرقى، مع عدم تجاهل نظرية التخصص وتقسيم العمل ذلك مراعاة نظرية التكامل المصرفية. من خلال ما سبق يمكننا أن نستنتج أن هذه المتطلبات التي لا يمكن للعولمة المصرفية أن تتحقق إلا بواسطتها وذلك بالعمل على توفير المناخ والجو الملائم أي الظرف الاقتصادي

[1] - القطاع المصرفي العربي أمام تحديات الانفتاح، مجلة الاقتصاد والأعمال، جانفي2000، ص38.

والتشريعي المناسب الذي من خلاله يستطيع المصرف أن يتحول بكل سهولة وأريحية لمصف المصارف العالمية ولكن في نفس الوقت لا بد أن تكون هناك مرحلة تمهيدية لهذه النقلة النوعية هذه المرحلة التي تتصف بإعداد أهم الخطوات المدروسة التي عبرها يمكن أن يتحول المصرف إلى العالمية حيث تتم العولمة المصرفية من خلال سيناريو ذكي يتم تصميمه وإعداده ضمن مراحل متتابعة والتي تضمن إجراء تعديلات هيكلية لإضفاء مزيد من المرونة والفاعلية ولتمكين المصرف من تحقيق العولمة المصرفية ويحتوي هذا السيناريو على المراحل التالية:[1]

– إعداد وتصميم استراتيجية المصرف للعولمة المصرفية، إجازتها واعتمادها وتعميمها على كافة العاملين بالمصرف وزرع العقيدة الاستراتيجية داخل كل منهم والقضاء على كافة أشكال المقاومة الذاتية داخلهم نحو التطوير من أجل العولمة ويتم ذلك بتأكيد الأمان الوظيفي والمواصلة المستقبلية لجني ثمار الخبرة والاستثمار البشري؛

– تصميم سياسات تطبيق العولمة المرحلية واعتماد تتابعها وفترة تنفيذ كل منها ومتطلبات تنفيذها المادية والبشرية وذلك كما يلي:

– وضع سياسة لإنتاج الخدمات المصرفية التي سيتم تقديمها عالميا وإكسابها مزايا تنافسية خاصة في مجال الجودة الشاملة بمحاورها الثلاثة القائمة على:

أولا السرعة الفائقة التي لا تحتمل أي تأخير؛

ثانيا على الدقة الكاملة التي لا تترك مجالا لقصور أو احتمال الخطأ؛

ثالثا على الفاعلية الإشباعية المتنامية التي تحقق الرضا التام للزبون.

– وضع سياسة لتسويق الخدمات المصرفية وبناء الانطباع الجماهيري والصورة الذهنية الايجابية عن المصرف على مستوى العالم قادرة على تحقيق الإنقاذية المتواصلة والتوسع والانتشار

– تصميم وإعداد الخطط التكتيكية اللازمة للتواجد على مستوى العالم وما يتصل بها من أنشطة مصرفية؛ وعلى هذا الأساس تكون العولمة المصرفية، تعتمد أساسا على التخصص وتقسيم العمل المصرفي وذلك لاكتساب مزايا تنافسية تؤهل المصرف للتفوق على المنافسين وفي الوقت نفسه زيادة التبادل بين المصارف الأخرى والتخصص يتيح قدرة هائلة على التكامل وبدوره انتشار المجموعات المصرفية المتكاملة تتيح للمصرف القدرة الهائلة على امتصاص الضغوط ومعالجة المواقف الحرجة وعدم الوقوع تحت ضغط الأزمات حيث قدرة المصرف على الانتشار الجغرافي وتنويع مجالات النشاط وتوزيع

[1] -عدنان الهندي، تحويل تحديات العولمة الى فرص نمو، مجلة إتحاد المصارف العربية، العدد10 سبتمبر1998، ص7.

المخاطر تصبح فاعلة في ظل التكاملية المصرفية المتبادلة بين وحدات المصرف المعولمة والمنتشرة على جميع مناطق العالم وباختلاف مراكزه وأسواقه. إن الأهداف التي تنادي بها العولمة المصرفية من أجل الإسراع للدخول في حلبتها تخفي ورائها رغبة عارمة لدى المصارف للتوسع والنمو والانتشار والهيمنة العالمية ومن هنا يمكن القول أن العولمة تعبر عن إرادة قوية نحو حيازة المزيد من القوة والسيطرة المصرفية.

تحقق العولمة المصرفية للمصارف العديد من الأهداف التي من بينها ما يلي [1]:

- أن يصبح المصرف أكثر قدرة على إرضاء الزبون وإشباع رغباته؛
- أن يصبح المصرف أكثر كفاءة في استغلال إمكانياته وتفعيل قدراته؛
- أن يصبح المصرف أكثر اقتصادية في تحقيق أكبر عائد من التكاليف التي يتحملها. إن ظهور المؤسسات متعددة الجنسيات والعابرة للقارات التي أضحت تمثل إمبراطوريات من حيث القيمة المضافة التي تحققها عبر حجم الأصول، والأموال المتدفقة منها وإليها وبهذا صارت تحتاج إلى مصرف عالمي يتيح لها خدماته المصرفية عبر أماكن تواجدها في العالم وبالتالي هذه العلاقة التي تربط المؤسسة متعددة الجنسية ومصرفها الخاص يتطلب من هذا الأخير أن يكون مصرف عالمي أو دولي كي يحصر معاملاتها ونشاطها المصرفي ويتولى هذا المصرف رعاية نشاط هذه المؤسسة وخدمة مصالحها عبر نقاط عديدة من العالم.

2- الاتجاه نحو التحرير المالي والمصرفي:

بدأت منظمة التجارة العالمية مطلع 1995 نشاطها الرسمي، بعد مفاوضات الجولة الثامنة للاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة وبعد نجاح هذه الجولة وقيام هذه المنظمة العالمية اتسعت مسئولياتها لتشمل بالإضافة إلى السلع، كلا من الخدمات والجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية وتم تدعيم نظامها بقيام جهاز فعال لتسوية المنازعات التجارية للدول الأعضاء، مما يعني انتشار المنظمة ضمن إطار العولمة. تسعى إذا هذه المنظمة إلى تحرير التجارة من كافة القيود ورفع مستوى الدخل الوطني وزيادة الطلب على الموارد والاستغلال الأمثل لها مع تسهيل عملية الوصول إلى الأسواق، كما يأتي العمل المصرفي ضمن الخدمات المالية حيث يضم اتفاق التجارة الدولية في الخدمات أربعة ملاحق خاصة ببعض القطاعات

[1]- نايف علي عبيد، العولمة المصرفية، مجلة المستقبل العربي، صادر عن مركز دراسات الوطن العربي، بيروت، 1997.

الخدمية وهي تعد جزءا لا يتجزأ من الاتفاق العام للخدمات وهي ملزمة لكافة الدول التي تنتسب إلى هذا الاتفاق.

تشمل هذه الاتفاقية كافة الخدمات ذات الطبيعة المالية التي يتم إنتاجها والتداول فيها من المنجين أو المتداولين لها، حيث تشمل خدمات التامين وكافة الأنشطة المرتبطة بها والوساطة والاستشارات وكذلك الخدمات المصرفية والمجالات المالية الأخرى، بحيث يستثني ملحق الخدمات المالية من هذه الخدمات كافة أنشطة البنوك المركزية أو السلطات النقدية في مجال ممارستها لأعمالها وتنفيذها لسياساتها وأهدافها ويستثني أنشطة الضمان الاجتماعي وصناديق التقاعد العامة ويؤكد الملحق حق البنوك المركزية للدول ذات العضوية، في اتخاذ الإجراءات التي تحمي المستثمرين والمودعين وحملة الأسهم بما يضمن الثبات والاستقرار في السوق المالي والنقدي على حد السواء وبالتالي للدولة الحق في أن ترفض الترخيص بالعمل لأي مصرف أجنبي أو مؤسسة تأمين إذا لم تلتزم بمتطلبات السوق الوطنية المحددة في هذا المجال. بالإضافة إلى ما سبق أشارت المادتان 19 و20 إلى تعهدات في مجال الخدمات المالية وهي كالتالي:

– زيادة عدد التراخيص الممنوحة لتأسيس مؤسسات أجنبية وتوسيعها؛

– إلغاء أو إزالة شرط الجنسية أو الإقامة لأعضاء مجالس الإدارات أو المؤسسات المالية؛ – تحديد مستويات من المشاركة الأجنبية في أسهم الفروع أو المؤسسات الفرعية؛

– مشاركة مصارف مملوكة لأجانب في نضام الصكوك والتسويات. وتتجه حاليا منظمة التجارة العالمية إلى فتح أسواق الخدمات المالية أمام المصارف والمؤسسات المالية تدريجيا دون التأثير في اقتصاد الدولة بدون قيود أو اشتراطات وهي ما يمثل أهم التحديات التي تواجه المنظمة والدول التي هي في طريقها إلى الانضمام.

2-1 مفهوم تحرير الخدمات المالية والمصرفية:

إن جميع فروع النشاط الاقتصادي تعتمد في الاقتصاد المعاصر لتأدية وظائفها على الخدمات المالية، ففي اتفاقية تحرير تجارة الخدمات التي تشمل أي خدمة ذات طابع مالي، نقدية جارية أو تمويل أو ادخار أو توظيف مالي أو وساطة، غالبا ما تمثل خدمات مصرفية أو خدمات تأمينية كما أشرنا سابقا إلى جانب خدمات سوق رأس المال. تشمل الخدمة المصرفية خدمات المصارف التقليدية من قبول الودائع والإقراض، خدمات الدفع والتحصيل والشيكات المصرفية والحسابات والضمانات والالتزامات والتعامل

للحساب الشخصي أو لحساب الزبائن، خدمات الصرف الأجنبي والعقود الآجلة والتعامل في الأوراق التجارية وأدوات الفائدة وسعر الصرف والقيام بأعمال وكيل الاكتتاب والسمسرة المالية، إدارة الأصول والحوافظ المالية وتقديم المعلومات والخدمات الاستشارية. أما الخدمات التأمينية فتشمل التأمين على الحياة وكافة أنواع التأمين الأخرى وإعادة التأمين وتقدير التعويضات والمخاطر وتقديم الخدمات الملحقة بالتأمين. وفي إطار خدمات سوق رأس المال والبورصات تشمل القيام بأعمال السمسرة والوساطة وبيع وشراء الأوراق المالية وتكوين وتقديم خدمات صناديق الاستثمار وكافة العمليات التي تدخل في إطار سوق الإصدار أو السوق الثانوية (التداول). يتضح من مجمل هذه العمليات السالفة الذكر أنها جميعها تسعى للسيطرة على الادخار وتوظيفه والقيام بأعمال الوساطة وتكوين النشاط التجاري وتغذية كافة أشكال النشاط الاقتصادي ولذلك فإن جميع هذه الخدمات تلعب دورا هاما في تنمية واستمرار كافة الأنشطة الاقتصادية الحقيقية والمالية [1]. أدت مفاوضات ما بعد جولة "الأورغواي" لمزيد من التحرير في قطاعي التأمين والمصارف وتعززت التعهدات بالوجود التجاري لموردي الخدمات الأجانب ممثلة في فروع لمؤسسات التأمين والتوكيلات ومكاتب التمثيل وكان تخفيف القروض مركزا على:

– التعديل التشريعي لملكية الأجانب لمؤسسات مالية محلية.

– تعديل الشكل القانوني للوجود التجاري.

– توسيع العمليات القائمة في تجارة الخدمات المالية. لجأت العديد من الدول النامية إلى التحرير التدريجي لقطاعي التأمين والمصارف للمنافسة الأجنبية، مع قيود للمشاركة الأجنبية في رأس المال وكذلك على تحديد عدد موردي الخدمات من الأجانب أي عدد الفروع المسموح بفتحها سواء من المصارف أو مؤسسات التأمين [2].

2– 2 أسباب ودوافع تحرير قطاع الخدمات المالية والمصرفية:

يستند دعاة تحرير قطاع تجارة الخدمات المالية والانفتاح على الأسواق الدولية، إلى العديد من المزايا التي يمكن أن تتحقق من جراء تطبيق هذه الاتفاقية ولعل أهمها[3]:

[1] - مصطفى رشدي شيحة، اتفاقيات التجارة العالمية في عصر العولمة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2004، ص 218.
[2] - أحمد منير النجار، عولمة الأسواق المالية وأثرها على الدول النامية، المؤتمر العلمي الرابع للريادة والإبداع، الكويت، ص22.
[3]- عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سابق، ص 130

– إن اتساع السوق المصرفية نتيجة تحرير تجارة الخدمات المصرفية يمكن أن يؤدي إلى تعاظم الاستفادة من اقتصاديات الحجم من خلال زيادة عمليات الاندماج المصرفي وكذلك تعميق المنافسة مما يؤدي إلى تخفيض تكاليف الخدمات المصرفية؛

– إن المنافسة تدفع المصارف إلى تحسين الإدارة وزيادة كفاءة تقديم الخدمات المصرفية وتخفيض العمولات وفروق أسعار الفائدة ما بين القروض والودائع؛ – التمكن من تخفيض مخاطر السوق والمساعدة في تعميق وتنشيط الأسواق المالية من خلال حجم المعاملات ومجال الخدمات؛

– يحتمل أن تتحسن السياسة النقدية، فتحرير القطاع المصرفي يضع ضغطا على الحكومات لتبني سياسات نقدية مقبولة ومناسبة، إذ هناك الكثير من الدلائل التي تشير إلى وجود علاقة ارتباط قوية بين الأسواق المالية المفتوحة والاستقرار الاقتصادي وهذا مع وجود أسواق مالية منظمة جيدا وتعتمد أساسا على الاقتصاد الحقيقي؛

– تحسين تخصيص الموارد المالية وزيادة عائد الاستثمار والتحفيز على تجميع المدخرات وزيادة الاستثمارات وهو ما يؤدي إلى تحقيق المزيد من النمو الاقتصادي من خلال سياسة نقدية اقتصادية أكثر كفاءة وفعالية؛

– كلما زاد تحرير تجارة الخدمات المالية كلما زاد تدفق رأس المال من الدول ذات الفائض إلى الدول التي لديها عجز أو نقص ومن المعلوم تدفقه يعمل على تخفيض تكلفة الاستثمار، من خلال انخفاض سعر الفائدة للدول التي تعاني من العجز أو النقص في رأس المال، أما بالنسبة للدول التي لديها فائض ومدخرات كبيرة وعوائد استثمار منخفضة نسبيا فيمكنها أن تقوم بتصديره، من ثم ترفع من عوائد الاستثمار ويصبح الهدف الطموح لتحرير تجارة الخدمات المصرفية هو الوصول إلى تساوي أسعار الفائدة بين الدول وزيادة عوائد الاستثمار ؛ – الإسراع في تحديث الهياكل المالية بإدخال مؤسسات مالية أخرى متخصصة في مجالات الخدمات المالية المختلفة كمؤسسات إدارة المحافظ وبيوت الخصم ومكاتب السمسرة؛

– تقديم خدمات مالية جديدة والتوسع فيها مثل القرض الجماعي الترويج للإصدارات من الأوراق المالية ومساندتها وإنشاء مراكز لإيداع تمويل الأوراق المالية، لتسهيل عملية التداول والقيام بإصدار شهادات الملكية ومتابعة نسب التملك، تنظيم كذلك الجمعيات العمومية وإصدار شيكات الأرباح وفقا للقوانين

المعمول بها؛ – تقديم أدوات مالية وتقنية فنية مستحدثة لم تزاولها المصارف من قبل في بيئة تنافسية دولية تقوم على تقنية عالية الجودة والتنظيم؛

– توسيع انتشار المصارف في الخارج على أساس المعاملة بالمثل؛

– تحسين المناخ الذي تعمل فيه المصارف وذلك بإنشاء مؤسسات لتقييم المؤسسات بمساعدة وخبرة أجنبية؛

– المساهمة في إيجاد الآليات الصحيحة المناسبة لعمليات تسيير الديون؛

– تنشيط الأسواق المحلية وربطها بالأسواق الدولية؛

– نقل المهارات وتطوير الخدمة المصرفية عن طريق الاحتكاك عن قرب بالمصارف الأجنبية؛

– تطوير النظم الإشرافية والرقابية من جانب السلطات في ضوء الاحتكاك والتواجد الأجنبي.

إن تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية يؤدي إلى تعميق العولمة المالية بما يحمله ذلك من المزايا والفرص، بالتعامل على أساس الكفاءة والتخصيص الكفء للموارد والتحفيز الدائم لمواجهة ما تحمله تلك العولمة المالية من مخاطر.

2– 3 الأنظمة والقواعد المتعلقة بتحرير الخدمات المصرفية:

إن الدول التي تعهدت بتحرير قطاع الخدمات المالية والمصرفية تصبح ملزمة بتقديم الصلاحية للوصول إلى أسواقها؛ لتطبيق القوانين والإجراءات والتدابير الوطنية على موردي الخدمات المالية بنفس المستوى وبدون تمييز أي المعاملة الوطنية فالدول الموقعة على الاتفاقية عليها أن تلتزم بما يلي [1]:

– عدم إمكانية التراجع عن التزام تم تقديمه قاعدة التواجد التجاري؛

– إزالة الاحتكارات بطريقة تدريجية في قطاع الخدمات المالية؛

– المعاملة الوطنية للوسطاء الماليين الأجانب المتواجدين داخل الدولة؛

– حرية وصول موردي الخدمات المالية الأجانب للمنتجات المالية الجديدة في حالة وجودها؛

– حرية الدخول المؤقت للأشخاص العاملين مع الموردين الأجانب للخدمات المالية؛

[1]- عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سابق، ص 132.

– قيود التحويلات المالية تعتبر غير مسموح لإعاقتها في عملية التصدير والاستيراد؛

– يمنع الدعم الحكومي عبر الخدمات المالية إذا كان بهدف دعم الصادرات أو تقديم ضمانات وخدمات أخرى كتمويل التجارة أو تقديم دعم لإحلال الواردات أو تقديم قروض تصديرية بأسعار فائدة لا تغطي تكاليف القرض على المدى الطويل. كما أن اتفاقية التجارة الدولية في الخدمات لم تمنع الدول الموقعة من اتخاذ تدابير الحيطة للمحافظة على كفاءة وسلامة النظام المالي كاشتراط الترخيص واشتراط حد أدنى من رأس المال واشتراط عمليات محاسبية منتظمة وسمحت الاتفاقية بإمكانية تطبيق تدابير تمييزية إذا كانت مبررة بظروف موضوعية.

المبحث الثاني: تأثيرات العولمة على المصارف

حدث تغيير كبير في أعمال المصارف وتوسعت مساحة ودائرة نطاق أعمالها المصرفية سواء على المستوى المحلي أو على المستوى الدولي العالمي وأخذت المصارف تتجه إلى أداء خدمات مصرفية ومالية، لم تكن تقدمها من قبل إذ انعكس ذلك بوضوح على هيكل ميزانيات المصارف وكنتيجة حتمية للعولمة في بعدها المالي والمصرفي، وفي ظل تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية تطور النشاط المصرفي خلال الربع الأخير من القرن العشرين لمسايرة الواقع الجديد.

المطلب الأول: المصارف الشاملة

المصارف الشاملة هي تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من القطاعات وتوظيف مواردها وفتح منح القرض المصرفي لجميع القطاعات، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمتجددة التي قد لا تستند إلى رصيد مصرفي بحيث نجدها تجمع ما بين وظائف المصارف التقليدية ووظائف مصارف الاستثمار والأعمال. [1]

ومن الأنشطة التي تقوم بها المصارف الشاملة يمكن الإشارة إلى ما يلي:

– شراء وإنشاء وإدارة مؤسسات صناعية وتجارية وزراعية وخدماتية أو المساهمة فيها؛

– إنشاء العديد من الفروع لمصرف الأم، والتي تقوم بإعطاء الخدمات المصرفية التقليدية (الإقراض، إيداع حسابات جارية، تحويلات نقدية)؛

– تقديم كافة الاستثمارات ودراسات الجدوى الاقتصادية وإدارة المشروعات الجديدة في مجالات الصناعة والتجارة والصناعة؛

– تنظيم إدارة كل ما يتعلق بتقديم وصرف المعاشات والمنافع التي تحصل عليها الأفراد من الدولة؛

– التعامل في كافة أنواع الأوراق المالية وما يرتبط بها من أنشطة، مع تقديم كافة التسهيلات للمؤسسات التجارية التي ترغب في إصدار بطاقة الضمان.

[1] عبد الحميد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، المرجع السابق، ص 36.

إضافة إلى تنويع الخدمات ومصادر التمويل تتجه المصارف في الوقت الحالي إلى تدويل أنشطتها، أي الغزو أو الدخول في أسواق الخدمات المصرفية خارج حدود بلد الأم، وإذ تقوم المصارف بتقديم خدمات مصرفية دولية أو ما يعرف بالخدمات عبر الحدود. [1]

وتعني قيام مصرف في دولة ما بتوفير خدمات مصرفية متنوعة إلى زبائن له مقيمين في دولة أخرى فكما نجد مؤسسات متعددة الجنسيات نجد أيضا المصارف متعددة الجنسيات، وتلجأ المصارف لتدويل عملياتها لأسباب التالية:[2]

– تجنب الخطر– عن طريق تنويع الأسواق– بصفة خاصة خطر المنافسة وتشبع السوق المحلي، كذلك أي اضطرابات عمالية تؤثر على النشاط الاقتصادي؛

– الاستفادة من الحوافز والامتيازات التي تقدمها الدول المضيفة؛

– الرغبة في النمو والتوسع.

للتعرف على مدى استعداد المصارف لتطبيق خيار المصرف الشامل كخيار استراتيجي في ظل العولمة، يستلزم تشخيص إمكانيات واستعداد المصارف لتبني مفهوم المصرف الشامل والانطلاق إلى أفق واسع في النشاط المالي والمصرفي بما ينسجم مع المستجدات الحاصلة من خلال قياس التوجهات نحو خيار المصرف الشامل ويتم ذلك عن طريق:

استطلاع أراء المعنيين بالسلطة النقدية والعاملين في المصارف؛

– التشريعات والقوانين الصادرة بهذا الشأن وإمكانية إنشاء سوق الأوراق المالية في حالة عدم وجودها؛

– مدى تطوير قاعدة النشاطات والأعمال المالية والمصرفية، والعمل على زيادة رأس المال في المصارف لتلبية معايير دولية؛

– قياس إمكانية تقديم المصارف لخدمات مصرفية جديدة تماشيا مع رغبات ومتطلبات الزبائن؛

– تحليل مدى إمكانية المصارف في تقديم الأداء من خلال الأجهزة والخبرات المتوفرة لديها لحمايتها من الإخفاق في إنجاز هذا التحول.

[1] طه طارق، إدارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية، دار الكتب للنشر، القاهرة، 2000، ص 119.
[2]- عبد السلام أبو قحف، العولمة وحاضنات الأعمال، دار الإشعاع الفنية، الإسكندرية، 2002، ص14.

و يمكن تعريف المصرف الشامل بأنه مصرف متعدد الوظائف والمهام ولا يحدد تخصصه لنشاط معين بل يقدم مجموعة متنوعة من الأعمال المصرفية والمالية وغيرها يعتمد في تحقيق ذلك على تكنولوجيا متطورة في ظل اقتصاديات الحجم الكبير. [1]

المطلب الثاني: المصارف الافتراضية

يمثل المصرف الافتراضي أحد مواضيع ما اصطلح عليه بالاقتصاد الرقمي القائم على أساس التجارة الالكترونية وتقنية المعلومات، فهذه الأخيرة هي التي أكدت الوجود الحقيقي والواقعي للمصرف الالكتروني باعتباره يعتمد على وسائل الاتصال الحديثة ومختلف الوسائل التقنية في تنفيذ وإدارة نشاطاته عن طريق شبكات معلوماتية أبرزها الانترنت، فالمصرف الالكتروني هو مؤسسة مالية شبكية تؤدي خدماتها باستخدام الأساليب الالكترونية والتي تعد الإنترنت من أهم أشكالها[1]

ويمكن الحصول على خدماته عن طريق الضغط على مجموعة أزرار في الهاتف أو الكمبيوتر من أي مكان، وقد أدى هذا النوع من المصارف إلى تغيير المفهوم التقليدي للمصرف، وكذلك غير نوعية الخدمات التقليدية التي تقدمها المصارف وطريقة تقديمها، بل إنه غير النقود بمفهومها التقليدي [2].

ضمن مفاهيم الأعمال الالكترونية والتجارة الالكترونية والصيرفة الالكترونية، والاعتماد المتزايد على نظام الحوسبة في إدارة الأنشطة وازدياد القيمة الاقتصادية للمعلومات ككيان معنوي، أمسى هو المحدد الاستراتجي للنجاح في قطاعات الأعمال والمال والاستثمار المالي، في ظل ذلك كله تطور مفهوم الخدمات المالية على الخط لتتحول الفكرة من مجرد تنفيذ أعمال عبر خط خاص، وفوق ذلك كله تطور مفهوم العمل المصرفي الالكتروني. والمعنى الحديث للمصارف الالكترونية ليست مجرد فروع لمصرف قائم يقدم خدمات مالية وحسب، بل موقعا ماليا وتجاريا وإداريا واستشاريا شاملا، وله وجود مستقل وعليه وفقا لما تقدم فان المصرف الالكتروني يشير إلى النظام الذي يسمح للزبون بالوصول إلى حساباته أو أية معلومة يريدها، والحصول على مختلف الخدمات والمنتجات المصرفية من خلال شبكة معلومات، يربط بها جهاز الحاسوب الخاص به أو أية وسيلة أخرى[3] إن ظهور تكنولوجيات المعلومات والاتصال أدت إلى توليد مصرف الكتروني، مبدأ العمل فيه يعتمد على هذه التكنولوجيات، بغية تطوير نظم ووسائل تقديم الخدمات المصرفية، ورفع كفاءة وأداء الخدمة المصرفية، بما يتماشى والتقادم المتسارع الذي مس الصناعة المصرفية

[1]- محسن أحمد الحصيري، العولمة المصرفية، مجموعة النيل العربية، الفاهرة2004، ص123.
[2] -رأفت رضوان، عالم التجارة الالكترونية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 1999، ص 13.
[3]- عبد الحافظ السيد البدوي، إدارة الأسواق والمؤسسات المالية، القاهرة، دار الفكر العربي، ص 86

في هذا العصر، وهذا ما سعت إليه الدول المتقدمة لكي تقوم بتخفيض تكاليف العمليات المصرفية، التي تتم عبر القنوات الالكترونية. [1]

ووفقا لدراسات عالمية أثبتت أن هناك ثلاث صور أساسية للمصارف الالكترونية على الشبكة تتمثل أساسا في:

– الموقع المعلوماتي الذي يمثل المستوى الأساسي والحد الأدنى من النشاط الالكتروني المصرفي، ويسمح هذا الموقع للمصرف بتقديم معلومات حول برامجه ومنتجاته وخدماته المصرفية؛

– الموقع الاتصالي حيث يتيح هذا الموقع عملية التبادل الاتصالي بين المصرف والزبائن مثل البريد الالكتروني، الشبكات الاجتماعية، تعبئة طلبات ونماذج على الخط وتعديل معلومات القيود والحسابات والأجابة على الاستفسارات؛

– الموقع التبادلي ويمكن من خلاله أن يمارس المصرف نشاطاته في بيئة إليكترونية كما يمكن للزبون القيام بمعظم معاملاته إلكترونيا من سداد قيمة الفواتير وإدارة التدفقات النقدية، وإجراء كافة الخدمات الاستعلامية سواء داخل المصرف أو خارجه.

تعتبر المصارف من أكثر المؤسسات استخداما لتكنولوجيا المعلومات، فقد استفادت المصارف منها التكنولوجيا في تطوير وتوسيع الخدمات التي تقدمها المصارف، مع زيادة انتشار الخدمات المصرفية، في زيادة كفاءة وفاعلية العمل المصرفي، كما يتميز القطاع المصرفي بسرعة تبنيه للتطورات التكنولوجية المتلاحقة والاستفادة منها في إعادة تعريف الخدمات المصرفية وفي استحداث الكثير من الخدمات الجديدة والتي لم يكن ممكنا أن تتواجد لولا الثورة التكنولوجية وإفرازاتها المتلاحقة، فقد ارتبطت فروع المصرف المختلفة مع بعضها البعض من خلال شبكات الحاسوب منذ عقود مضت، مما ساعد زبائن المصرف على الاستفادة من خدمات المصرف بغض النظر عن الفرع الذي يتعاملون معه، كما أن استخدام أجهزة الصرف الآلي والتي مضى على استخدامها عقد، مكن الزبائن من الاستفادة من الخدمات المصرفية على مدار الساعة، كما زاد استخدام بطاقات القرض من خلال أجهزة الصرف الآلي المختلفة، من المرونة المتاحة

[1]- شحاذة حسين، العمليات المصرفية الالكترونية، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق، جامعة بيروت العربية، 2002 ص 192

لزبائن المصارف، فالتطورات التكنولوجية الحديثة في مجال الأجهزة والبرمجيات والاتصالات قد ساعدت المصارف على إعادة هندسة عملياتها الإدارية وتنويع خدماتها المصرفية، كتقديمها من خلال الإنترنت [1]

المطلب الثالث:حوكمة المصارف ومعايير بازل

1- مفهوم وتعريف الحوكمة:

وضعت الأحداث التي مر بها الاقتصاد العالمي مفهوم الحوكمة غلى قمة اهتمام مجتمع الأعمال والمؤسسات المالية الدولية، فمنذ سنة 1997 تاريخ حدوث الأزمة الأسيوية، مرورا بفضيحة مؤسسة أنرون سنة 2003 إلى الأزمة المالية الحالية كلها حوادث أبرزت أهمية الحوكمة كمنهج امثل للمعالجة والوقاية من الأزمات.

يعتبر مصطلح الحوكمة مصطلحا حديث الاستعمال في اللغة العربية، حيث بدأ استخدامه في سنة 2000. أما الترجمة العلمية لهذا المصطلح، والتي اتفق عليها، فهي: " أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة وقد تعددت التعريفات المقدمة لهذا المصطلح، بحيث يدل كل مصطلح عن وجهة النظر التي يتبناها. ولقد ساهم في بروز هذا المصطلح العديد من الاقتصاديين والساسة وبعض المؤسسات الدولية مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، وبالتالي يمكن القول أن مصطلح الحوكمة استعمل أولا على المستوى الكلي للدول ومن ثم على المستوى الجزئي للمؤسسات وهذا ما يعرف بحوكمة المؤسسات.

فتعرف مؤسسة التمويل الدولية الحوكمة بأنها: "هي النظام الذي يتم من خلاله إدارة المؤسسات والتحكم في أعمالها".

كما تعرفها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بأنها: " مجموعة من العلاقات فيما بين القائمين على إدارة المؤسسة ومجلس الإدارة وحملة الأسهم وغيرهم من المساهمين وهناك من يعرفها بأنها: " مجموع "قواعد اللعبة" التي تستخدم لإدارة المؤسسة من الداخل، ولقيام مجلس الإدارة بالإشراف عليها لحماية المصالح والحقوق المالية للمساهمين ". وبمعنى أخر، فإن الحوكمة تعني النظام، أي وجود نظم تحكم العلاقات بين الأطراف الأساسية التي تؤثر في الأداء، كما تشمل مقومات تقوية المؤسسة على المدى البعيد وتحديد المسئول والمسئولية. وتعرف الحوكمة أيضا على أنها مجموعة قواعد وإجراءات تهدف لضمان السير

1- عامر عبد الرحمن الشيخ، الاستخدامات الإلكترونية في القطاع المصرفي، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد:19 العدد2:يونيو 2002 ص 4.

الحسن للمؤسسة وتوجيه المديرين ليكونوا أكفاء وعلى دراية بكل القواعد القانونية والوظيفية. تهدف قواعد وضوابط الحوكمة إلى تحقيق الشفافية والعدالة، ومنح حق مساءلة إدارة المؤسسة، وبالتالي تحقيق الحماية للمساهمين وحملة الوثائق جميعا، مع مراعاة مصالح العمل والعمال، والحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة، بما يؤدى إلى تنمية الاستثمار وتشجيع تدفقه، وتنمية المدخرات، تعظيم الربحية، وإتاحة فرص عمل جديدة. كما أن هذه القواعد تؤكد على أهمية الالتزام بأحكام القانون، العمل على ضمان مراجعة الأداء المالي، ووجود هياكل إدارية تمكن من محاسبة الإدارة أمام المساهمين، مع تكوين لجنة مراجعة من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذية تكون لها مهام واختصاصات وصلاحيات عديدة لتحقيق رقابة مستقلة على التنفيذ. بصفة عامة يمكن القول أن حوكمة لمؤسسات هي جملة الأدوات والإجراءات المنظمة لشبكة العلاقات التي تربط مختلف الأطراف من المساهمين والمسيرين ومجلس الإدارة، زبائن وموردين وتتضمن بشكل صريح أو ضمني أسئلة حول سلطة الرقابة والمسؤولية في إطار تحديد إستراتيجية التوجه العام لأداء المؤسسة [1]

2- الحوكمة المصرفية

تعنى الحوكمة في الجهاز المصرفي مراقبة الأداء من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا للمصرف، وحماية حقوق حملة الأسهم والمودعين، بالإضافة إلى الاهتمام بعلاقة هؤلاء بالفاعلين الخارجيين، والتي تتحدد من خلال الإطار التنظيمي وسلطات الهيئة الرقابية. وتنطبق الحوكمة في الجهاز المصرفي على المصارف العامة والمصارف الخاصة والمشتركة. تتمثل أهم العناصر الأساسية في عملية الحوكمة في مجموعتين:

مثل المجموعة الأولى الفاعلين الداخليين، وهم حملة الأسهم ومجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمراقبون والمراجعون الداخليين.

أما المجموعة الثانية فتتمثل في الفاعلين الخارجيين، المتمثلين في المودعين، وصندوق تأمين الودائع، ووسائل الإعلام ومؤسسات التصنيف والتقييم الائتماني، بالإضافة إلى الإطار القانوني التنظيمي والرقابي.

وترتكز الحوكمة – كما سبق القول – على عناصر أساسية لابد من توافرها حتى يكتمل إحكام الرقابة الفعالة على أداء المصارف، تتلخص في الشفافية، وتوافر المعلومات، وتطبيق المعايير المحاسبية الدولية، والنهوض بمستوى الكفاءات البشرية من خلال التدريب.

[1]- شوقي بورقبة، الحوكمة المصرفية الإسلامية، ورقة بحثية محررة يوم 4-11-2009 منشورة على الويب ص 4.

ولا يرتبط نجاح الحوكمة في الجهاز المصرفي فقط بوضع القواعد الرقابية، ولكن أيضا بأهمية تطبيقها بشكل سليم، وهذا يعتمد على البنك المركزي ورقابته من جهة، وعلى البنك المعني وإدارته من الجهة الأخرى.

ويجب أن تكون إدارة المصرف مقتنعة بأهمية مثل هذه القواعد والضوابط، مما يساعد على تنفيذها. وهذا ما يكشف عن دور كل من مجلس الإدارة بقسميه التنفيذي وغير التنفيذي، ولجان المتابعة التي توفر له البيانات اللازمة عن أداء المصرف، وإدارات التفتيش داخل الجهاز المصرفي التي تعرض تقاريرها على مجلس الإدارة والمساهمين، الذين يجب أن يقوموا بدورهم في الرقابة على أداء المصرف، إلى جانب المساهمة في توفير رؤوس الأموال في حالة حاجة المصرف إليها. تتمثل الحوكمة من المنظور المصرفي في الطريقة التي تدار بها شؤون المصرف، من خلال الدور المنوط به لكل من الإدارة ومجلس الإدارة مما يؤثر في تحديد أهداف المصرف ومراعاة حقوق المستفيدين من التمويل وحماية حقوق المودعين[1] إن الممارسة السليمة للحوكمة تؤدى عامة إلى دعم وسلامة الجهاز المصرفي، وذلك من خلال المعايير التي وضعتها " لجنة بازل " للرقابة على المصارف وتنظيم ومراقبة الصناعة المصرفية، وبالمقابل إشكالية الحوكمة تعتبر أكثر تعقيدا في القطاع المصرفي من القطاعات الأخرى، باعتبار أن المصارف تحتوي على مجموعة من العناصر لا توجد في القطاعات الأخرى مثل التأمين على الودائع وإدارة المخاطر النظامية والنوعية وتقدير رأس المال المخصص للمقترضين ونظام الرقابة الداخلية وكذلك هيكل رأس المال الذي يكون عموما يتشكل بنسبة كبيرة من الديون ونسبة قليلة من الأموال الخاصة، كما أن مصادر الأموال في المصرف تكون على أغلبها على شكل ودائع يشترط أن تكون متوفرة عند الطلب من طرف المودعين، في حين أن أصول المصرف تكون في أغلبها قروض متوسطة وطويلة الأجل. تزداد أهمية الحوكمة في المصارف مقارنة بباقي المؤسسات الأخرى، نظرا لطبيعتها الخاصة حيث إفلاس المصارف لا يؤثر فقط على الأطراف ذوي العلاقة من زبائن ومودعين ومقرضين، ولكن يؤثر كذلك على استقرار المصارف الأخرى من خلال مختلف العلاقات الموجودة فيما بينهم بما يعرف بسوق ما بين المصارف وبالتالي يؤثر على الاستقرار المالي للقطاع المصرفي ومن ثم على الاقتصاد ككل وخاصة إثر التحولات العالمية التي حدثت من عولمة وتطورات تكنولوجية الأمر الذي أدى حتما إلى ارتفاع حجم المخاطر على مستوى القطاع المصرفي وعلى هذا الأساس ترجع أهمية الحوكمة في القطاع المصرفي.

[1]- شوقي بورقبة، الحوكمة المصرفية الإسلامية، المرجع السابق ص 9.

3- إجراءات الحوكمة المصرفية:

كان من الطبيعي أن يجمع البنك المركزي بين وظيفة الرقابة على المصارف والمؤسسات المالية بهدف تأمين سلامة كفاءة النظام المصرفي وبين وظيفة تسير السياسة النقدية التي تهدف لتأمين استقرار المستوى العام للأسعار وقيمة العملة فهناك العديد من الأسباب التي تفسر اهتمام القائمين على السياسة النقدية بسلامة وكفاءة الجهاز المصرفي ومن أهمها قد تسبب المؤسسات المصرفية المتعثرة في تهديد تكاملية نظام المدفوعات الذي يلعب دورا جوهريا في تنفيذ السياسة النقدية، فالجهاز المصرفي المتعثر يؤثر على عملية نقل المؤشرات الخاطئة بالسياسة النقدية فالأجهزة المصرفية التي ترتفع فيها نسبة القروض الرديئة دائما وترتفع معها بالتالي في المدى القصير على الأقل، أسعار الإقراض الأمر الذي يؤدي إلى الحد من دور الوساطة وإضعاف إمكانية التحكم النقدي يضاف إلى ذلك أنه في حالة الرغبة في التوسع النقدي فإن قدرة المصارف على زيادة الإقراض إلى المستويات المطلوبة ستتأثر بسبب العبء المرهق والمستمر للقروض الرديئة فمن ناحية إذا ما كانت المصارف مضطرة للعمل في مناخ يسوده عدم اليقين أو إذا كانت هناك تغيرات متكررة ومتناقصة في السياسة النقدية وغيرها من السياسات الاقتصادية الكلية فإن احتمال فشل بعض المصارف يزيد لا محالة في ارتفاع معدلات التضخم وتقلبها بتقديم مؤشرات سوقية خاطئة يعرض القرارات الائتمانية للمصارف للخطر ويتسبب في سوء توزيع الموارد إلا أنه في ظل الدعوة السائدة الآن لصالح استقلالية البنوك المركزية من جهة وفي ظل الرغبة في تدعيم كفاءة الأداء بالنسبة لوظيفتي الرقابة وإدارة السياسة النقدية تنامي في الآونة الأخيرة الاتجاه لفصل وظيفة الرقابة والإشراف على البنوك المركزية.

قد تحدث تعارضات بين ممارسة البنك المركزي لوظيفته الرقابية وبين ممارسته في ادارة السياسة النقدية عند قيامه بوظيفة المقرض الأخير قد يضطر إلى تزويد إحدى الوحدات المصرفية التي تواجه عجزا في السيولة مؤقتة فإذا ما استمر عجز السيولة لدى هذه الوحدة نجد البنك المركزي نفسه قد تورط في إقراض قصير الأجل لمؤسسة تعاني من عجز في السيولة طويل الأجل وقد يؤدي هذا الموقف إلى خلق نوع من الصراع بالنسبة للبنك المركزي وتردده الاعتراف بعجز تلك المؤسسة وبين الاستمرار في ضخ النقود إلى هذه المؤسسة أملا في إمكانية تحسن وضعها المالي واستفادة ملاءتها ولكن إذا لم يحدث ذلك فإن الخسائر ستكون أكبر بكثير مما كانت عليه إذا ما أغلقت هذه المؤسسات كذلك فإن أهداف الوظيفة الرقابية قد تضيع إذا مورست بالشكل الذي يتوافق أكثر مع أهداف السياسة النقدية، كذلك قد تتبدد المجهودات والقدرات الرقابية بسبب الانشغال في متابعة مدى البيانات وغيرها من النقاط الفنية التي تهتم بالسياسة النقدية في الأساس وربما لا تكون لها أية أهمية من وجهة النظر

الرقابية يذهب البعض كذلك إلى أن الرقابة على الوحدات المصرفية إنما تندرج تحت إطار السلطة الرقابية للحكومة بصفة عامة وتتضمن تدخلا وتحكما مباشرين من قبل الجهات الحكومية تجاه الوحدات المصرفية وذلك على العكس الاشراف على السياسة النقدية التي يجب أن تبقى نشاطا اقتصاديا على المستوى الكلي.

فعلى هذا الأساس كان من الضروري إحداث هيئات وأجهزة مختصة إلى جانب البنوك المركزية لتنجز عملية المراقبة على الجهاز المصرفي. فنتيجة التداخل الشديد بين وظيفتي الرقابة والإشراف على السياسة النقدية والتعارض بينهما في بعض الأحيان فإن قيام البنك المركزي الذي يتمتع باستقلالية في وضع السياسة النقدية بالتوفيق بين الاعتبارات الخاصة بكل منهما سيؤدي إلى الانتقاص من الشفافية المطلوبة في السياسة النقدية وإلى الحد من إمكانية المحاسبة والمساءلة الدين يعتبران من أهم الضمانات المقابلة لمنح الاستقلالية للبنك المركزي ويرى مؤيدو فصل وظيفة الرقابة على الجهاز المصرفي الذي تتفرغ أساسا للإشراف على السياسة النقدية[1]إلا أن هذا الفصل بالإضافة إلى أثره الايجابي على كفاءة أداء كلتا الوظيفتين، يوفر لنا نظاما للمراجعة التبادلية بين الهيئتين بحيث يمكن تفادي أي تأثير كان يمكن أن يتسبب فيه إحداهما على الأداء الاقتصادي بحيث يتم تبادل ومراجعة المعلومات المتدفقة لكل من البنك المركزي وهيئة الرقابة وبالتالي تنسيق العلاقة بين السياسة النقدية والعملية الرقابية بشكل أفضل من خلال تقديم أكثر من وجهة نظر من طرفين مستقلين مما يؤدي ذلك إلى تزويد السلطات التنفيذية والتشريعية بأكثر من تقييم عن أثر السياسة النقدية على النظام المصرفي والمالي هذا بالإضافة إلى ما يؤدي إليه أفضل من تدعيم لمكانة واستقلالية البنك المركزي في إشرافه وتسيره للسياسة النقدية.

ومع ذلك للبنك المركزي دور حيوي بشأن الرقابة على النظام المصرفي يتمثل في وضع القواعد الخاصة بمستويات السيولة المناسبة للمؤسسات المصرفية ومتابعة الالتزام بها من خلال الجهة أو الهيئة المسؤولة عن الوظيفة الرقابية بشكل رئيسي وفي وضع القواعد الخاصة وفي وضع القواعد الخاصة بمستلزمات الاحتياطي الواجب مراعاتها مقابل الالتزامات النقدية للمؤسسات المصرفية ويكمل ذلك دور البنك المركزي كمقرض الملاذ الأخير وإشرافه على السياسة النقدية، بحيث يحق له أن يمارس صلاحياتها على المؤسسات المصرفية والمالية التي تمثل الجهاز المصرفي إن هذا الفصل في وظائف الرقابة بين الجوانب المتعلقة بالسيولة من ناحية وبين الجوانب الأخرى المتعلقة بالملاءة وغيرها من النواحي الرقابية بصفة عامة يوجد بالفعل العديد من البلدان التي تبنت هذا الاتجاه كما تبينه اتفاقية بازل صراحة بصدد تنظيم العمل المصرفي على المستوى الدولي من ناحية أخرى فبالنسبة لفروع المصارف الأجنبية تنص الاتفاقية على حق الدولة المضيفة أي التي يتواجد بها فرع

[1] - زياد رمضان، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر عمان 2000 ص34.

المصرف الأجنبي أن تمارس الرقابة في الجوانب الخاصة بالسيولة بينما تحط للدولة التي يوجد بها المقر الرئيسي للمصرف الأجنبي أي موطنه السلطة الرقابية بصفة عامة بما تشمله من جوانب خاصة بالملاءة وبناءا على كل ما سبق نرى أنه من الضروري إعادة تشكيل وتنظيم المهمة الرقابية على النظام المصرفي سواء كان بالفصل النهائي أو العمل مباشرة بسلطات المصرف المركزي وصلاحياته على توجيه السياسة النقدية إلا انه من المفيد إحداث هيئات رقابية صارمة من جهة ومن جهة أخرى إحداث أجهزة أو هيئات أخرى تعمل في إطار السياسة العامة للبنك المركزي من شأنها الحفاظ على استقرار النظام المصرفي وتقليل المخاطر بالشكل الذي يضمن فعالية النظام المصرفي والمالي.

4- معايير بازل الدولية للرقابة المصرفية:

نتيجة للتوسع الذي شهدته الأسواق المالية العالمية وامتداد نشاط المصارف عبر حدود دولها، ظهرت الحاجة إلى معايير موحدة يمكن استخدامها في التعامل المصرفي والمالي على المستوى الدولي بحيث يضمن درجة كافية من الرقابة المصرفية وحد أدنى من الأمان لأموال المودعين والحفاظ على درجة عالية من المنافسة.

و لقد تم إنشاء بنك التسويات الدولي (BIS) في مدينة بازل السويسرية في عام 1930 بغرض تعميق العلاقة بين البنوك المركزية دوليا وتحفيز التعاون فيما بينها، وإمداد تلك المصارف بأدوات إضافية تمكنها من الرقابة المالية على عمليات مصارفها المحلية عبر الحدود مما يخلق مزيدا من الاستقرار والأمان في الأسواق المالية العالمية وذلك من خلال تنظيم حركة تدفقات رؤوس الأموال بين المصارف دوليا، وخلق التوافق بين التشريعات المنظمة لأعمال الجهاز المصرفي محليا وعبر الحدود الدولية. [1]

و بهذا يصبح بنك التسويات الدولي منتدى دولي للتعاون بين المصارف المركزية على المستوى النقدي والمالي في مجال الرقابة المصرفية ومجال ضمان حد أدنى من الأمان للجهاز المصرفي عالميا والعمل على تحفيز التنافس.

4- 1 اتفاقية بازل 1:

[1]- الإصلاح المصرفي، مجلة جسر التنمية، الصدرة عن المعهد العربي للتخطيط، الكويت، العدد 17.

انبثق من بنك التسويات عام 1974 لجنة بازل للرقابة المصرفية، ولقد أنشأت بعد أزمة البنك الألماني هبستات والبنك الأمريكي فرنكلين وغرضها الأساسي هو تحسين مستوى الرقابة المصرفية بين المصارف وذلك في ثلاث جوانب[1]:

فتح مجال الحوار بين البنوك المركزية للتعامل مع مشكلات الرقابة المصرفية.

التنسيق بين السلطات النقدية الرقابية المختلفة ومشاركة تلك السلطات مسؤولية مراقبة وتنظيم تعاملها مع المؤسسات المالية الأجنبية بما يحقق كفاءة وفاعلية الرقابة المصرفية.

تحفيز ومساندة نظام رقابي معياري يحقق الأمان للمودعين المستثمرين والجهاز المصرفي برمته ويحقق الأمان للمودعين المستثمرين والجهاز المصرفي برمته ويحقق الاستقرار في الأسواق المالية العالمية. وفي هذا المجال فقد نشرت اللجنة أوراق بحثية متعددة تحتوي على الخطوط العريضة التي تعتقد أنها سوف تحقق تلك الغايات. وكان من أهم منجزات لجنة بازل، الاتفاقية التي تم التوصل إليها في عام 1988 والخاصة بتحديد معيار لكفاية رأس المال الذي عرف بمعيار لجنة بازل، وكانت الأهداف الرئيسية للاتفاقية هي ؛ وقف الهبوط المستمر في رأس المال المصارف العالمية والذي لوحظ في معظم فترات القرن العشرين، وتسوية الأوضاع بين المصارف العاملة على المستوى الدولي.

و من اجل ذلك وضعت لجنة بازل مقياسا للمخاطر وصنفت كافة أصول المصارف إلى أربع فئات ترجيحية للمخاطر تتراوح من صفر إلى 100% طبقا للمخاطرة الائتمانية للمقترضين، فمثلا:

– القرض الذي يقدم إلى مؤسسة قطاع خاص يمثل مخاطرة 100بالمئة.

– قرض يقدم إلى الحكومة أو مؤسسة حكومية يمثل مخاطرة تبلغ صفر0بالمئة.

– القروض بين المصارف المحلية 20 بالمئة – تتطلب منهجية لجنة بازل الاحتفاظ بحد أدنى من رأس المال مقارنة بإجمالي الأصول المقومة طبقا للمخاطر بنسبة 8بالمئة وتتميز الاتفاقية بالسهولة في مجالات التطبيق والمقارنة والإشراف والمراجعة، لقد أدى تطبيقها إلى وقف التدهور في معدلات رأس المال المصارف.

4– 2 إتفاقية بازل 2:

[1]- طارق عبد العال، اندماج وخصخصة البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية 1999 ص 124.

برزت أسباب عدة فرضت إعادة النظر في اتفاقية بازل الأولى أهمها:

- التطورات السريعة والأساليب الحديثة خصوصا في التكنولوجيا التي ساهمت في تقديم العديد من الخدمات المصرفية وإعادة هيكلة القطاع المالي عالميا.
- إن تقسيم المخاطر إلى أربع فئات فقط هو تقسيم غير كافي لعكس صورة شاملة ودقيقة عن جودة أصول المصرف.
- التجديدات التي حدثت في العمليات المصرفية والتي كان هدفها الأساسي تفادي الآثار السلبية لمعيار بازل مثل التوريق (تحويل القروض إلى سندات قابلة للتداول في السوق) والمشتقات الائتمانية التي نشأت جزئيا بسبب قواعد لجنة بازل وأدت إلى إنقاص في فعالية الاتفاقية.
- رغم نجاح اتفاقية لجنة بازل في زيادة رأس المال المصارف عالميا خلال العشر سنوات الأخيرة إلا أن التطورات المالية أوجدت مخاطر لا يغطيها إطار معيار بازل بحيث أصبحت الاتفاقية اقل إلزاما ومجرد خطوط عريضة يمكن إتباعها.

وعلى هذا الأساس كان هناك عدة مبادرات لتطوير اتفاقية بازل أهمها[1]:

مشروع جولدستين لتقوية المعايير المصرفية الدولية:

يهدف إلى تحقيق ما يلي:

إفصاح وشفافية اكبر لمدى تدخل الحكومة في عمليات الجهاز المصرفي، بحيث توضع معايير للحد الأدنى من الشفافية التي يجب توفرها في هذا المجال.

تغيير معيار كفاية رأس المال الدولي المعمول به حاليا، بحيث يفرق بين نوعين رئيسيين من الأنظمة المصرفية الدولية. النوع الأول وهو يختص بالدول التي مازالت تعاني من عواقب ومشاكل الأزمات المصرفية وهي أكثر مخاطرة من غيرها وبالتالي يجب أن تكون نسبة كفاية رأس المال على الأقل 12 % سواء كانت تلك الدول نامية أو صناعية. أما النوع الثاني من الدول فهي الدول التي تتمتع بدرجة اكبر من الاستقرار في جهازها المصرفي وتكون درجة المخاطرة فيها معقولة وبالتالي تبقى على المعيار المعمول به وهو 8 %.

[1]- مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 262، فيفري 2003.

إعطاء البنك الدولي وصندوق النقد الدولي دورا اكبر للرقابة على الأعمال المصرفية ذات الطابع الدولي وإعطائهما حق إصدار تحذيرات خاصة بكل دولة في حالة ازدياد مؤشرات خطورة الجهاز المصرفي وانكشافه.

الحث والتحفيز على تخصيص المصارف المملوكة للحكومات بحيث تزيد التنافسية بين المصارف محليا ويتقلص دور الدولة، ويكون للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي دورا فعالا في ذلك أيضا.

4- 3 اتفاقية بازل 3

بعد الانتهاء من ابرام اتفاقيتي "بازل 1" و"بازل 2" جاءت اتفاقية "بازل 3"، أي الجيل التنظيمي الأحدث الموضوع في تصرف الجاليات المالية والمصرفية الأوروبية، لتولد بلبلة في صفوف المصارف ووكالات التصنيف الدولية. الخبراء يجمعون على منافع اتفاقية "بازل 3" متعددة الأوجه ومع ذلك، يسود الاعتقاد أن درجات التصنيف الائتمانية، للمصارف، لن تعود الى مستويات طالما احتفظت بها قبل اندلاع الأزمة المالية في عام 2008. تتحت اتفاقية "بازل 3" طريقاً جديداً يتوجب على جميع المصارف عبوره برغم من المخاطر الجانبية التي ستنصب لهذه المصارف أكثر من فخ، والعديد من صعوبات التأقلم مع أجواء مصرفية دولية جديدة!

تتمسك بنود اتفاقية "بازل 3" الرئيسية برفع رؤوس أموال المصارف فضلاً عن تعزيز السيولة المالية لديها. من جهة، ستحصل المصارف على ضمانات إضافية. لكن، ومن جهة أخرى، لن تكون الأنشطة المصرفية بمنأى عن المخاطر. على المدى القصير، لن تتمكن اتفاقية "بازل 3"، للأسف، من ايجاد الحلول داخل أسواق التمويل، الواقعة في شتى المتاهات، وعلى رأسها أزمة الديون السيادية الأوروبية. صحيح أن هذه الاتفاقية، ومصدرها سويسرا، ترمي الى تحسين أحوال الاستقرار المصرفي. بيد أن المشاكل، المتعلقة بتركيبة المصارف التحتية، قد تحتاج، بصراحة، الى اتفاقية جديدة، تلي اتفاقية "بازل 3"!

في هذا الصدد، يشير الخبير مارك شنايدر الى[1] أن أنشطة المصارف، التي ستجني بالطبع سلة من المنافع المشتقة من هذه الاتفاقية، لن تتخلى عن جوانب تجارية غامضة تحيطها وتمثل الشرخ الذي

[1]- طلال سلامة، اتفاقية بازل ستؤثر على درجة تصنيف المصارف، اليومية الإلكترونية إيلاف، 21 ديسمبر 2011/ 10:30

يفصلها، اليوم، عن المستثمرين "المتمردين". على سبيل المثال، لم يتوقف بعد بيع الأسهم "السامة". أما أسواق الأوراق المالية غير المنظمة فمن المستحيل التحكم بها. وتشهد هذه الأسواق توغلاً للمضاربات، التي تقودها حتى المصارف بصورة غير علنية.

وينوه هذا الخبير بأن الفترة الانتقالية طويلة الأمد التي ستمر بها المصارف الأوروبية، من جراء التوقيع على اتفاقية بازل، من شأنها توليد حالة من الارتياب في الصناعة المصرفية. في مطلق الأحوال، يرتبط لجوء المصارف الى تقليص ديونها، على المدى المتوسط، بعملية أوتوماتيكية تعمل على الحد من العروض الائتمانية أي القروض. علماً أن الأخيرة أمل المؤسسات الأوروبية التي تحتاج الى المصارف كوساطة بينها وبين ينابيع الإقراض.

. إن الاتفاقية الحالية من أكثر العواقب استمرارية للانكماش العالمي الحالي وإحدى أهم المحاولات الملموسة للتخلص من بعض قضاياه. ومع الترحيب بها كما هي الحال بالنسبة للمعايير الأكثر صرامة، إلا أنه ليس من الواضح أن ترقى اتفاقية بازل إلى مستوى طموحاتها. ويبدو أن الغالبية العظمى من المصارف متوافقة مع النظم الجديدة حتى إنها متوافقة أيضاً مع تلك التي لم يتسن لها التوافق معها لفترة مطولة. ويبدو أن السبب في ابتهاج السوق هو إقرار مبدأ "العمل كالمعتاد" على عكس نوايا صائغيه.

وعندما يهز العالم حدث بجسامة الأزمة العالمية الحالية، فمن المؤكد أن تكون التغييرات العميقة حتمية ومرغوبة. فقد أعطتنا الأزمة الاقتصادية العظمى اعتقاداً مطولاً عما كان يعرف خطأً ب(النظرية الكينزية) بدعم من إعادة تخطيط السياسة الأساسية في العديد من البلدان. وقد أوضحت لنا الأزمة الحالية أن النماذج الأساسية لرسم السياسة الاقتصادية ما قبل الأزمة لابد أن تخضع لتغيير عميق. ومع ذلك، كانت الحاجة للتغيير واضحة لوقت طويل، إلا أن طبيعتها الفعلية وتوقيتها كانا أقل وضوحاً. وبالرغم من كثرة الحديث عن الإصلاح، إلا أن الإصلاح التنظيمي الفعلي جاء بطيئاً ويميل إلى الحدوث في إطار وطني أساسي. ولعل من أبرز الأمثلة على ذلك قانون دود فرانك لإصلاح [1] وول ستريت وقانون حماية المستهلك في الولايات المتحدة فقرارات لجنة بازل تعد محاولة متأخرة إلا أنها أساسية لخلق إطار عالمي للأحكام التنظيمية الكلية ما قبل الأزمة. وهذا أمر مهم، على الأقل من أجل الدور الأساسي الذي يلعبه عدم التنسيق الدولي في إشعال الأزمة في وقت اكتسبت فيه العديد من مؤسسات القطاع المالي بصمة عالمية واضحة. وفي ظل هذه الظروف، ساهمت الموازنة التنظيمية وبشكل كبير في تعقيد الجهود التي يبذلها

[1] - د. بارموكيوتلان، ماذا ستفعل إتفاقية بازل3، جريدة الوسط البحرينية، العدد2936 ليوم، 20-10-2010 .

المشرفون الوطنيون لمراقبة وفهم المخاطر التي تواجههم ماذا ستفعل اتفاقية بازل 3؟ بازل 3 هي تسوية سياسية حتمية تهدف إلى مواجهة عدد كبير من المخاوف المختلفة والمتناقضة. ولهذه الاتفاقية آثار مفهومة بالنسبة لنطاقها وشدتها. ومع ذلك، فقد استُلهمت الأنظمة الجديدة من درجة عالية من الإجماع حول مجالات التركيز الأساسية للإصلاح. وفي جوهرها، ستسعى المعايير الجديدة لتحسين رأس المال والسيولة القليلة المتوفرة للمصارف بينما تحد من درجة الإقراض المحتمل للمصارف. وبالاقتباس من البيان الرسمي للجنة بازل للإشراف المصرفي "فإن الهدف من حملة الإصلاح هو تحسين قدرة القطاع المالي على مواجهة الصدمات الناشئة عن الضغط الاقتصادي والمالي، أياً كان مصدره، مما يقلل من خطر تسربها من القطاع المالي إلى الاقتصاد الحقيقي". وعادةً ما تصور الابتكارات معايير أكثر شدة من تلك المكتسبة تحت بازل 2 سيتعين على المصارف الحصول على رأس مال من الفئة 1 يساوي 4. 5 في المائة من أصولها، بارتفاع عن 2. 0 في المائة في الوقت الحاضر. وبحلول 2019، سيتوقع من البنوك أن تمتلك صندوقاً لاحتياطي رأس المال الإضافي يصل إلى 2. 5 في المائة من أسهمها المشتركة إذا كانت ستتجنب القيود على المكافآت والأرباح النقدية. ويجب أن يكون الشكل السائد من الفئة1 لرأس المال أسهما مشتركة وأرباحا مستبقاة. ويمكن للمنظمين الوطنيين فرض رسوم إضافية مضادة للتقلبات الدورية تصل إلى 2. 5 في المائة سيتعين على المصارف تقديم أدوات أكبر للسيولة، مكونة بشكل أساسي من أصول عالية السيولة مثل السندات الحكومية ومن المرجح أن تطبق مثل هذه النسب على نطاق وطني مع احتمالية بدئها في 2013 اتفق المنظمون على اختبار الفئة1 من نسبة الإقراض 3 في المائة. وفي حين سيكون هذا الشرط إلزامياً فقط في 2018، إلا أنه سيتعين على المصارف الكشف عن نسب إقراضها اعتباراً من 2015 ومن المتوقع فرض المزيد من القوانين على "المؤسسات التي يستبعد فشلها" مع أن طبيعتها الفعلية تبقى محلاً للخلاف ما سبب ابتهاج السوق؟ لقد كانت ردة فعل السوق على اتفاقية بازل إيجابية بشكل كبير لسببين رئيسيين. أولاً، المعايير الجديدة مع أنها أكثر تشدداً من ذي قبل، إلا أنها لا تتطلب الكثير لجمع رأس المال، فطريقة احتساب النسب الأساسية لرأس المال من الفئة 1، واحتمال حدوث مسائل حقوقية كبرى، إلى جانب أن احتمالية إضعاف قيمة الأسهم الحالية، تبدو الآن أكثر بعداً. ثانياً، ارتفاع رأس المال والسيولة سيتم تدريجياً وعلى مراحل وفي بعض الحالات ستكون معرضة لحذر كبير. وفي الوقت الحاضر، هناك ضغط كبير وصريح على المصارف من أجل رفع عمليات الإقراض. وقد كان المنظمون حريصين على ضمان عدم التأثير العكسي لسرعة التطبيق على الاقتصاد الكلي من خلال خفض ائتمان المصارف كيف ستغير اتفاقية بازل3 العالم؟ مع أن الارتياح الجماعي يبدو على السوق، إلا

أن بازل 3 هو النقلة النوعية التي سيتم فهم ضخامتها مع مرور الوقت وهناك ثلاثة أسباب محددة لذلك قد تثبت القوانين صرامتها أكثر من المتوقع. فقد أوضح البعض أن متطلبات رأس المال لمستوى معين من المخاطر قد ترتفع إلى ثلاثة أضعاف، علاوة على ذلك فالعناصر التي لا تزال مفقودة في اللوائح قد تخلق المزيد من الأعباء، حتى مع أن التقديرات الأكثر مصداقية تشير إلى الحد الأدنى من التكاليف الاقتصادية والرأسمالية الحقيقية. قد تتحول توقعات السوق لصالح التنفيذ الأسرع وتخلق حالة يتم فيها مكافأة المصارف الأكثر توافقاً، مما يجبر المصارف الأخرى على السير على نهجها وسيتم التصدي لهذه الميول من قبل ضغط المساهمين للحصول على عائدات أعلى والضغوطات السياسية للمزيد من الإقراض لا يزال لدى المنظمين الوطنيين المزيد من الفسحة لتنفيذ اللوائح ومن المحتمل أن يقوم العديد منهم بتعزيزها، وذلك بفرض قوانين جديدة على أسواقهم المحلية لا يزال من الصعب جداً توقع تأثير بازل 3 في هذا الوقت نظراً لعدد من المتغيرات غير المعروفة وقوى التعويض المختلفة. هذا في حين أن هناك فرصة ما لدورة حميدة تكافئ الأفضل أداء، إلا أن هناك أيضاً قلقا كبيرا حول احتمالية حدوث فقاعات أو أزمات جديدة. وهناك خطر آخر للنماذج التنظيمية المتعلقة بالمصرف وهي قدرة القطاع المالي الهائلة على الابتكار وكثير من الأنشطة التي تقوم بها المصارف قد تتحول مع الوقت إلى المؤسسات غير المصرفية لتكون عرضة للوائح تنظيمية مختلفة مما يؤدي إلى عودة الأزمة القديمة بحلة جديدة وعالمياً، تتوافق بازل 3 مع الحكمة السائدة التي تشير إلى أن الأسواق الناشئة ملاذ آمن نسبياً. فالإدارة المحافظة والمواقف التنظيمية على مر السنين تعني أن أغلب البنوك المركزية قد لبت بارتياح متطلبات بازل

المطلب الرابع: التطورات الحاصلة من اندماج وخوصصة

1- تعريف الاندماج المصرفي:

يتميز الاقتصاد العالمي اليوم بالكيانات الاقتصادية الكبرى، لذلك يعد الاندماج من أهم التحولات التي شهدها القطاع المالي والمصرفي على الصعيد الدولي، باعتباره أحد المظاهر الأساسية للعولمة وأحد أهم التحديات للقطاع المصرفي الذي من شأنه أن يعزز القدرة التنافسية ويدعم القدرة على الاستخدام المتزايد للتكنولوجيا المتقدمة وما يتولد عنها من منتجات مالية ومصرفية مبتكرة.

إن الاندماج المصرفي أصبح يتزايد بشكل كبير نتيجة لمتغيرين أساسيين:

– اتفاقية تحرير الخدمات المصرفية التي من متطلباتها الدخول ضمن اتفاقية منظمة التجارة العالمية التي من شأنها أن تزيد من حدة المنافسة في السوق المصرفية العالمية؛ من الالتزامات المصرفية لأي مصرف بالإضافة

– الالتزام بمعيار كفاية رأس المال بما لا يقل عن 8 بالمئة إلى المتغيرات الأخرى كالتقدم التكنولوجي وتطور المعلوماتية وتكريس ظاهرة التكتلات الاقتصادية العملاقة. تعددت التعريفات في مجال اقتصاديات البنوك فيما يتعلق بالاندماج المصرفي على " انه اتفاق يؤدي إلى اتحاد مصرفين أو أكثر وذوبانهما إراديا في كيان مصرفي واحد، بحيث يكون الكيان الجديد ذو قدرة أعلى وفاعلية أكبر على تحقيق أهداف كان لا يمكن أن تتحقق قبل أتمام عملية تكوين المصرف الجديد" كما يرى البعض أن الاندماج المصرفي هو تلك العملية المالية التي تؤدي إلى الاستحواذ على مصرف أو أكثر بواسطة مؤسسة مالية أو مصرفية أخرى، بحيث يتخلى المصرف المندمج عادة عن استقلاليته ويدخل في المصرف الدامج ويصبحا مصرفا واحدا ويتخذ المصرف الجديد اسما جديدا عادة اسم المؤسسة الدامجة أو اسم مشترك بينهما، وتضاف أصول وخصوم المصرف المندمج إلى أصول وخصوم المصرف الدامج حيث يعتبر التوسع في الاندماج المصرفي وتكوين مصارف عملاقة من أهم السمات المعاصرة للعمل المصرفي في ظل العولمة المالية [1].

إن الاندماج من الناحية اللغوية، يعني انضمام مؤسسات عدة بعضها إلى بعض انضماما تفقد فيه كل واحدة منها استقلالها وتحل محلها مؤسسة واحدة، وتعني كلمة دمج في الأعمال التجارية ضم مؤسستين أو أكثر لإنشاء مؤسسة واحدة. أما من الناحية القانونية يعني الاندماج ضم مؤسسة صغيرة إلى مؤسسة أكبر منها مما ينجم عنه اختفاء المؤسسة الأولى، أي ضم مؤسسة أو مؤسسات صغيرة إلى مؤسسة كبيرة وذلك بإحدى الطرق المعروفة. وقد تقوم المؤسسة الكبرى بشراء جميع أسهم المؤسسة الصغيرة أو قد تقوم ببيع أسهمها مقابل حصولها على أسهم في المؤسسة الجديدة الموحدة أو تقوم المؤسسة الكبرى بشراء أصول وموجودات المؤسسة الأصغر على أن يقوم مساهمو هذه المؤسسة بحلها وتصفيتها. [2] وبالمقابل مصطلح الدمج يختلف تماما عن عملية الانحلال لكيانين اقتصاديين أو أكثر يكونا من نفس المستوى والأهمية حيث انصهارهما يؤدي إلى ظهور مؤسسة جديدة تماما ليست لها أي علاقة بالمؤسستين الأصليتين. إن دافع تحقيق الربح هو أساس العمل الاقتصادي في القطاع الخاص إذ يولد الحركة والنمو ويضاعف النشاط، ولا يشذ القطاع المصرفي على هذه القاعدة وعملية الدمج غايتها تحقيق أرباح صافية وبالتالي من يقدم على

[1] - عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سابق، ص 153 .
[2] - خليل الهندي وأنطوان الناشف، العمليات المصرفية والسوق المالية، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2000 ص 9 .

دمج مصرفين يترقب تحقيق أرباح ومكاسب تفوق ما كان يحققه كل مصرف منفردا، ويترقب ارتفاع قيمة الأسهم أيضا فالربح المضاعف هو الدافع الأساسي لأي عملية دمج ولأي عملية مصرف سليم يمارس ضمن ضوابط قانونية وإدارية صادرة عن سلطة نقدية مسؤولة. إن الدمج المصرفي يؤدي في الغالب إلى زيادة حجم الوحدة المصرفية الجديدة، ويجعلها قادرة على تحقيق الربح حيث كلما زاد حجم الإنتاج كلما نقصت كلفة إنتاج الوحدة الجديدة.

2- مزايا الاندماج:

تهدف المصارف من وراء عملية الاندماج إلى تحقيق أربعة أهداف أساسية وهي:[1]

- المزيد من الثقة والطمأنينة والأمان لدى جمهور الزبائن والمتعاملين ويتحقق ذلك بتقديم الخدمات المصرفية بأقل تكلفة ممكنة وبأعلى جودة، وتسويق الخدمات المصرفية بشكل أفضل؛

- خلق وضع تنافسي أفضل للكيان المصرفي الجديد تزداد فيه القدرة التنافسية للمصرف الجديد، وخلق فرص استثمار أكثر عائدا وأقل مخاطرة؛

- إحلال إدارة جديدة أكثر خبرة تؤدي وظائف المصرف بدرجة أعلى كفاءة، وبالتالي تكسب المصرف الجديد شخصية أكثر نضجا وأكثر فعالية من جانب العاملين بعد دمج الكفاءات الموجودة في المصارف السابقة؛

- الاندماج والمزج بين المؤسسات المصرفية سوف يؤدي إلى توفير رؤوس أموال ضخمة، القدرة على تحمل المخاطرة الناتجة عن الودائع والقروض المقدمة، تحسن مستوى اليد العاملة نتيجة توفر الخبرة والتدريب الجيد، القدرة الفائقة على الاتصال بفضل وجود المعلوماتية وشبكة قوة المعلومات المرتبطة بأنظمة الاتصال المختلفة. إن الاندماج المصرفي كما قلنا سابقا هو أحد متغيرات العولمة، فهو حتمي لزيادة القدرة التنافسية من خلال تحقيق اقتصاديات الحجم والوصول بالوحدة المصرفية إلى حجم اقتصادي معين يتيح لها زيادة الكفاءة من خلال تخفيض التكاليف وتعظيم الربح، ومحصلة كل ذلك هو تحقيق النمو السريع والحفاظ على البقاء والاستمرار وزيادة نصيب الكيان المصرفي الجديد من السوق المصرفية العالمية والمحلية، ويمكن تلخيص النتائج التي تسفر عنها عملية الاندماج في النقاط التالية:

[1] - بوزعرور عمار، ملتقى المنظومة المصرفية والتحولات الاقتصادية، شلف، 15 ديسمبر2004، ص 138 .

– إن الاندماج المصرفي وخاصة فيما بين المصارف الصغيرة يهيئ الفرصة لتحقيق وفورات الحجم المتعلقة بالتوسع بالاعتماد على التقدم التكنولوجي في عمليات المصرف واستقطاب أفضل الكفاءات وزيادة الثقة الائتمانية في التعامل مع المؤسسات المالية وغيرها؛

– التوسع في فتح أسواق جديدة وخلق مصادر جديدة للإيرادات وتهيئة الظروف لتنويع الخدمات المصرفية، مما يؤدي إلى تعزيز موقع المصرف في السوق المصرفي ودعم نشاطه وزيادة حجم الودائع وتنوع مصادره؛

– خفض التكلفة وزيادة القدرة التسويقية وكفاءة الخدمة المصرفية؛

– زيادة القدرة على المنافسة العالمية في إطار تحرير الخدمات المصرفية؛

– زيادة القدرة على المخاطرة في ظل سياسة التحرر المالي، إن أهم ما يساهم في نجاح عملية الاندماج هو مدى قابلية المصرف للتحول إلى مصرف شامل حيث يعتبر هذا الاتجاه المعاصر للنظم المصرفية المتطورة بمثابة البذرة الأولى لعملية التحول إلى المصارف العالمية وكنا قد أشرنا في السابق إلى المصارف الشاملة وبالتالي لنجاح الاندماج المصرفي ينبغي على المصرف الجديد أن يتصف بالشمولية وذلك ليساير التغيرات والتطورات التي من شأنها أن تزيد من تعاظم دور هذه المصارف في النشاط الاقتصادي وتحقق معدلات نمو مرتفعة وذلك بأن تقوم بأداء كافة الأنشطة والوظائف التنموية التي نجد منها التقليدية وغير التقليدية: [1]

– وظائف تقليدية مثل قبول الودائع ومنح القروض وأداء الخدمات المصرفية المتعلقة بالنشاط التجاري كفتح الاعتماد المستندية وإصدار خطاب الضمان وتحصيل الشيكات وإجراء التحويلات؛

– وظائف غير تقليدية مثل المبادلات والعقود الآجلة والتأجير التمويلي والخدمات الشخصية ونشاط أمناء الاستثمار وإعداد دراسات الجدوى وأداء عناصر الترويج اللازم للمشروعات، وكذلك الدمج والتوريق والوساطة وإدارة كل من الاكتتاب في المؤسسات وصناديق الاستثمار وأعمال الوساطة في مجالات التأمين والشحن؛

[1] - أحمد محسن، مجلة اتحاد المصارف العربية، فبراير 2000، ص 141 .

– وظائف تنموية مثل المساهمة في إقامة المشروعات الاستثمارية في مختلف النشاطات والقطاعات، وتمويلها ومتابعتها إداريا وضمانها لدى الغير والاشتراك في تمويل إنشاء المجمعات الصناعية المتكاملة والمدن المتخصصة؛

– القيام بدور فعال في تشجيع التصدير وتنشيط سوق الأوراق المالية ودعم الصناعات الصغيرة. وفي الأخير ما يمكننا أن نشير له أن عملية الاندماج المصرفي كما أثبتت التجارب العالمية وبالأخص في الدول المتطورة أن طبيعة المصارف التي تختار الاندماج كاستراتيجية لمواجهة المصارف المنافسة أنها مصارف خاصة، ونادرة هي المصارف المندمجة ذات الصبغة العمومية وقي هذا المجال لا نفوت الفرصة كي ننوه فيما يخص عملية خوصصة المصارف كانت تجربة مطالب بها ولا تزال في الدول التي شهدت عملية التحول إلى اقتصاد السوق وكخطوة أساسية تم فتح المجال للقطاع الخاص للنشاط المصرفي في الكثير من الدول النامية ويبقى التفاوت سيد الموقف بين تجارب هذه الاقتصاديات نظرا للظروف والخصائص التي يتمتع بها كل اقتصاد على حدا وعليه تبقى تجربة الاندماج تابعة لمدى توسع النشاط المصرفي الخاص إن لم نقل خصخصة القطاع الخاص وسنحاول التطرق إلى هذه النقطة لاحقا تشير الإحصائيات أنه في فترة من 1999 إلى 2002 كما ورد في مجلة بانكر في عددها الصادر في يوليو 2002، أنه من بين أكبر 33 حالة اندماج هناك 08 حالات وقعت في الولايات المتحدة الأمريكية و06 حالات في اليابان، 04 حالات في إنجلترا، 03 حالات في كل من إيطاليا وسنغافورة، حالتين في كل من إيطاليا وبلجيكا وحالة واحدة في السويد[1].

وفي ما يتعلق بالدول العربية فإن حركة الاندماجات تأتي صدارتها لبنان كما هو موضح في الجدول رقم 01، حيث تمت فيها العديد من الاندماجات، بحيث بدأ ينشأ في السوق المصرفية اللبنانية ومؤسسات مصرفية أخرى، وقد شجع نمو عمليات الاندماج المصرفي في لبنان عدد من الحوافز منها:

– منح المصرف الدامج مهلة لتسوية أوضاعه؛

– تقديم إعفاءات ضريبية لعمليات الاندماج؛

2- بورومة هشام، النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستار، تخصص إدارة المالية، جامعة سكيكدة، 2009، ص84.

– منح المصرف الدامج تسهيلات وقروض مسيرة. عمليات الاندماج المصرفي على المستوى العربي ضئيلة بالمقارنة مع عمليات الاندماج المصرفي على المستوى العالمي إذ لم تتجاوز حصة المؤسسات المصرفية والمالية العربية 0,5 بالمائة من الوضع المصرفي العالمي عام 1997. [1]

3- خوصصة المصارف

تعتبر خوصصة المصارف أحد النواتج التي أحدثتها العولمة نتيجة تحرير الخدمات المصرفية التي تتمثل في التوجه الواسع نحو خوصصة المصارف العامة، وقد حدث هذا في ظل تحولات كثيرة من اقتصاديات الدول النامية إلى تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي والتحول لآليات السوق، حيث أن التدخل الكبير للدولة في النشاط الاقتصادي كان يمثل عامل كبح للنشاط المالي والمصرفي، م ما نتج عنه أثار سلبية الأمر دفع إلى ضرورة تخفيف القيود والتدخلات الحكومية التي تضعها وتمارسها تجاه المصارف العامة. [2] بحيث الدوافع الرئيسية لخوصصة المصارف أهمها:

– تغيير طبيعة النشاط المصرفي بعد تراجع أهمية الخدمات المصرفية التقليدية وظهور أنشطة جديدة إطار ما يسمى بالمصارف الشاملة، مثل الصرافة الاستثمارية، وإدارة الأصول والتوريق، خدمات وتأمين؛

– تزايد إتجاه الأفراد إلى تحويل مدخراتهم في المصارف إلى أدوات استثمار في سوق المال بشكل مباشر أو من خلال صناديق الاستثمار سواء التابعة للمصارف أو المؤسسات؛

– التوسع في الخدمات الالكترونية المصرفية؛

– إنتشار ظاهرة التكتل والاندماج المصرفي في تكوين كيانات مصرفية عملاقة وكذا الأهداف المتوقع تحقيقها من خوصصة المصارف نوجزها فيما يلي:[3]

– تعميق المنافسة في السوق المصرفية وتحسين الأداء المصرفي؛

– تنشيط سوق الأوراق المالية، وتوسيع قاعدة الملكية، حيث أن خوصصة المصارف العامة تساعد من خلال طرح أسهمها في سوق الأوراق المالية على زيادة المعروضة من الأوراق المالية.

- عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص198 [1] .

2- محمد زميت، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية، رسالة مجيستار في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006، ص18.

- عبد المطلب عبد الحميد، المرجع السابق، ص 220. 1

– تحديث الإدارة وزيادة كفاءة الخدمات المصرفية.

ومن أجل الاستفادة من مزايا عملية خوصصة المصارف وتحقيق الأهداف المتوقعة فإنه يستلزم وجود عدة ضوابط للالتزام بها ونحدد أهمها فيما يلي:[1]

– تهيئة البيئة القانونية والتشريعية المناسبة لسياسة الخوصصة، خاصة تلك التي تنظم حق الملكية تملك الأجانب وتأسيس المصارف والمؤسسات والاستثمار الأجنبي وحوافزه؛

– ضرورة تأكيد إستقلالية البنك المركزي وزيادة قوته بفعالية، فالخوصصة يجب أن تتم بما لا يخول بضروريات الرقابة على المؤسسات المصرفية والمالية؛

– خوصصة المصارف العامة تتم تدريجيا وجزئيا، وأنه يجب تأجيل عملية خوصصة المصارف العامة لحين إجراء المزيد من الدراسة والتأهيل؛[2]

– أن تسير عملية خوصصة المصارف العامة بالتوازي مع خوصصة المشروعات الإنتاجية، وذلك بإتباع تقنيات الخوصصة؛[3]

– ضرورة الإسراع بإصدار قانون دعم المنافسة ومنع الاحتكار الذي يطبق على القطاع المصرفي.

إن نجاح برنامج الخوصصة يتوقف على ضرورة توفير الشفافية عند تناول حقائق الموقف الاقتصادي وموقف المصارف المطروحة للخوصصة من أجل تدعيم الثقة بين الدول والمستثمرين.

---

[1] محمد زميت، المرجع السابق، ص182 .

[2] طارق عبد العال حماد، إندماج وخوصصة البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص213 .

[3] dominique lacaue. les banques en France. privatisatoin. restructuratoin. conclusion. - economica. paris 2001. p73

ملخص الفصل:

شمل تأثير العولمة كل جوانب النشاط البشري دون استثناء، هذه الأخيرة كتب في شأنها الكثير من رواد الفكر والسياسة والاقتصاد حيث أعطوها تعريفات متعددة الجوانب ولكنها تصب في قالب واحد.

العولمة الاقتصادية جزء لا يتجزأ من العولمة الشاملة التي في الأصل لها بعد تاريخي، فهي ليست حديثة العصر، وما تلعبه المنظمات الاقتصادية الدولية بما فيها منظمة التجارة العالمية وما ينبثق منها من اتفاقيات لتحرير الخدمات المالية من بين أهم مظاهر العولمة المصرفية والمالية في آن واحد.

إن الاندماج بين كبريات المؤسسات متعددة الجنسيات يعد كذلك من مظاهر العولمة، انتقل هذا الاندماج إلى قطاع المصارف الدولية منها والوطنية نتيجة مبدأ الشمولية والمركز المالي، هذا الاتساع في العمل والجغرافيا تطلب تدفق سريع وفوري للمعلومات، فتم استغلال الثورة التكنولوجية والمعلوماتية لصالح الصيرفة فظهر ما يعرف بالصيرفة الالكترونية كنتيجة للتطورات الحاصلة في عالم التكنولوجية وتطور نمط الخدمات المالية.

إن أكبر تحدي يواجه النظم المصرفية في العالم هو الأزمات المصرفية الدورية والتي تتعدد أسبابها ما بين اضطرابات القطاع المصرفي، التحرير المالي غير الوقائي، تخصيص القرض وعدم الاستقرار الاقتصادي وكذلك ضعف النظام المحاسبي والرقابي هذا ما استدعى وجود آليات أو أنظمة وقائية، دفاعية تكفي شر هذه الأزمات أو تقلل من مخاطرها على الاقتصاد وتهديد استقراره.

جاءت الحوكمة المصرفية كعلاج واقي والتي تعتمد أساسا على فصل وظيفة الرقابة على النظام المصرفي من طرف المصارف المركزية وجعلها تحت سلطة مستقلة، ليتسنى لها مراقبة تطبيق إجراءات الحوكمة المصرفية والتي من أهمها ما أقرته اتفاقيات بازل الثلاثة بحيث آخر اتفاقية منها وهي بازل 3 جاءت نتيجة الانهيارات المصرفية الأوروبية على وجه الخصوص والتي تعمل على الرفع من رساميل المصارف ب10. 5 بالمائة بدلا من 8 بالمائة وإعادة النظر في شمولية المصارف من خلال الفصل بين النشاط المصرفي في السوق المالية أي الأصول المتداولة في هذه السوق والنشاط المصرفي التجاري التقليدي الذي مجاله لا يخرج عن السوق النقدية، وهكذا نكون وضعنا صورة شاملة لقطاع المصارف في إطار العولمة تمهيدا لوضع صورة النظام المصرفي الجزائري في الفصلين المواليين من هذه الدراسة.

الفصل الثالث

المصارف الجزائرية والواقع الاقتصادي

مقدمة الفصل:

يتطلب إصلاح المنظومة المصرفية إشراك هذه الأخيرة بصورة فعلية وحقيقية في عملية التنمية الاقتصادية وتعبئة كل مدخرات المجتمع الجزائري فيجب ألا يبقى المصرف كوسيط يعيش على هامش الفائدة التي يحصل عليها من عمليات الإقراض والاكتتاب في السندات.

إن عملية الإصلاح المصرفي يمكن أن تتحقق على مراحل، تتوقف درجتها وسرعتها على الهيكل الاقتصادي ومراحل التنمية والأهمية النسبية لكل من القطاع العام والقطاع الخاص ودورهما في الاقتصاد الوطني، مع مدى تكامل الاقتصاد الوطني مع الاقتصاد العالمي، فمن البديهي أن الإشراف الحكومي الجيد يؤدي إلى ما هو أكثر بكثير من مجرد تحديد سقوف سعر الفائدة فمنع تركيز القروض على مقترض بعينه والحد من مخاطر التعامل في النقد الأجنبي واشتراط احتياطات عامة لمواجهة حالات التوقف عن السداد وما إلى ذلك يعد خط الدفاع الأول ضد حدوث انهيار للإصلاح المصرفي، كما أن وجود بنك مركزي قوي هو أحد أهم دعائم الإصلاح المصرفي وخاصة ما تعلق بالرقابة على المصارف وكغيره من الأنظمة المصرفية شهد في العالم شهد النظام المصرفي ولا يزال يشهد إصلاحات لمواكبة التطورات واستدراك ما وجد واستجد من توجهات تتماشى والتوجه الاقتصادي للجزائر المعاصرة وبالتالي مدى فعالية هذه الإصلاحات ومدى تأثيرها على الظروف الاقتصادية للجزائر وهذا ما سنحاول الإجابة عليه من خلال هذا الفصل من هذه الدراسة أي خصصنا له مبحثين كلك كما يلي:

- المبحث الأول: الإصلاحات المصرفية في الجزائر؛
- المبحث الثاني: هيكل النظام المصرفي وتطور الخدمات في الجزائر.

المبحث الأول:الإصلاحات المصرفية في الجزائر

يرى الكثير من خبراء صندوق النقد الدولي أن إجراءات إصلاح النظام المصرفي يجب أن تنصب في اتجاه تشجيع إنشاء المصارف والمؤسسات المالية الخاصة وإعادة رسملة المصارف الوطنية لتسمح بتحقيق نسبة ملاءة مقبولة وذلك لتنشيط المنافسة في النظام المصرفي وهذه الإجراءات إجمالا شكلت أهم الخطوات التي اتبعتها سياسة الإصلاح للنظام المصرفي الجزائري انطلاقا من بداية التسعينات من القرن الماضي.

المطلب الأول: قانون النقد والقرض في إطار إصلاح 2003

نظرا لعدم استقرار الوضع على مستوى القطاع المصرفي في الجزائر، كان أمام السلطات النقدية بالموازاة مع السلطة التشريعية العمل وفتح ورشات الإصلاح التي من شأنها أن تقوم بتحسين فعاليته وأداء النظام المصرفي في ظل التحذيرات الطارئة والانفتاح الاقتصادي الذي استدعى وجوب وجود آليات وأنظمة من شأنها دفع قطاع المصارف الجزائري في المسار الذي يجعله أحد أهم العوامل المحركة لعملية التنمية الشاملة، فعلى هذا الأساس جاء تعديل القانون المتعلق بالنقد والقرض سنة 2003.

من خلال الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 الذي صدر كخلفية ونتيجة عن أزمة كل من الخليفة بنك وأزمة البنك التجاري والصناعي الجزائري، كأحد أهم مصرفين خاصين في الجزائر وما أنجر عنه من تحميل خسائر مالية كثيرة تكبدها القطاع المالي والمصرفي الجزائري.

هذه الأزمة المالية للخلفية بنك والبنك التجاري والصناعي الجزائري تعود إلى حدوث أزمة مالية في الهيئتين المذكورتين أعلاه وهي أسباب داخلية تتعلق بالنمط التسييري الذي يعتمد على الخلفية المؤسساتية والثقافية والاجتماعية المكونة لهما وليست خارجية بمعنى أن الظروف المالية والاقتصادية في الفترة التي بدأت فيها بوادر الأزمة شهدت مؤشرات اقتصادية تدع إلى الارتياح، فمعدلات النمو ابتداء من سنة 2000 شهدت ارتفاعا محسوسا وصل إلى 4. 1% سنة 2002، وهذا يرجع

بالأساس إلى ارتفاع أسعار المحروقات التي ساهمت في ارتفاع احتياطي الصرف وبالتالي ارتفاع الواردات التي شكلت أساسا التجهيزات الموجهة لعملية الإنتاج الذي بدوره تحسن عما كان عليه ولو نسبا 0. 4% من الناتج الداخلي الخام، إلى جانب ارتفاع إيرادات الدولة من خلال الجباية النفطية وانخفاض مستويات التضخم وبالتالي فإن أزمة الخليفة بنك والبنك التجاري والصناعي الجزائري تفجرت في وضع اقتصادي يتجه نحو الاستقرار. 2

1- الأزمة المالية لبنك الخليفة والبنك التجاري الصناعي الجزائري:

يمكننا حصر الأسباب الداعية إلى حدوث الأزمة المالية لهذين الهيئتين إلى العوامل الآتية:

أ- العوامل المؤسساتية نوجزها فيما يلي:

إن فتح المجال للاستثمار في الأموال سمح للأفراد بغض النظر إن كانت لهم تجربة أم لا في خوض هذا المجال الذي يتطلب كفاءة ودقة عالية في التسيير، مما دفع وتيرة إنشاء مصارف خاصة في فترة قياسية، بما فيها المؤسستين المعنيتين، فالخليفة بنك في سنة 1999 كان لها شبكة تتكون من خمسة (5) وكالات لتصل سنة 2000 إلى 24 وكالة، في نفس الفترة كان البنك التجاري الصناعي الجزائري بوكالة واحدة لينتقل إلى حجم 12 وكالة خلال سنة 2000[1] إلى جانب غياب التسيير فالتنظيم المحكم مما عجل في قيام بنك الجزائر إصدار أمر إيقاف نشاطهما، ففي هذا الإطار المصارف الخاصة في الجزائر اغتنمت فرصة عدم وجود آليات رقابة صارمة فقامت برفع معدلات الفائدة على الودائع من أجل دفع مستوى جمع الموارد من الودائع إلى الارتفاع. وهذا ما قام به بنك الخليفة الذي عرقل مسار السياسة النقدية والاقتصادية للسلطات النقدية والعمومية، هذا الجمع الهائل من الموارد المالية عن طريق الإغراء المالي جعل من بنك الخليفة يتمتع بسيولة كبيرة تم تصريفها في عمليات تمويلية عديمة المردودية على المدى القصير، تمثلت على سبيل المثال لا الحصر في تمويل الأندية الرياضية كما قدمت تسهيلات لمسيريها وملاكها أي

1- M. Gharnout, cries Financière et faillites des banques Algériens. Gal, Alger 2004 P401

المساهمين سواء في بنك الخليفة أو البنك التجاري الصناعي الجزائري، هذه التسهيلات تمثلت في التمويل لصالح المساهمين عن طريق قروض ذات مستويات مخاطرة محددة بالقانون، على سبيل المثال المؤسسات العائلية التي تتعدى أموالها الخاصة 20%.

هذا السبب يعد من أهم العوامل المؤدية إلى أزمة المصرفين، كما تشير الإحصائيات أن قروض المصارف الخاصة تعددت 39. 7 مليار دينار في 2001 لتصل 181. 3 مليار دينار 2002 بمعدل نمو 356. 6% [1].

ب- رأس مال هذه المصارف الخاصة يتشكل أساسا من أسهم مساهمين ينتمون إلى نفس العائلة، فهذا التركيز العائلي لرأس المال لا يشكل عائقا في مؤسسات القطاعات الأخرى بينما في القطاع المصرفي الذي يسمح القانون التجاري الجزائري بذلك فإن أول مشكل يواجه محافظ البنك المركزي طلب جل المساهمين في دفع حصصهم في نفس البنك.

كذلك وجود خلل في العلاقة التي تربط المسير بالمساهم إذ يطبع عليها غموض إذ يختزل المسير عن طريق المساهم وهذا يرجع إلى خلفية اجتماعية للجزائريين الذين لا يحبذون الشراكة أو الأعمال المشتركة، حيث 95% من المؤسسات الجزائرية ذات نمط عائلي أو فردي، هذا ما يتوجب على القطاع الخاص في الجزائر أن يلغي هذا الاعتبار الاجتماعي كي يتسنى له النمو والتوسع، لكن مع هذا لا يمكننا أن نرجع أزمة بنك الخليفة وما تبعها من أزمات المصارف الخاصة في الجزائر إلى هذه المصارف نفسها فقط في اعتقادنا أن السلطات النقدية في البلاد تتحمل جزءا من مسؤولية الإفلاس لوجود ثغرات وانفلات وتفاوت في الأدوات المفعلة والهيئات المخصصة لضمان مراقبة وسلامة الجهاز المصرفي الجزائري، فالنتائج الوخيمة التي أثرت على الوضع النقدي سرعان ما انتشرت في باقي القطاعات جعلت السلطات النقدية والتشريعية تفكر جديا في إعادة النظر ومراجعة النصوص التشريعية في إطار قانون النقد والقرض.

1- موقع بنك الجزائر الإلكتروني، www. Bank of algeria.dz

2 – أهم الإجراءات المتخذة لإصلاح قانون النقد والقرض:

إن أهم إجراء اتخذ في إطار أزمة بنك الخليفة كان صدور الأمر الرئاسي 03-11 الذي ركز على تشديد عملية الرقابة الصارمة في القطاع المصرفي، وتعديل الإجراءات المعمول بها سابقا في عدة جوانب نتطرق إليها بشيء من الإيجاز وبالموازاة مع هذا الأمر تم تعزيز الكفاءات المهنية المختصة للسلطات النقدية التي اعتبرت على ما كانت عليه سابقا غير كافية وليست موافقة لحجم التطور والنمو في هياكل القطاع المصرفي الجزائري.

ندعم جهاز المراقبة للمؤسسات المالية والمصرفية بصلاحيات تجعله أكثر مصداقية من خلال توسيع سلطات محافظي الحسابات في القطاع، ونفس الشيء بالنسبة للجنة المصرفية رفع عضوية المتصرفين الإداريين إلى حوالي 5 أعضاء كل عضو له مهام خاصة توكل إليه من ضمنها تعيين مصرفي يقوم بتحديد

و اتخاذ التدابير والاحتياطات والإجراءات اللازمة في حالة الإخلال بالمهنة المصرفية للمؤسسات التي تنشط ضد التشريعات والآليات المعمول بها.

« يمكن اللجنة المصرفية أن تضع قيد التصفية وتعين مصف لكل مؤسسة تمارس بطريقة غير قانونية العمليات المخولة للمصارف والمؤسسات المالية أو التي تخل بأحد الممنوعات المنصوص عليها.. » [1] كما يعود للجنة المصرفية تحديد كيفية الإدارة المؤقتة والتصفية كما تنص المادة 113 من الأمر 03-11 لقانون النقد والقرض، أنه يعود تعيين قائم بالإدارة مؤقتا لصالح اللجنة المصرفية بحيث تنقل كل السلطات اللازمة لإدارة أعمال المؤسسة المعنية أو فروعها في الجزائر ويسيرها القائم بالإدارة ويحق له إعلان التوقف عن الدفع كذلك من خلال هذا الأمر تام المشروع بتدعيم النصوص العقابية وتشديده لها.

1- المادة 115 من الأمر 03-11.

بحيث أي سوء تسيير وإخلال بمهام المهنة المصرفية لدى مسيري المصارف وعلى وجه التحديد الخاصة منها، فإنه يعرضهم إلى عقوبات صارمة حددها الأمر 03-11 كما قام المشرع من خلال هذا التعديل لقانون النقد والقرض، بالمنع المطلق والنهائي لمنح القروض للمساهمين والمسيرين للمصارف على اعتبار هذه الميزة أي منح القروض للمساهمين كان السبب الرئيسي في تحويل أموال بنك الخليفة.

و في هذا السياق تم وضع الإطار العام لحركة رؤوس الأموال من خلال صدور الأمر الرئاسي والذي يحظر على المصارف تمويل مشاريعها الخاصة كما تم تعديل المادة 158 من قانون النقد والقرض بصفة فعلية من خلال الأمر 03-11 والقاضية بإحداث صندوق صفات الودائع المصرفية الذي يجبر كل المصارف التي تشكل النظام المصرفي باقتطاع ما نسبته 1% من سيولتها لصالح هذه الصندوق الذي يخصص كضمان للمودعين في حالة إفلاس أو عجز أحد المصارف للدفع لمودعيها. وكان صغار المودعين لدى بنك الخليفة أول من استفادوا من خدمات هذا الصندوق كما تم إعادة النظر من خلال هذا التعديل في آليات وكيفيات وشروط منح الترخيص أو الاعتماد لفتح المصارف الخاصة في الجزائر ومن بينها رفع رأس المال الواجب توفيره ليتسنى للخواص إنشاء مؤسسات مصرفية ومالية في الجزائر، فرأس المال المسموح به لتأسيس مصرف جديد مقدر ب 2. 5 مليار دينار أو ما يعادل 36. 4 مليون دولار فهذا الإجراء في اعتقادنا يساهم في إعاقة المتطفلين الولوج في القطاع المصرفي وذلك بانتقاء ذوي الاختصاص والمتمتعين بقدرة وسمعة مالية وبالتالي تضييق الخناق على كل من يحاول الاستفادة والتعدي على الأموال العمومية بطريقة أو أخرى مثلما هو الحال بالنسبة للمصرف التجاري والصناعي الجزائري الذي دخل في صفقات بملايير الدينارات مع مستوردين خواص من خلال سفتجات (أوراق تجارية) مشبوهة باعتباره الضامن ليتم تطهيرها في مصارف عمومية، مما كلف القطاع المالي 132 مليار دينار حسب يومية الخبر الجزائرية.

كما تولى رسميا بنك الجزائر الإشراف وتسيير المخزون الجزائري من الذهب الذي قدرته الهيئات المالية الدولية بأكثر من 1. 6 مليار دولار سيسير من قبل بنك الجزائر بمقتضى التعديلات التي تضمنها قانون القرض والنقد من خلال الأمر 03-11.

و يحد هذا الإجراء عملا للتدابير السابقة والتي أعطت لبنك الجزائر صلاحيات في مجال تسيير الموارد المالية بما فيها مخزون الذهب.

تزامنا مع هذه الإصلاحات ولو بتفاوت قامت السلطات التشريعية والنقدية باستنفار الجهاز القضائي، وتوجيهه للقيام بدوره ومواكبته للتطورات الحاصلة في المجال الاقتصادي بما في ذلك المالي والمصرفي من خلال تكفل هذا القطاع أي القضائي برفع مستوى التأطير في القضاة والمصارف والنواب العامين المختصون في المجالات الاقتصادية والمالية لمواجهة التحديات والأزمات المتوقعة. كما قام المشرع بإعداد النصوص التشريعية بالخصوص فيما يتعلق بمكافحة تهريب وتبييض الأموال التي يتم في ضلوعها كل من المصارف الخاصة وحتى العمومية.

إن التطورات والتحول النوعي الذي يشهده الاقتصاد الجزائري، فرض على السلطات أن تكيف القطاع ومتطلبات الانفتاح الاقتصادي وما ينجر عنه من سلبيات وايجابيات مما يجعل باب الإصلاحات مفتوح على الدوام.

جاء في التقرير الذي قيم المنظومة المصرفية والمالية الجزائرية من طرف هيئة بروتون وودز والذي حمل عنوان: الجزائر تقييم استقرار النظام المالي وتقريرحول المقاييس والرموز وشفافية السياسة النقدية والمالية والرقابة المصرفية، ومما جاء في التقرير بعد الزيارة المشتركة لوفدي الهيئتين الماليتين الدوليتين سنة 2003 ما يلي:[1]

- أن الجزائر بشكل عام لم تستكمل عملية الانتقال إلى اقتصاد السوق؛

- حاولت بصورة جزئية إصلاح وتحديث منظومتها المصرفية خلال السنوات الماضية على الرغم من وجود قطاع حكومي عمومي غير فعال.

1 بورمة هشام، النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستر، تخصص إدارة المالية، جامعة سكيكدة، 2009، ص123.

المطلب الثاني:قانون النقد والقرض في إطار إصلاحات 2010

1- مضمون قانون النقد والقرض في إصلاح 2010

جاء الأمر 10-04 المتعلق بالنقد والقرض في 26 أوت 2010 متضمنا في طياته 15 مادة معدلة ومتممة من مجموع 32 مادة من الأمر 03-11 حيث لم تكن بعد أثار الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 قائمة مما تطلب على جميع الأنظمة المصرفية لدول العالم أن تدرج جملة من الإصلاحات للتخفيف من أثار هذه الأزمة أو تفادي أثار الأزمة المتوقعة وهذا حسب الوضعية النقدية والمالية لكل اقتصاد وطني، الجزائر كباقي الدول وضمانا لسلامة نظامها المصرفي وعلى رأسه بنك الجزائر، من خلال هذا الأمر حاولت السلطات النقدية إعادة الاعتبار لبنك الجزائر وذلك بزيادة قدرته على الإشراف والمراقبة.

نصت المادة الأولى من الأمر 10-04..... بهدف هذا الأمر إلى تعديل وتتميم الأمر 03-11 المؤرخ في

27 جمادى الثانية 1424 الموافق 26 غشت 2003.. [1]

بهذا يكون الأمر 03-11 عدل بعض من مواده وتمم بمواد أخرى جديدة أعطيت لها صيغة المكرر

تعتبر الانتقادات التي وجهت للسلطات الجزائرية عقب الإصلاحات المصرفية التي أعلنت عنها في الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض والممثلة أساسا في كون هذا الأخير لم يراعي استقلالية بنك الجزائر من خلال تعاونه مع السلطات المالية (وزارة المالية) في الكثير من الجوانب كمساهمته في التطهير المالي لمؤسسات الاقتصادية العمومية المفلسة رغم وجود قانون التصفية للمؤسسات المتعثرة ربما هذا أكبر انتقاد وجهته الهيئات المالية الدولية كالتنك العالمي وصندوق النقد الدولي.

1- المادة 1 من الأمر 10-04 الصادر في الجريدة الرسمية والمؤرخ في 26 أوت 2010.

إن أبرز ما جاء في الأمر 10-04 المتعلق بالنقد والقرض المادة الثانية منه، التي عدلت وتممت كل من المواد 9و32و35 من الأمر 03-11 ولاسيما المادة التاسعة التي أكدت على عدم إخضاع بنك الجزائر لإجراءات المحاسبة العمومية ورقابة مجلس المحاسبة كما أعفي بنك الجزائر من جميع الالتزامات الضريبية والجبائية على جميع النشاطات التي يقوم بها وهذا يكون نوع من الامتيازات التي منحت لبنك الجزائر تدعيما لاستقلاليته المادية والمعنوية.

أكد الأمر 10-04 على مهمة بتك الجزائر في المحافظة على استقرار الأسعار والمساهمة في توفير أفضل الشروط في مجال النقد والقرض والصرف لضمان نمو الاقتصاد والاستقرار النقدي والمالي، كما أكد على المهام الموكلة له في تنظيم الحركة النقدية والإشراف عليها ومراقبتها بالوسائل الملائمة والمتاحة انطلاقا من توزيع القرض وتنظيم السيولة وضبط سوق الصرف والتأكد من صلابة النظام المصرفي وسلامته.

من خلال هذا الأمر أصبحت كل الهيئات والمؤسسات المصرفية والمالية والإدارات المالية ملزمة بتقديم المعلومات، الأرقام والإحصاءات الضرورية لبنك الجزائر تسهيلا لمهمته في إعداد ميزان المدفوعات.

فرض الأمر 10-04 على كل فرع مصرف أجنبي متواجد بالجزائر فتح حساب جاري دائن لدى بنك الجزائر وهذا لتفادي التجاوزات في تحويل الأموال من طرف المصارف الأجنبية وتعاملاتها مع الخارج والتحكم في هذه العمليات ومراقبتها.

إضافة إلى ما سبق جاءت المادة السابعة من الأمر 10-04 المتعلق بالنقد والقرض لتؤكد أهمية الدور الرقابي في المؤسسات المصرفية والمالية وذلك بإلزام هذه الأخيرة بوضع جهاز رقابة داخلي ناجع وفعال يهدف على الخصوص التأكد من[1]:

- التحكم في نشاطات المصارف والمؤسسات المالية والاستعمال الفعال لمواردها.

- السير الحسن للمسارات الداخلية ولا سيما تلك التي تساعد المحافظة على مبالغها وتضمن شفافية العمليات المصرفية ومصادرها وتتبعها.

1- المادة7 من الأمر 10-04 المتعلق بالنقد والقرض.

- صحة المعلومات المالية.

- مطابقة القوانين والتنظيمات.

- احترام الإجراءات.

لقد أعاد الأمر 10-04 تفعيل مركزية المخاطر التي تعود مهام تنظيم وتسيير هذه المصلحة لبنك الجزائر حيث يلزم هذا الأخير المصارف والمؤسسات المالية الانخراط في مركزية المخاطر وتزويدها بالمعلومات المتعلقة بجميع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة القروض الممنوحة وسقفها والمبالغ المسحوبة ومبالغ القروض غير المسددة والضمانات المعطاة لكل قرض من جميع المصارف والمؤسسات المالية.

في نفس السياق وضمن المادة 8 من الأمر المذكور أعلاه ألزم هذا الأخير المصارف والمؤسسات المالية وفروع المصارف الأجنبية الرجوع إلى اللجنة المصرفية وشروطها في ضرورة تعيين محافظين اثنين على الأقل للحسابات مسجلين في قائمة المحاسبين والمحافظين.

كما أعيد النظر من خلال المادة المذكورة أعلاه في عضوية اللجنة المصرفية، بفعل هذا الأمر أصبحت اللجنة المصرفية مكونة من الأعضاء كما يلي:

- المحافظ رئيسا

- ثلاثة أعضاء يختارون بحكم كفاءتهم في المجال المصرفي المالي والمحاسبي

- قاضيين اثنين ينتدب الأول من المحكمة العليا والثاني ينتدب من من مجلس الدولة ويختاره المجلس بعد استشارة المجلس الأعلى للقضاء

- ممثل عن مجلس المحاسبة يختاره رئيس هذا المجلس من ين المستشارين الأولين

- ممثل عن الوزير المكلف بالمالية

كما بينت هذه المادة أهم الشروط التي يجب أن يلتزم بها أعضاء اللجنة بعد انتهاء عهدتهم أما المادة العاشرة ألمت بنظام التصويت داخل اللجنة المصرفية وشروط

الطعن في قرارات اللجنة والجهة المختصة في ذلك، بينما المادة12 و13 تطرقت كلا منهما في شروط وكيفية التصفية للمصارف والمؤسسات المالية التي تكون قد أخلت بشروط العمل المصرفي وكانت سببا في عدم استقرار النظام المصرفي.

بينما المادة 15 من الأمر 10-04 المتعلق بالنقد والقرض ملزمة للمستثمرين الأجانب في قطاع الطاقة والمناجم بتحويل نواتج الصادرات لبنك الجزائر مانعا بذلك أن تأخذ هذه النواتج وجهة أخرى. [1]

2- أنظمة بنك الجزائر الصادرة في 2014:

بعد إصلاح قانون النقد والقرض في 2010 بالأمر 10-04 لم يصدر أي أمر بعد إلا أن عملية الإصلاح متواصلة باعتبار بنك الجزائر الهيئة الأولى في النظام المصرفي وبحكم المسؤوليات الموكلة له فهو دائما يصدر الأنظمة والتعليمات التي تجعله يتماشى والتطورات والأحداث المالية والاقتصادية الوطنية والدولية وإذ ما أخذنا عام 2014 كعينة نجد أن بتك الجزائر قام بإصدار أنظمة تتعلق بالاحتراز من المخاطر المصرفية ممثلة في النظام 14-01 المؤرخ في 16 فبراير 2014 المتضمن لنسب الملاءة المطبقة على المصارف والمؤسسات المالية بحيث يلزم هذا النظام المصارف والمؤسسات المالية بتطبيق نسبة الملاءة الأدنى المقدرة ب9. 5% من مجموع أموالها

الخاصة القانونية ومجموع مخاطر القرض والمخاطر العملياتية ومخاطر السوق المرجحة وهذا تماشيا مع اتفاقيات بازل الدولية إلى جانب تقديم نموذج التصنيفات الائتمانية للعمل به بصفة إلزامية بالمصارف، كما صدر عن بنك الجزائر في نفس الفترة النظام 14-02 المتعلق بالمخاطر الكبرى وبالمساهمات الذي حدد من خلاله أهم القواعد التي يجب التقيد بها من طرف المصارف والمؤسسات المالية في مجال تقسيم المخاطر وأخذ المساهمات بينما النظام الذى تلاه مباشرة هو النظام 14-03 الذي يهدف إلى تحديد قواعد تصنيف المستحقات والالتزامات بالتوقيع للمصارف

[1] - المادة 15 من الأمر 10-04 من القانون المتعلق بالنقد والقرض.

والمؤسسات المالية وتكوين المؤونات عليها وكذا كيفية تسجيلها المحاسبي، أما النظام الأخير الذي صدر عن بنك الجزائر في 2014 هو النظام 14-04 المؤرخ في 29 سبتمبر 2014 الذي يحدد شروط تحويل رؤوس الأموال إلى الخارج لأجل الاستثمار من طرف المتعاملين الاقتصاديين الخاضعين للقانون الجزائري وهذا تكملة لنشاطاتهم في إنتاج السلع والخدمات وهذا في حدود إنشاء مؤسسة أو فرع بالخارج كأخذ مساهمات في مؤسسة موجودة على شكل مساهمة نقدية أو عينية أو فتح مكتب تمثيلي بالخارج.

وبالتالي فد يفتح هذا النظام للمصارف الجزائرية فرصة إنشاء فروع بالخارج أو مكاتب تمثيلية في بعض المناطق من العالم الأكثر ربحية والأقل تنافسية كالسوق الإفريقية وبعض البلدان العربية.

المبحث الثاني:هيكل النظام المصرفي وتطور الخدمات في الجزائر

المطلب الأول: هيكل بنك الجزائر وتنظيمه وعملياته[1]:

بنك الجزائر مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويعد تاجرا في علاقاته مع الغير. ويحكمه التشريع التجاري ما لم يخالف ذلك أحكام هذا الأمر. ويتبع قواعد المحاسبة التجارية ولا يخضع لإجراءات المحاسبة العمومية ومراقبة مجلس المحاسبة.

كما لا يخضع إلى التزامات التسجيل في السجل التجاري. وتمتلك الدولة رأس مال بنك الجزائر كلية. يتولى إدارة بنك الجزائر محافظ يساعده ثلاثة نواب محافظ، يعين جميعهم بمرسوم من رئيس الجمهورية. يتكون مجلس الإدارة من:

-المحافظ، رئيسا،

-نواب المحافظ الثلاثة،

-ثلاثة موظفين ذوي أعلى درجة معينين بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية بحكم كفاءتهم في المجالين الاقتصادي والمالي.

[1] - بن حمودة محبوب، ملخص مقتبس من قانون النقد والقرض 10-04

يدير بنك الجزائر مجلس إدارة يخول السلطات الآتية:

-يتداول بشأن التنظيم العام لبنك الجزائر وكذا فتح الوكالات والفروع أو إلغائها،

-يضبط اللوائح المطبقة في بنك الجزائر،

-يوافق على القانون الأساسي للمستخدمين ونظام رواتب أعوان بنك الجزائر،

-يتداول بمبادرة من المحافظ بشأن جميع الاتفاقيات،

-يفصل في شراء العقارات وفي التصرف فيها،

-يبت في جدوى الدعاوى القضائية التي ترفع باسم بنك الجزائر ويرخص بإجراء المصالحات والمعاملات،

-يحدد ميزانية بنك الجزائر لكل سنة،

-يحدد الشروط والشكل اللذين يعد بنك الجزائر بموجبها حساباته ويضبطها،

-يضبط توزيع الأرباح ويوافق على مشروع التقرير الذي يرفعه المحافظ باسمه إلى رئيس الجمهورية،

-يطلع بجميع الشؤون التي تخص تسيير بنك الجزائر.

1- صلاحيات بنك الجزائر وعملياته:

تتمثل مهمة بنك الجزائر في الحرص على استقر ار الأسعار باعتباره هدفا من أهداف السياسية النقدية وفي توفير أفضل الشروط في ميادين النقد والقرض والصرف والحفاظ عليها لنمو مدعم للاقتصاد مع السهر على الاستقرار النقدي والمالي. ولهذا الغرض، يكلف بتنظيم الحركة النقدية، ويوجه ويراقب، بكل الوسائل الملائمة، توزيع القرض وتنظيم السيولة، ويسهر على حسن تسيير التعهدات المالية تجاه الخارج وضبط سوق الصرف والتأكد من سلامة النظام المصرفي وصلابته.

يمكن بنك الجزائر أن يقترح على الحكومة كل تدبير من شأنه أن يحسن ميزان المدفوعات وحركة الأسعار وأحوال المالية العامة وبشكل عام تنمية الاقتصاد. ويطلع الحكومة على كل طارئ من شأنه المساس باستقرار النقد. ويحق له أن يطلب من المصارف والمؤسسات المالية وكذا ا لإدارات المالية أن تزوده بكل الإحصاءات

والمعلومات التي يرى فائدة منها لمعرفة تطور الأوضاع الاقتصادية والنقد والقرض وميزان المدفوعات والاستدانة الخارجية.

ويحدد كيفيات عمليات الاقتراض من الخارج ويرخص بها، إلا إذا تعلق الأمر بقروض قامت بها الدولة أو لحسابها. ويجمع كل المعلومات المفيدة لمراقبة ومتابعة الالتزامات المالية نحو الخارج ويبلغها للوزارة المكلفة بالمالية.

يعد بنك الجزائر ميزان المدفوعات ويعرض الوضعية المالية الخارجية للجزائر. وفي هذا الإطار، يمكنه أن يطلب من المصارف والمؤسسات المالية وكذلك الإدارات المالية وكل شخص معني، تزويده بالإحصائيات والمعلومات التي يراها مفيدة.

يساعد بنك الجزائر الحكومة في علاقاتها مع المؤسسات المالية متعددة الأطراف والدولية. ويمكنه، عند الحاجة، أن يمثل الحكومة لدى هذه المؤسسات وفي المؤتمرات الدولية.

2- مجلس النقد والقرض:

يتكون مجلس النقد والقرض الذي يدعى في صلب النص" المجلس "من:

-أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر،

-شخصيتين تختاران بحكم كفاءتهما في المسائل الاقتصادية والنقدية.

يرأس المجلس محافظ بنك الجزائر الذي يستدعيه للاجتماع ويحدد جدول أعماله. ويحدد المجلس نظامه الداخلي، وتتخذ القرارات بالأغلبية البسيطة للأصوات، وفي حالة تساوي عدد الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا.

يعقد المجلس أربع دورات عادية في السنة على الأقل ويمكن أن يستدعى إلى الانعقاد كلما دعت الضرورة إلى ذلك، بمبادرة من رئيسه أو من عضوين منه، ويقترحون في هذه الحالة،

جدول أعمال المجلس. ويستلزم عقد اجتماعات المجلس حضور ستة (6) من أعضائه على الأقل. ولا يمكن أي مستشار أن يمنح تفويضا لتمثيله في اجتماع المجلس. ويحدد المجلس بدل حضور أعضائه والشروط التي تسدد بموجبها المصاريف المحتملة التي قد يقوم بها أعضاؤه.

يخول المجلس صلاحيات بصفته سلطة نقدية في الميادين المتعلقة بما يأتي:

أ –إصدار النقد

ب –مقاييس وشروط عمليات البنك المركزي، لاسيما فيما يخص الخصم والسندات تحت نظام الأمانة ورهن السندات العامة والخاصة والعمليات المتصلة بالمعادن الثمينة والعملات،

ج –تحديد السياسة النقدية والإشراف عليها ومتابعتها وتقييمه ا. ولهذا الغرض، يحدد المجلس الأهداف النقدية لاسيما فيما يتصل بتطور المجاميع النقدية والقرضية ويحدد استخدام النقد وكذا وضع قواعد الوقاية في سوق النقد ويتأكد من نشر معلومات في السوق ترمي إلى تفادي مخاطر بالاختلال،

د –منتجات التوفير والقرض الجديدة،

هـ –إعداد المعايير وسير وسائل الدفع وسلامتها،

و –شروط اعتماد المصارف والمؤسسات المالية وفتحها، وكذا شروط إقامة شبكاتها، لاسيما تحديد الحد الأدنى من رأس المال المصارف والمؤسسات المالية وكذا كيفيات إبرائه،

ز –شروط فتح مكاتب تمثيل المصارف والمؤسسات المالية الأجنبية في الجزائر،

ح –المقاييس والنسب التي تطبق على المصارف والمؤسسات المالية لاسيما فيما يخص تغطية المخاطر وتوزيعها، والسيولة والقدرة على الوفاء والمخاطر بوجه عام،

ط –حماية زبائن المصارف والمؤسسات المالية لاسيما في مجال العمليات مع هؤلاء الزبائن،

ي –المقاييس والقواعد المحاسبية التي تطبق على المصارف والمؤسسات المالية مع مراعاة التطور الحاصل على الصعيد الدولي في هذا الميدان، وكذا كيفيات وآجال تبليغ الحسابات والبيانات المحاسبية الإحصائية والوضعيات لكل ذوي الحقوق، لاسيما منها بنك الجزائر،

ك –الشروط التقنية لممارسة المهنة المصرفية ومهنتي الاستشارة والوساطة في المجالين المصرفي والمالي،

ل –تحديد أهداف سياسة سعر الصرف وكيفية ضبط الصرف،

م –تسيير احتياطات الصرف،

ن–قواعد السير الحسن وأخلاقيات المهنة المطبقة على المصارف والمؤسسات المالية.

يتخذ المجلس القرارات الفردية الآتية:

أ –الترخيص بفتح المصارف والمؤسسات المالية، وتعديل قوانينها الأساسية، وسحب الاعتماد،

ب –الترخيص بفتح مكاتب تمثيل للمصارف الأجنبية،

ج –تفويض الصلاحيات في مجال تطبيق التنظيم الخاص بالصرف،

د –القرارات المتعلقة بتطبيق الأنظمة التي يسنها المجلس.

يمارس المجلس سلطاته، في إطار هذا الأمر، عن طريق الأنظمة.

يستمع المجلس إلى الوزير المكلف بالمالية بناء عل ى طلب من هذا الأخير. وتستشير الحكومة المجلس كلما تداولت في مسائل تتعلق بالنقد أو القرض أو مسائل يمكن أن تنعكس على الوضع النقدي.

يصدر المحافظ النظام الذي يصبح نافذا وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

3- الترخيص والاعتماد:

يجب أن يرخص المجلس بإنشاء أي مصرف وأي مؤسسة مالية يحكمها القانون الجزائري، على أساس ملف. ويجب أن تؤسس المصارف والمؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري في شكل مؤسسات مساهمة، ويدرس المجلس جدوى اتخاذ مصرف أو مؤسسة مالية شكل تعاضدية.

لا يمكن الترخيص بالمساهمات الخارجية في البنو ك والمؤسسات المالية التي يحكمها القانون الجزائري إلا في إطار شراكة تمثل المساهمة الوطنية المقيمة 51% على الأقل من رأس المال. ويمكن أن يقصد بالمساهمة الوطنية جمع عدة شركاء.

وزيادة على ذلك، تملك الدولة سهما نوعيا في رأس المال المصارف والمؤسسات المالية ذات رؤوس الأموال الخاصة يخول له ا بموجبه الحق في أن تمثل في أجهز ة المؤسسة، دون الحق في التصويت. ويجب أن يرخص المجلس بفتح مكاتب تمثيل للمصارف الأجنبية.

ويمكن أن يرخص المجلس بفتح فروع في الجزائر للمصارف والمؤسسات المالية الأجنبية، مع مراعاة مبدأ المعاملة بالمثل.

يمنح الاعتماد بمقرر من المحافظ وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

تهم المهنة. ويمكنها أن تقترح على محافظ بنك الجزائر أو على ا للجنة المصرفية، في إطار أخلاقيات المهنة وحسب الحالة، إنزال عقوبات ضد عضو أو أكثر من أعضائها.

4- مراقبة المصارف والمؤسسات المالية:

يتعين على المصارف والمؤسسات المالية وفق الشروط المحددة بموجب نظام يتخذه المجلس، احترام مقاييس التسيير الموجهة لضمان سيولتها وقدرتها على الوفاء تجاه المودعين والغير وكذا توازن بنيتها المالية.

تلزم المصارف والمؤسسات المالية، ضمن الشروط المحددة بموجب نظا م يصدره المجلس، بوضع جهاز رقابة داخلي ناجع، يهدف إلى التأكد على الخصوص من:

-التحكم في نشاطاتها والاستعمال الفعال لمواردها، -السير الحسن للمسارات الداخلية، ولا سيما تلك التي تساعد على المحافظة على مبالغها وتضم ن شفافي ة العمليا ت المصرفية ومصادرها وتتبعها، -صحة المعلومات المالية، -الأخذ بعين الاعتبار، بصف ة ملائمة، مجمل المخاطر بما في ذلك المخاطر العملية.

تهم المهنة. ويمكنها أن تقترح على محافظ بنك الجزائر أو على ا للجنة المصرفية، في إطار أخلاقيات المهنة وحسب الحالة، إنزال عقوبات ضد عضو أو أكثر من أعضائها.

يوافق مجلس النقد والقرض على القانون الأساسي للجمعية وعلى أي تعديل بشأنه.

ينظم بنك الجزائر ويسير مصلحة مركزية مخاطر المؤسسات ومركزية مخاطر العائلات ومركزية المستحقات غير المدفوعة.

تعد مركزية المخاطر مصلحة لمركزة المخاطر وتكلف بجمع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة القروض الممنوحة وسقفها والمبالغ المسحوبة ومبالغ القروض غير المسددة والضمانات المعطاة لكل قرض، من جميع المصارف والمؤسسات المالية.

5- اللجنة المصرفية:

تؤسس لجنة مصرفية تدعى في صلب النص" اللجنة "وتكلف بما يأتي:

-مراقبة مدى احترام المصارف والمؤسسات المالية للأحكام التشريعية والتنظيمية المطبقة عليها.

-المعاقبة على الإخلالات التي تتم معاينتها.

تفحص اللجنة شروط استغلال المصارف والمؤسسات المالية وتسهر عل ى نوعي ة وضعياتها المالية. وتسهر على احترام قواعد حسن سير المهنة.

كما تعاين، عند الاقتضاء، المخالفات التي يرتكبها أشخاص يمارسون نشاطات البنك أو المؤسسة المالية دون أن يتم اعتمادهم، وتطبق عليهم ال عقوبات التأديبية المنصوص عليها في هذا الأمر دون المساس بالملاحقات الأخرى الجزائية والمدنية.

تتكون اللجنة المصرفية من:

-المحافظ، رئيسا،

-ثلاثة (3) أعضاء يختارون بحكم كفاءتهم في المجال المصرفي والمالي والمحاسبي،

-قاضيين (2) ينتدب، الأول من المحكمة العليا ويختاره رئيسها الأول وينتدب الثاني من مجلس الدولة ويختاره رئيس المجلس، بعد استشارة المجلس الأعلى للقضاء،

-ممثل عن مجلس المحاسبة يختاره رئيس هذا المجلس من بين المستشارين الأولين،

- ممثل عن الوزير المكلف بالمالية.

يعين رئيس الجمهورية أعضاء اللجنة لمدة خمس (5) سنوات

تخول اللجنة بمراقبة المصارف والمؤسسات المالية، بناء على الوثائق وفي عين المكان.

يكلف بنك الجزائر بتنظيم هذه المراقبة، لحساب اللجنة، بواسطة أعوانه.

ويمكن اللجنة أن تكلف بمهمة أي شخص يقع عليه اختيارها.

تستمع اللجنة المصرفية إلى الوزير المكلف بالمالية بطلب منه.

إذا أخل مصرف أو مؤسسة مالية بأحد الأحكام التشريعية أو التنظيمية المتعلقة بنشاطه أو لم يذعن لأمر أو لم يأخذ في الحسبان التحذير، يمكن اللجنة أن تقضي بإحدى العقوبات الآتية:

- 1الإنذار،
- 2التوبيخ،
- 3المنع من ممارسة بعض العمليات وغيرها من أنواع الحد من ممارسة النشاط،
- 4التوقيف المؤقت لمسير أو أكثر مع تعيين قائم بالإدارة مؤقتا أو عدم تعيينه،
- 5 إنهاء مهام شخص أو أكثر من هؤلاء الأشخاص أنفسهم مع تعيين قائم بالإدارة مؤقتا أو عدم تعيينه،
- 6سحب الاعتماد.

وزيادة على ذلك، يمكن اللجنة، أن تقضي إما بدلا عن هذه العقوبات المذكورة أعلاه، وإما إضافة إليها، بعقوبة مالية تكون مساوية على الأكثر لرأس المال الأدنى الذي يلزم المصرف أو الحسابات.

الهيكل التنظيمي للقطاع المصرفي الجزائري لسنة 2015.

بنك الجزائر

قائمة البنوك المعتمدة

- بنك الجزائر الخارجي
- البنك الوطني الجزائري
- القرض الشعبي الجزائري
- بنك التنمية المحلية
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية
- الصندوق الوطني للادخار والاحتياط (بنك)
- بنك البركة الجزائري
- سيتي بنك - الجزائر (فرع بنك)
- المؤسسة العربية المصرفية - الجزائر
- نتيكسيس - الجزائر
- سوسيتي جينيرال - الجزائر
- البنك العربي - الجزائر (فرع بنك)
- بي . ن . بي باريباس - الجزائر
- ترست بنك - الجزائر
- بنك الإسكان للتجارة والتمويل - الجزائر
- بنك الخليج - الجزائر
- فرنسا بنك - الجزائر
- كريدي اقريكول كربورات وانفستمانت بنك ألجيري
- إتش . إس . بي . سي - الجزائر (فرع بنك)
- مصرف السلام - الجزائر.

قائمة المؤسسات المالية المعتمدة
إلى غاية 2 يناير سنة 2014

- شركة إعادة التمويل الرهني
- الشركة المالية للاستثمار والمساهمة والتوظيف " ش . م . ا . م . ت - ش . أ "
- الشركة العربية للإيجار المالي
- المغاربية للإيجار المالي - الجزائر
- سيتيلام الجزائر
- الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية "مؤسسة مالية "
- الشركة الوطنية للإيجار المالي - شركة أسهم
- إيجار ليزينغ الجزائر - شركة أسهم
- الجزائر إيجار - شركة أسهم.

المصدر: بنك الجزائر

المطلب الثاني: أداء المصارف وتطور الخدمات

هناك عوامل كثيرة تؤثر على أداء المصارف وفعاليتها في تعبئة الودائع وتقديم القرض وبالتالي دورها في تمويل النشاط الاقتصادي لذلك فسلامة عملياتها وصحة سياستها تعتبر من المقتضيات الأساسية لتطور ونمو الاقتصاد ذاته واستمرار استقراره وإمكانية تحقيق أهدافه.

2- مؤشرات أداء المصارف:

2-1 تطور الودائع والقروض:

تعتبر الودائع مركز الثقل في موارد المصارف والتي تعرف كذلك بمصارف الودائع، وقد عرف حجم الودائع والقروض بالقطاع المصرفي الجزائري تطورا معتبرا، ويتضح ذلك جليا من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم01: هيكل الودائع 2014 – 2015 *الوحدة:مليون دينار*

السنوات	31مارس2014	30جوان2014	31ديسمبر 2014	31مارس2015	31جوان 2015
الودائع الجارية	491113 .5	496949 .5	921261 .5	555070 .5	510425 .5
ودائع المصارف	**931380 .3**	**.3**	**434760 .4**	**434760 .4**	**987108 .3**
ودائع الخزينة	844778	**942105**	765927	753282	747216
ودائع بنك الجزائر	47040	842753	26079	23539	20494
ودائع البريد الجاري	667914	26144 685946	694495	751812	755608
الودائع الأجل	**718093 .3**	**925637 .3**	**083732 .4**	**217611 .4**	**306722 .4**
ودائع الدينار	338100 .3	545684 .3	678916 .3	3791722	3862044
ودائع العملة الصعبة	379993	379954	404816	425889	444678

السنوات	31مارس2014	30جوان2014	31ديسمبر 2014	31مارس2015	31جوان 2015
الودائع الجارية	%100	%100	%100	%100	% 100
ودائع المصارف	71. 60%	71. 71%	74. 90%	72. 48%	72. 36%
ودائع الخزينة	15. 38%	15. 33%	12. 94%	13. 56%	13. 56%
ودائع بنك الجزائر	0. 86%	0. 48%	0. 44%	0. 42%	0. 37%
ودائع البريد الجاري	12. 16%	12. 48%	11. 73%	13. 53%	13. 71%
الودائع لأجل	**%100**	**%100**	**%100**	**%100**	**%100**
ودائع بالدينار	%78 .89	%32 .90	%09 .90	%90 .89	%67 .89
ودائع بالعملة					

الصعبة	10. 22%	9. 68%	9. 91%	10. 10%	10. 33%

المصدر:معلومات مجمعة من تقارير بنك الجزائر حول تطورات الوضعية النقدية والمالية في الجزائر

الملاحظ أن المصارف مجتمعة تهيمن على هيكل الودائع، حيث مثلت نسبة 74.90% من إجمالي الودائع المجمعة خلال نهاية 2014 وبالمقابل وصلت خلال السداسي الأول لعام 2015 إلى 72. 36% وهذا الوضع يبين الدور الأساسي الذي يلعبه قطاع المصارف في تعبئة الادخار والموارد قد ترجع هذه الوضعية لسببين رئيسين:

– الأول أن قطاع المحروقات ممثلا بالعديد من المؤسسات العمومية لا يزال يهيمن على الاقتصاد الجزائري وبالتالي فإن الودائع التي يقوم بتجميعها من هذا القطاع تتوجه بالدرجة الأولى إلى المصارف وبالأخص العمومية[1]؛

– أما السبب الثاني فيتعلق بالإصلاحات الاقتصادية عموما والإصلاحات المصرفية بصفة خاصة التي ساهمت في جعل القطاع المصرفي يستقطب الودائع والمدخرات.

بالمقابل شوهد تحسن في مستوى القروض المقدمة للاقتصاد خلال الفترة الممتدة من مارس2014إلى 30جوان2015 والجدول الموالي يوضح لنا ذلك:

جدول رقم02: هيكل القروض للقطاع المصرفي الجزائري للفترة مارس2014–جوان2015 الوحدة: مليون دينار

السنوات	31مارس2014	30جوان2014	31ديسمبر 2014	31مارس2015	30جوان2015
قروض للقطاع العام	**517357 .2**	**797258 .2**	**382275 .3**	**522143 .3**	**681542 .3**
قروض للقطاع الخاص	**796343 .2**	**962990 .2**	**121738 .3**	**263429 .3**	**388580 .3**

[1] - عبد الرزاق حبار، تطور مؤشرات الأداء ومسار الإصلاحات في القطاع المصرفي الجزائري، المجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد9-2013، ص54.

السنوات	31مارس2014	30جوان2014	31ديسمبر 2014	31مارس2015	30جوان2015
قروض للقطاع العام	%37 .47	%56 .48	%00 .52	%90 .51	%07 .52
قروض للقطاع الخاص	%67 .52	%44 .51	%99 .47	%09 .48	%92 .47

المصدر:معلومات مجمعة من تقارير بنك الجزائر حول تطورات الوضعية النقدية والمالية في الجزائر

بالنسبة للقروض الموجهة للاقتصاد زادت تدريجيا خلال عام 2014بحيث قدر حجم الإقراض ب6. 504013 مليون دينار في 2014 بينما ارتفع خلال السداسي الأول من 2015 إلى 7. 070122 دينار مما يدل على دور القطاع المصرفي في تمويل الاقتصاد تعود الحصة الأكبر في الإقراض للقطاع العام بنسبة 52. 07% بالدرجة الأولى ثم القطاع الخاص بفارق طفيف لتصل نسبة إقراض القطاع الخاص إلى 47. 92%

2-1 الكثافة المصرفية:

عرف الجهاز المصرفي الجزائري بالتوازي مع التطور في نشاط المصارف العمومية والخاصة والمؤسسات المالية الوطنية والأجنبية تطورا مماثلا في شبكة الوكالات المصرفية عبر كامل التراب الوطني والجدولين المواليين يبينا مدى هذا التطور. استحواذ المصارف العمومية المقدرة ب 6 مصارف إجمالا على الحصة الأكبر من عدد الفروع المنتشرة مقارنة مع المصارف الخاصة التي لا تغطي كل مناطق الوطن بالمقابل هناك ارتفاع مستمر في عدد الشبابيك المصرفية داخل القطاع المصرفي الجزائري وهي تعكس الدرجة الأولى توسع شبكة المصارف والمؤسسات المالية الخاصة والأجنبية عبر كامل ولايات الوطن، كما نسجل تحسن متواصل في مؤشر عدد الشبابيك المصرفية نسبة لعدد السكان وإن كانت هذه النسبة لا تزال بعيدة

عن المعدل العالمي المقدر بشباك مصرفي لكل 10000مواطن وهذا وفقا لنموذج Cameronالذي وضع عام 1967، وقد طور هذا النموذج للأخذ بعين الاعتبار اليد العاملة الناشطة فقط. [1]

أما في الفترة الحالية ارتفعت هذه النسبة في الجزائر لتصل 0. 44 فرغم أن النسبة ارتفعت عن النسبة المسجلة سابقا إلا أن انتشار المصارف غير كافي وبالتالي لا تصل الخدمة المصرفية إلى شريحة كبيرة من الناس فهناك فرع مصرفي لكل 26700 شخص مما يعني هناك نقص في التغطية والاستيعاب.

3-1 كفاية رأس المال (الملاءة المصرفية):

التزمت السلطات القائمة على النظام المصرفي الجزائري أن تساير التنظيمات الحديثة والمعايير العالمية للعمل المصرفي وأهمها مقررات لجنة بازل 1، 2، 3 بخصوص كفاية رأس المال، وذلك بصدور التعليمة 94-74 في سنة 1994 التي حددت معظم المعدلات المتعلقة بالقواعد المصرفية الاحترازية وأهمها المتعلقة بكفاية رأس المال لبازل1، حيث فرضت هذه التعليمة على المصارف الالتزام بنسبة ملاءة لرأس المال أكبر أو تساوي 8% تطبق بشكل تدريجي مراعاة للمرحلة الانتقالية التي يمر بها الاقتصاد الجزائري، وحدد آخر أجل لذلك نهاية ديسمبر 1999، وقد بينت المادة 5 من التعليمة رقم 94-74كيفية حساب رأس المال الخاص للبنك في جزئه الأساسي بينما حددت المادة 6 و7 العناصر التي تحتسب ضمن رأس المال التكميلي للبنك ومجموع هذين الجزأين يشكل رأس المال الخاص للبنك بينما بينت المادة 8 قدمت من التعليمة مجموع العناصر التي يتوفر فيها عنصر المخاطرة ثم صنفتها المادة 11 وفق أوزان المخاطرة الخاصة بها حسب ما يكافئها من قروض[2] فمنذ إصدار نسبة كفاية رأس المال ضمن التشريع والتنظيم المصرفي الجزائري سعت جميع المصارف والمؤسسات المالية الناشطة الالتزام بهذه النسبة في إطار مواصلة التقييد بمعايير لجنة بازل2 المصارف والمؤسسات المالية قد نجحت في تحقيق الملاءة

1 جمال سالم زيدانين، أساسيات في الجهاز المالي منظور علمي، دار وائل، 1999، عمان، ص142.
2 - التعليمة 94-74 المحددة لتطبيق بازل1.

المصرفية بنسبة أعلى من الحد الأدنى المحدد ب 8% وهذا بنسب متفاوتة بين المصارف العمومية والمصارف الخاصة.

سجلت المصارف الخاصة نسبة ملاءة متجاوزة نسبة 20%، إن سجلت تذبذبا فهي أكبر من النسبة المسجلة بالمصارف العمومية خلال نفس الفترة وبدورها المصارف العمومية سجلت تذبذبا في الارتفاع والانخفاض، مع الإشارة إلى أن أعلى نسبة مسجلة كانت في المصارف الخاصة سنة 2009 حيث بلغت مستوى قياسي مقدر ب 35,26%، الأمر الذي ساهم في رفع نسبة الملاءة في القطاع المصرفي بما يفوق 20% لنفس السنة، وقد يعود تفوق المصارف الخاصة من جهة إلى كفايتها وقدرتها في التحكم في نشاطها المصرفي خصوصا إذا علمنا أنها تعود لرأس المال الأجنبي والوطني، ومن جهة أخرى نجد أن المصارف الخاصة لا تتعرض لحجم مخاطر كبيرا مقارنة لما تتعرض له المصارف العمومية المطالبة بتمويل الاقتصاد الوطني ومنح قروض للمؤسسات العمومية.

2- تطور الخدمات المصرفية:

2-1 واقع الخدمات المصرفية في المصارف الجزائرية

ما يميز الخدمة المصرفية التي تقدمها المصارف الجزائرية بأنها ظلت لفترة طويلة تصنف في باب خدمات مصرفية تقليدية لا تستجيب حتى لأبسط التطورات في المجتمع مما قلل من قدرتها التنافسية وتنمية رأس المالها إلا أنها أخذت في التحسن التدريجي مع مباشرة الإصلاحات ولتطوير الخدمات المصرفية وجب على المصارف الجزائرية أن تهتم بما يلي:

أ - تنويع الخدمات المصرفية:

في ضوء التحديات الجديدة التي أصبحت تواجه المصارف الجزائرية ليس فقط من المصارف الأجنبية بل وحتى من المؤسسات المالية غير المصرفية.

إزاء هذه التطورات ينبغي على المصارف تدعيم قدراتها التنافسية من خلال تقديم حزمة

متنوعة ومتكاملة من الخدمات المصرفية ومن هذه الخدمات المصرفية نذكر[1]:

الاهتمام بالقروض الاستهلاكية الموجهة لتمويل الاحتياجات الفردية للزبائن؛

– الاهتمام بتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة؛

– استخدام أساليب التمويل الجديدة والمبتكرة؛

– تقديم القروض وزيادة تقديم

ب– الارتقاء بالموارد البشرية يعد العنصر البشري من الركائز الأساسية للارتقاء بالأداء المصرفي، وعلى الرغم من الجهود التي بذلت من طرف المصارف الجزائرية لتطوير الموارد البشرية لأن هذه الجهود سوف تظل محدودة النتائج ما لم تواكبها عملية الرفع من كفاءة العنصر البشري وقدراته المطلوبة لاستيعاب التطورات المتلاحقة في مجال الخدمات المصرفية بما يضمن الرفع من مستوى الخدمة المصرفية المقدمة، ويتطلب الرفع من قدرات العنصر البشري تبني العديد من الضوابط أهمها:

– الاستعانة بالخبرات الدولية أو المصارف الكبرى لتدريب الإطارات المصرفية على استخدام تكنولوجيا الصناعة المصرفية مع إنشاء المعاهد المتخصصة في الإدارة المصرفية؛ – ترسيخ بعض المفاهيم المتطورة لدى موظفي المصارف، التي تتعلق بأهمية الابتكار والإبداع ومواكبة التطورات التكنولوجية، وتطوير الخدمات المصرفية، المبادرة لكسب زبائن جدد مع التحرر من القيود التي تعوق سير العمل؛

– صياغة الأهداف التدريجية لتناسب المستويات الوظيفية بحيث يتم التركيز على تنمية

وصقل المهارات وحسن التصرف والقدرة على التفاوض والتخطيط واتخاذ القرار؛

[1] - بوعافية رشيد، الصيرفة الإلكترونية والنظام المصرفي الجزائري، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة البليدة، 2006، ص 169.

– تطبيق مبدأ قيادات المستقبل بصورة أكثر فاعلية، وذلك بإعطاء العناصر الطموحة فرصة لتولي المهام والمسؤوليات والوظائف القيادية، على أن يتم اختيارهم على أساس الكفاءة؛

– إلزام كافة العاملين بالمصارف تلقي برامج تدريبية على استخدام تكنولوجيا الاتصالات والإعلام الآلي في كافة مجالات العمل المصرفي حتى يتمكنوا مستقبلا من المراقبة وحل المشاكل التي تعترضهم في الوقت المناسب؛

– تشجيع العاملين المتميزين باستخدام أسلوب الحوافز والمكافآت إما بصورة مادية أو عن طريق الترقية لوظائف أعلى مع ضرورة مشاركتهم في وضع أساليب التطوير والأداء ما يضمن التزامهم وحماسهم عند التطبيق الذي يعد أحد مرتكزات فلسفة إدارة الجودة الشاملة؛ [1]

ج– تطوير التسويق المصرفي:

التسويق يعني ذلك الجزء من النشاط الإداري الذي يضطلع بتوفر تدفق الخدمات والمنتجات المصرفية لإشباع رغبات مجموعة من الزبائن بما يحقق تعظيم ربحية البنك وتوسعه واستمراره في السوق المصرفية فالتسويق المصرفي في المصارف الجزائرية لازال ضعيفا بسبب غياب المنافسة واحتكارا المصارف العمومية وتسلطها على الساحة المصرفية في الجزائر وبما أن العمل المصرفي في الجزائر لا يزال بعيدا عن التطور العالمي من حيث قدرته على التمويل وتسيير العمليات المصرفية الدولية لذا وجب على المصارف الجزائرية الاحتكاك بالأداء العالمي وذلك بتوفير مناخ يتسم بتحالفات إستراتيجية مع مصارف عالمية تتمتع بالقدرة على المنافسة حتى اكتساب قدرات أداء متطورة مع ضرورة القيام بدراسات في مجال التسويق وتطبيق مختلف

[1] - زيدان محمد، أهمية العنصر البشري ضمن المزيج التسويقي للبنوك، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي لبشار، 2006 بدون صفحة.

بحوثه بما يتلاءم ومتطلبات العصر وهذا العمل يمثل طريقة لإكساب المصارف. [1]

الجزائرية الثقافة التسويقية

2-2 عصرنة الخدمات المصرفية:

تطور قطاع المصارف في العالم تجاوز مرحلة الخدمات التقليدية حيث أصبح يقدم خدمات مواكبة لعصر العولمة والتطور التكنولوجي، تعتمد على الرقمنة والتكنولوجيات الحديثة فلاكتساب تنافسية للاقتصاد يجب تحديث البنية الإلكترونية للمصارف في إطار تحديث القطاع المصرفي. إن تزايد احتياجات المتعاملين للمنتجات الإلكترونية فرض على القطاع المصرفي الجزائري اللحاق بأهم المستجدات الإلكترونية والتي أصبحت ضرورة حتمية تفرضها التكنولوجيا المتنامية في السوق العالمية. إن نظام الدفع الإلكتروني وبطاقات القرض في الجزائر أخذ شوط معتبرا حيث بدأ الإعداد للدخول لهذه المرحلة منذ 1995 إلا أنه لا يزال في مرحلته الأولى على خلفية التأخر المتكرر للبرنامج الرامي إلى تحديث نظام الدفع المصرفي الإلكتروني وقد بدأ تفعيل هذا التوجه بشكل ملموس مع بداية الألفية، حيث بدأت تجربة الدفع الإلكتروني ولقيت تجاوب واستحسان المتعاملين، مما أدى إلى تضاعف عدد الأجهزة الإلكترونية، لسحب النقود المتعارف عليها بالصراف الآلي، التي تم وضعها على واجهات المصارف والمؤسسات المصرفية، كما دخلت الجزائر المرحلة الأولى للتسوق عبر الانترنت، حيث أصبح يتداول بالسوق الجزائرية 420000 بطاقة دفع إلكترونية كلاسيكية و52000 بطاقة دفع ذهبية وزعت لزبائن 17 مؤسسة مصرفية نهاية 2008 مع العلم أن هذه المؤسسات كانت قد تعاقدت فيما بينها للدفع الآلي مابين المصارف وحسب الإحصائيات الأولية لشركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين المصارف " ساتيم " بلغت نسبة التعاملات المصرفية عبر هذه البطاقات 7500عملية يومية تتم عبر 2120 نهائي الدفع الإلكتروني الموزعة على التجار و640 موزع آلي للنقود، كما تم توزيع 850000 بطاقة جديدة نهاية 2009 من

2-جمعي عماري، تسويق الخدمة المصرفية، الملتقى الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي لبشار، 2006، ص 8.

طرف المؤسسة المعنية مع زيادة عدد الموزعات الآلية ب720 صراف آلي جديد و4300 نهائي الدفع الإلكتروني على مستوى التجار وهذا ما أدى إلى تقديم دفعة قوية لمشروع التجارة الإلكترونية بالجزائر[1]، التي تدخل ضمن مجموعة من المشاريع التي تحضر لها السلطات في إطار البدء بالعمل بنظام الحكومة الإلكترونية نهاية 2013 وعلى هذا الأساس كانت شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين المصارف في النصف الثاني من 2009 قد أطلقت عمليات الدفع الإلكتروني لشراء المنتجات عبر الانترنت أو من عند التجار، ومن الملاحظ أن شركة النقد الآلي أوجدت للتكفل بتطوير القطاع المصرفي والتجاري بالجزائر من خلال وضع قاعدة بيانات معلوماتية للدفع الإلكتروني بالجزائر في إطار إصلاح المنظومة المصرفية فعملت على الرفع المستمر من نسبة استخدام البطاقات الالكترونية والرفع من عدد مراكز التوزيع حيث حققت من خلال هذا التوجه الوصول إلى 01 مليون بطاقة إلكترونية مستعملة بداية 2011 وتراهن السلطات اكتمال نظام سداد الكتروني للشيكات ونظام لتسوية المدفوعات بين المصارف نهاية 2014 لتطوير النظام المصرفي الذي لا يزال يعاني ضعفا تقنيا، فآخر الأرقام الواردة من بنك الجزائر تشير أن 40 بالمائة من الكتلة النقدية يستحوذ عليها الاقتصاد الموازي بمعنى من بين كل 10 أشخاص تسعة قرروا أن يكونوا خارج النظام المصرفي وبالتالي الغرض من تحديث وسائل الدفع حصر الاقتصاد الموازي والعمل على التحكم فيه من خلال التحكم المحكم في الكتلة النقدية إلى جانب مواكبة التطور.

1- فضيلة شريوف، أثر التسويق الإلكتروني على جودة الخدمات المصرفية، رسالة ماجستير في التسويق، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010، ص140.

ملخص الفصل:

قطع النظام المصرفي في الجزائر شوطا كبيرا من الإنجازات من خلال عديد الإصلاحات التي شهدها ولكن لم تعد كافية في ظل التوجهات العالمية المعاصرة فالمصارف اليوم أصبحت أكثر شمولية ولا تؤمن بالحدود الجغرافية، فغياب سوق مالية فاعلة لجلب رؤوس الأموال، تعد حجرة العثرة للاقتصاد الجزائري الذي يبحث عن التنوع، والذي يمكن لقطاع المصارف أن يكون له دورا كبيرا في هذا التنوع المنشود لمصادر الدخل الوطني ولكن تبقى محدودية رؤوس أموال المصارف العاملة في الجزائر والتي تعود في غالبيتها للقطاع العمومي من بين أحد مثبطات العمل المصرفي الدولي إلى جانب تراجع وانحصار رأس المال المصرفي الخاص المحلي الذي يكاد شبه معدوم وبالمقابل المصارف الأجنبية العاملة في السوق الجزائرية التي اقتصر دورها فقط على تسهيلات التمويل للتجارة الخارجية لم تسهم في إنعاش الاقتصاد الجزائري بالشكل المطلوب، ما أثر سلبا على تنافسية القطاع وتدني مستوى الخدمات رغم الجهود المبذولة والتي تبقى محدودة وعليه أصبح على السلطات المعنية اليوم وأكثر من أي وقت أن تضع إستراتجية واضحة المعالم كي تساهم من رفع مساهمة هذا القطاع الحساس والاستراتيجي في النمو والتنمية من خلال إيجاد الشركاء المحليين والدوليين القادرين على تطوير قطاع المصارف بما تقتضيه متطلبات التطوير في ظل العولمة.

الفصل الرابع

تحديات النظام المصرفي الجزائري ومتطلبات التطوير في ظل العولمة

مقدمة الفصل:

أصبح من اللازم والضروري على القائمين على النظام المصرفي في الجزائر مواكبة التطورات والمستجدات الحاصلة على مستوى النظم المصرفية الرائدة في إطار العولمة المالية والمصرفية، انطلاقا من التحديات التي تواجه المصارف الجزائرية بعد تحرير الخدمات المصرفية في إطار الاستعداد للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، فتنويع المنتجات والخدمات المصرفية والرقي إلى الاتجاه العالمي في الصناعة المصرفية في إطار التحول إلى المصارف الشاملة التي تقدم للزبون كل حاجياته وتفعيل المنافسة في قطاع المصارف وذلك برفع دور القطاع الخاص في المجال المصرفي، مع مزيد من التحرير والتوجه نحو الاندماج المصرفي الذي يسمح بتوسيع نشاط المصارف وضمان استمرارها وتدعيم الإصلاح بتفعيل دور السوق المالية، كل هذه التحولات من شأنها استقطاب رؤوس الأموال العاطلة في الاقتصاد، وفي المصارف بحد ذاتها، على النحو جاء هذا الفصل مبينا لمتطلبات تطوير المنظومة المصرفية في الجزائر وذلك من خلال مبحثين أساسيين:

- الأول وضع النظام المصرفي في الجزائر؛
- الثاني تحديات النظام المصرفي الجزائري في ظل العولمة.

المبحث الأول: وضع النظام المصرفي في الجزائر

لا يمكن لأي إصلاح اقتصادي أن يقدم نتائج ايجابية بدون نظام مصرفي ومالي نوعي وقوي مما يستدعي أن تخضع المصارف لمنطق الأداء وقانون الربح والمنافسة الفعالة غير أن طريق الإصلاحات الذي تخوضه الجزائر مليء بالعوائق والعراقيل ذات الطبيعة القانونية والمؤسساتية وأخرى ذات أصل سلوكي مرتبطة بتفشي بعض التقاليد والأعراف التي من شانها الإخلال بأية عملية إصلاحية والتي تعود إلى عدم الوضوح والفراغ في التشريعات التي تهتدي إليها الهيئات والمؤسسات في الدولة لذا فإن كل ذلك يشكل رهانات وتحديات تعترض مسار الفاعلين في الاقتصاد وخاصة الناشطين منهم في القطاع المصرفي.

المطلب الأول:الوضع المؤسساتي والتنظيمي للمصارف في الجزائر

1- الوضعية القانونية للمصارف وعلاقتها بالخزينة العمومية:

إن الوضعية القانونية الحالية للمصارف المتمثلة في المؤسسة العمومية الاقتصادية والتي تسيطر على النظام المصرفي بما يناسب 90% من التعاملات وحجم القطاع المصرفي الجزائري رغم الانفتاح الذي شهده القطاع تجاه المبادرة الخاصة التي تبقى تنشط في حدود 10% من إجمال القطاع هذه الوضعية القانونية تحدد نوعا جديدا من العلاقات بين النظام المصرفي وبقية القطاعات الاقتصادية الأخرى وتوضح طبيعة الروابط بين المصارف والمحيط الذي تنتمي إليه.

إن هذه العلاقات تعتمد على مبادئ احترام قواعد السوق التي تقوم على التجارية والمردودية ودراسة درجة المخاطرة، غير أن هذه النظرة تعتبر غير واضحة عندما يتعلق الأمر بعلاقة المصارف بالدولة حيث أن هذه الأخيرة تتدخل في شؤون المصارف وتملي عليها أوامر وإجراءات تؤثر في قرار التمويل دون إعطاء أدنى مقابل نص عليه القانون، ويتزامن ذلك مع غياب ضمانات قاطعة وصريحة من طرف الدولة مما يجعل آلية عملية تقدير المخاطرة من طرف المصارف أمرا عشوائيا، وهذا ما أدى إلى بروز غموض في دور الدولة فعلى الرغم من الوضعيات القانونية الجديدة والواضحة التي تعتمد على قواعد التجارية والربحية المستقاة من قانون السوق فإن سلوك الدولة هو بشكل مغاير لهذه الوضعيات الأمر الذي يؤدي بنا إلى أقوال بأن المصارف لا تتمتع باستقلالية مطلقة في التسيير حيث أنها في بعض الحالات تنساق تحت ضغط السلطة السياسية إلى منح إعانات مالية لمؤسسات عاجزة رغما عنها وعليه فإنه يجب توضيح العلاقات مع الدولة والتفرقة بين مفهوم الدولة المالكة ومفهوم الدولة الشريكة.

أما بخصوص علاقة المصارف بالخزينة العمومية وفي إطار عمليات التطهير المالي المتكررة التي أشرف عليها القطاع المصرفي وجدت المؤسسة المصرفية نفسها أمام إشكال يعترض عملية التسيير فيها ويثقل كاهلها والذي يتمثل في إصدار الخزينة العمومية لسندات على مدى عشرين سنة مقابل حقوق المصارف على المؤسسات العمومية هذه السندات كبدت المصارف حملا ثقيلا تجسد في تغيير وتحويل شكل ميزانيات المصارف مما عرضها إلى مخاطرة السيولة، وانعكس سلبا على مستوى معامل التحويل الذي يحدد تغطية الالتزامات طويلة الأمد بالموارد القصيرة الأمد فعلى الرغم من الإصلاحات التي أصبحت تشمل هياكل الاقتصاد إلا أن سلوكيات وتصرفات الفاعلين فيه ما زالت تستمر وتواظب على انتهاج نفس نمط التمويل كما في سابق العهد مما يقودنا إلى طرح عدة تساؤلات حول جدوى الإصلاحات المنتهجة. فسلوك الخزينة العمومية في عملية التمويل يمكن تبريرها على أنها اهتمام وانشغال وحرص على مكتسبات القطاع العمومي إلا أن التكلفة كانت باهظة فحسب الأرقام الصادرة عن وزارة المالية سنة 2004 بلوغ مستوى الديون غير مضمونة الدفع المسجلة على مستوى المصارف العمومية تجاه القطاع العمومي إذ أنه على الرغم من عمليات التطهير المستمرة إلا أنها قدرت ما بين 320 و330 مليار دينار أي 33 ألف مليار سنتيم أو ما يقارب 5 مليار دولار والمبلغ قابل للتطور إذ لم تتخذ إجراءات حيث توقع أن تزداد ب 60 مليار دينار خلال السنوات المقبلة فاعتماد السلطات العمومية على سياسة تقضي بتخفيف أعباء محافظ المصارف التي أصبحت تتشكل من ديون مشكوك فيها ولا يمكن تغطيتها، مما عرض مردودية المصارف وتوازنها المالي إلى الخطر نتيجة لتراكم القروض غير المجدية ضمن محافظ المصارف وارتفاع المخاطر المترتبة عن ذلك[1] أصبح الدور المنتظر من الجهاز المصرفي والذي كان من المفروض أن يقوم به في المرحلة الانتقالية التي ضمت عمليات التطهير المالي والاستقرار النقدي وعليه فان الالتزامات على المؤسسات العمومية تفاقمت وزادت نتيجة القروض المجمدة والقروض على عاتق المؤسسات العمومية، كل هذه العوامل أثرت بشكل كبير على خزينة المصارف لفترة طويلة وعرقلت كل محاولة لترقية وتطور قطاع المصارف وعلى هذا الأساس، فان أية محاولة لإعادة تنظيم القطاع المصرفي لا يمكنها أن تعطي نتائج ملموسة في ظرف يتميز بتكديس وتراكم الديون غير الفعالة في محافظ المصارف.

وسعيا منها للتخفيف من تراكم القروض غير المجدية قامت الدولة بتخصيص مئات الملايير من الدينارات لغرض التطهير المالي للمؤسسات العمومية التي لم تثبت فعاليتها في الواقع رغم اهتلاكها لأكثر من 518

[1] - محاولة تقييم إصلاحات النظام البنكي الجزائري، رسالة ماجستير من إعداد الطالب، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم 2006 ص 195.

مليار دينار. بالمقابل المكشوف المالي الحالي للمؤسسات العمومية قدر بأكثر من 35 مليار دينار وقد كلفت آخر عملية لإعادة رسملة المصارف العمومية وتطهير الديون المستحقة عن المؤسسات العمومية والدولة حوالي 340 مليار دينار حيث عملية تطهير المصارف تمثل 60% من الدين الداخلي للجزائر لتكلف عملية التطهير الكلي التي جرت على مراحل الخزينة كما ذكرنا سابقا على الأقل 518 مليار دينار وقامت الخزينة العمومية، بإجراءات متتالية لضمان استفادة المصارف العمومية الستة لتوازناتها المالية لتضمن مهمة الاستثمار مستقبلا لصالح المؤسسات بالخصوص، ومس التطهير بالخصوص ديون المؤسسات العمومية التي قدرت بحوالي 500 مليار دينار علما أن الدين الداخلي للجزائر يقدر ب20% من الناتج المحلي الخام الجزائري، فيما تمثل الديون الإجمالية للجزائر حوالي 60% من الناتج المحلي الخام المقدر حاليا ب54مليار دولار أو ما يعادل 4320 مليار دينار، إلا أن هذه العمليات لم تنعكس إيجابا على أنماط تسيير المصارف.

2- ضعف مردودية العنصر البشري في المؤسسة المصرفية:

العنصر البشري يعتبر أهم العوامل الأساسية والهامة في قطاع الخدمات وبالخصوص فيما يتعلق بقطاع المصارف حيث تكوين وتسيير الموارد البشرية في هذا القطاع يجب أن يكون من الأولويات، كون مقتضيات المحيط وفعاليات السوق تستوجب التحلي بصفات الاحترافية وذلك بوجود عناصر مسيرة ذات خبرة وكفاءة عالية محكمة في دواليب التسيير لا تترك مجالا للهفوات والأخطاء وتسمح بتقديم خدمة ذات جودة ونوعية من شانها المساهمة في تعظيم ربح المؤسسة وتدني تكاليفها وبالإضافة إلى هذه الخصال يجب على العنصر البشري في المؤسسة المصرفية أن يمتثل إلى المعايير والمقاييس الشائعة في المحيط المصرفي العالمي لضمان تسيير مصرفي منسجم ومتوافق والتقاليد العالمية. [1]

3- عدم استقرار المسيرين في المؤسسات المصرفية:

إن من الصفات الغالبة في المؤسسات العمومية الجزائرية عدم استقرار المسؤولين في مناصبهم إذ أنهم عرضة للتغيير والتحويل والإقصاء وفي هذا الإطار فان المؤسسة المصرفية التي هي بدورها مؤسسة عمومية بالأغلبية في النظام المصرفي الجزائري لم تسلم من هذا التقليد الذي أصبح شائعا في التسيير الجزائري فكبار المسؤولين في المصارف هم عرضة لتعديلات وتغييرات متكررة لا تكون بالضرورة مرتبطة

[1] - نجيب بوخاتم، دور الجهاز المصرفي الجزائري في عملية التحول الاقتصادي والانتقال إلى اقتصاد السوق، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر 2002، ص 149.

بانتهاج سياسة جديدة أو إصلاحات عميقة في النظام المتبع، وفي هذا الإطار فان البنك الوطني الجزائري عرف مرور ثلاثة رؤساء مديرين عامين في ظرف خمس سنوات وكذا الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط فقد شهد أربعة تغييرات لمسؤوله الأول في ظرف ست سنوات.

إن هذه التغييرات في أعلى هرم المصارف كانت في معظم الحالات ترافقها تغييرات أخرى على مستوى المديريات الفرعية مما انجر عنه ذلك سيادة أوضاع لا استقرار على مستوى مراكز القرار في المؤسسات المصرفية وأدى إلى التأثير في وضع وتنفيذ السياسات المصرفية على المدى الطويل والغريب في هذه الترتيبات التنظيمية إن معظم المديرين العامين المعينين على رأس المصارف كانوا يمتهنون في قطاعات اقتصادية أخرى وبالتالي ليسوا على دراية كافية ووافية بالمشاكل التي تواجه المؤسسة المصرفية مما يضطرهم لاستغراق وقت أطول لأدراك وفهم نمط تسيير المصارف والآليات التي تحكمها وبالتالي فان القرارات المتمخضة عن هؤلاء المسئولين تكون بالضرورة بطيئة ومتأخرة، غير أن هذا التصرف هو مفارق ومناقض تماما لمنطق وديناميكية المال والأعمال، وكذلك بالنسبة للإطارات المهتمة بتسيير المؤسسات المصرفية، فإن المسؤولية الملقاة على عاتقهم هي مجرد مسؤولية إطارات مأجورة، حيث أنهم ليسوا معنيين بالنتائج المتمخضة عن انتهاج أسلوب التسيير في البنك فمهما كانت أوضاع البنك سواء حالة ربح أو خسارة فان هذه الإطارات تتقاضى نفس المرتبات.

إن بالضرورة بمكان أن يتم التفكير في وضع أجور تحفيزية من شانها المساهمة في إضفاء تسيير ذو مردرودية، إذ من الواضح والجلي أن إعادة وإصلاح مردودية المصارف يرتبط قبل كل شيء بالمجهود الإداري المحقق من طرف المؤسسة المصرفية. [1]

4- عدم الفاعلية في إجراءات التسيير والمراقبة:

إن من العواقب المباشرة لعدم استقرار الإطارات في المصارف تحدد الاستراتيجيات المصرفية ذات التطبيقات غير الملائمة فأي مسئول سام يقلد على رأس مؤسسة مصرفية إلا ويريد اعتماد سياسة جديدة خاصة به تفرض على المؤسسة المصرفية في ظرف زمني قصير، وتطبيق سياسات مصرفية ربما تكون تحمل في طياتها نوعا من التضارب والتناقض، وكذلك الحال بالنسبة لعملية اللجوء إلى التعديلات النقطية المتكررة من شانه ترك المجال واسعا للمواظبة والاستمرار في البحث عن برنامج

[1]- Olivier Paster , rapport sur la modernisation des banques françaises 1990. P80

شامل للتجديد والإصلاح وبالتالي الدخول في حلقة من المشاكل الثانوية دون القدرة على الأخذ بزمام المشاكل الرئيسية، مما قد يدخل البنك في دوامة من عدم الوضوح في الرؤى والأهداف. فتفاعل هذه العوامل ساهم في انتشار مفرط للنشاطات غير المربحة بسبب الغموض الذي يكتنف السياسات المصرفية على المدى الطويل وغياب تخطيط مالي صارم فكان نتيجة ذلك إفراز تسيير سيء فردي فيما يتعلق بالتحكم في الجانب التقني والإداري للمصارف، كما برز الضعف في نظام المراقبة الداخلية للمصارف بسبب النقص الظاهر والملموس في تكوين العنصر البشري وبالخصوص الإطارات المؤهلة لدراسة مختلف الملفات والبث فيها هذه الوضعية ازدادت تأزما خصوصا مع تعيين إطارات مسيرة يعتمد عند إدماجها في المؤسسة المصرفية على معايير أخرى لا ترتبط بتاتا بالكفاءة المهنية وتعتبر غريبة عن دائرة الاختصاص. [1]

5- ضعف التكوين:

النقائص التي عرفتها المصارف في هذا الإطار عددية منها توظيف عدد هائل من الأعوان غير المتخصصين في الميدان ومن بين موظفي المصارف البالغ عددهم اليوم نحو 30000 موظف [2] فان النسبة قد تفوق نصف العدد الإجمالي ليس لها أي تكوين أولها تكوين ضعيف وأمام التعقيد المتزايد الذي تعرفه مهنة المصرفي الناتج عن إنشاء منتجات جديدة وارتفاع المستوى العام للمعارف الاقتصادية والمالية لدى الزبائن، ينبغي على المصارف أن تبذل جهود جبارة في مجال التكوين حتى تستطيع مسايرة العصر ومتطلبات اقتصاد السوق.

6- قيود اجتماعية وثقافية:

إن المصارف عند أداء مهامها تواجه كذلك عراقيل من نوع آخر ترتبط بالتركيبة الاجتماعية والثقافية للمجتمع المتواجدة فيه ونذكر من بين هذه العراقيل غياب ثقافة مصرفية في المجتمع ومدى تأثير العامل الديني في ممارسة وظائفها ذلك أن نقص الحس الاقتصادي وغياب الثقافة المصرفية في المجتمع من عواقبه استحالة استجابة الجمهور لنداء المصارف عن طريق إيداع أموالهم فيها وبالتالي تجميع الموارد الضرورية لأي بنك في عملية الإقراض، مما ينعكس سلبا على دور المصارف فيعيق تمويل الاقتصاد

[1] - Lamiri Abdelhak, gerer l'entreprise algérienne en économie de marché , perstcomm éditions 1993,p28.

[2] - وهيبة بوخدوني، واقع وأفاق النظام المصرفي في إطار التحول إلى اقتصاد السوق، مداخلة مقدمة لملتقى حول المنظومة المصرفية جامعة البليدة.

والتنمية، ويؤثر جراء ذلك في حركية عجلة الاقتصاد. إن عياب سياسات إعلامية وترويجية من شأنها التعريف بالخدمات والمنتجات التي يقدمها هذا الميدان ساهمت بقسط كبير في نقص الوعي بآليات عمل الجهاز المصرفي، كما تعود بعض هذه العوائق إلى ضعف الثقافة المصرفية داخل المصارف نفسها من خلال إطاراتها وموظفيها الذين يعانون من نقص في التكوين كما أشرنا إلى ذلك سابقا، الأمر الذي يؤثر في أداء وفعالية المصارف كطرف أساسي في النشاط الاقتصادي، مما يجعل الجهاز المصرفي غير مؤهل ليتبوأ مكانه كدعامة قوية في التنمية، ومن جهة أخرى هناك تأثير الوازع الديني الذي يلعب دور مهم فهناك شريحة معتبرة من الجمهور الجزائري تتفادى التعاملات المصرفية، فالمصارف الكلاسيكية التي تقوم بوظيفة الوساطة المالية والتي تطبق سعر فائدة مقابل عمليات الإيداع والإقراض تمثل في نظر المتدينين الربا، وعلى هذا الأساس فان هذه الزيادة تعتبر كسبا غير مشروع وبالتالي فهي تعتبر حرام بحكم الشريعة الإسلامية. [1] ومثل هذه المعتقدات من شانها التأثير على سلوكيات الأفراد بعزوفهم عن التعامل مع المصارف مما قد يربك عملها وذلك بتضييق رقعة نشاطها من خلال نقص وانخفاض فرص جمع الموارد المالية التي هي بمثابة الشرط الأساسي والضروري لتمويل القطاعات الاقتصادية وبالتالي تضييع فرص توظيف واستثمار هذه الموارد إلا انه مقارنة بالجزائر فان كثير من الدول العربية والإسلامية اتجهت نحو تأسيس المصارف الإسلامية التي أصبحت تستقطب رؤوس أموال طائلة وتعدى الأمر حتى في الدول الأوروبية، فأكبر المصارف الأوروبية والمنتشرة دوليا اهتمت بالمصرفية الإسلامية وذلك بإنشاء مكاتب وفروع مختصة في ذلك، التي أصبحت تحقق عوائد معتبرة من خلال هذا النشاط بينما في الجزائر مع وجود جمهور كثيف يحبذ التعامل مع هكذا نوع من المصارف، إلا أنه لا يوجد تشريع واضح يسمح بتأسيس مصارف من هذا النوع.

المطلب الثاني: النقائص العملية والمهنية في المصارف الجزائرية.

1- عوائق التسيير في المصارف:

1-1 عدم قدرة المصارف على ممارسة النشاط التجاري وتقييم المشاريع:

المحفظة المالية للمصارف الجزائرية تتميز بسيادة التزاماتها على القطاع العمومي، الذي يشكل من مؤسسات ذات هياكل مالية في حالة تدهور مستمر لا تقبل بها المصارف في ظروف التعامل العادية غير

[1] - نجيب بوخاتم، دور الجهاز المصرفي الجزائري في عملية التحول الاقتصادي والانتقال إلى اقتصاد السوق، المرجع السابق، ص 160.

هذه المؤسسات كانت تستفيد بشكل دائم ومازالت من تمويل شبه آلي، رغم صدور قانون النقد والقرض الذي خفف من وطأة هذا التمويل الرهيب الذي مازالت الدولة تتحمل نتائجه الوخيمة عن طريق التطهير المصرفي الذي يتزامن مع ارتفاع مستمر لمديونية المؤسسات العمومية، فالقواعد التي فرضها قانون النقد والقرض على الجهاز المصرفي والتي حددت الأهداف الخاصة بالسياسة النقدية والذي بموجبها تحول البنك التجاري إلى مؤسسة عمومية اقتصادية مكلفة بجمع الأموال. لوضعها تحت تصرف زبائنها، ومسؤولياتها تقوم اتجاه مودعي الأموال لديها مما يجبرها على التقليل من مخاطرها لدى أصبح البنك معرضا لشروط البنك المركزي. في هذا الإطار فإن اللجنة المصرفية المكلفة بضمان ومراقبة النشاط المصرفي وضعت شروط وقواعد يجب احترامها من قبل جميع الهيئات المالية حيث أنها تضع حدودا أمام المصارف فيما يخص منح القروض تؤثر بشكل واضح وعميق على ما يصدر من قرارات تتعلق بمجال التسيير المصرفي. إن هذه التعليمات والتوجيهات من شأنها المساهمة في تفتح المصارف والسماح لإرساء أسس المنافسة المصرفية[1]غير أن هذه التنظيمات لم تجد مجالا للتطبيق في الواقع كون اختزلت العلاقة التجارية بين المصارف العمومية والمؤسسات الاقتصادية العمومية وعليه فإن هذا الاختلال المتمثل في عدم الاستفتاء للمعايير المذكورة سابقا، يجعل المصارف الأولية في حاجة للتمويل النقدي. وبصورة أوسع لدى بنك الجزائر في شكل إعادة الخصم وفي شكل السحب على المكشوف وفي هذا الإطار أثبتت إحدى الدراسات غياب سياسة نقدية فعلية في الجزائر حيث لا يزال بنك الجزائر عبارة عن آلية لطبع المزيد من الكتلة النقدية استنادا إلى تأكيدات مسئولين في القطاع حيث توجه جانب منها لعمليات تصحيح الاختلال الهيكلي للمؤسسات عبر التطهير والتي كلفت الخزينة العمومية مبالغ كبيرة إلى جانب كون المصارف العمومية الجزائرية تعاني من حالة عدم التأكد في تقيم المخاطرة وعلى هذا الأساس لا يمكنها في المدى القصير أن تقوم بالدور الجديد المنتظر منها والمنوط بها والمتعلق بمراقبة مردودية المشاريع الاستثمارية والتمويل المباشر لها، زيادة على ذلك أن هذه المصارف لم تتمكن حتى على تغطية ديونها السابقة على المؤسسات العمومية، حيث أن هذه المصارف تعودت منذ أمد طويل على نوع من المعاملات التي أكسبتها صفة الثقة في التسيير والذي أدى إلى انخفاض وضعف مردوديتها وفي هذا الإطار وعلى مستوى تمويل دورة الاستغلال، فإن المصارف الجزائرية تتخذ قراراتها المرتبطة بالتمويل على أساس الضمانات المقدمة ضمنيا من طرف الدولة بصفتها المساهم الوحيد في المؤسسات العمومية عوض العناصر الموضوعية المتعلقة بتحمل المخاطرة وذلك كون المصارف الأولية تواجه مشاكل مرتبطة بالشفافية والمصداقية في البيانات

[1] - نجيب بوخاتم، مرجع سابق ص 131.

المقدمة لها من طرف الأعوان الاقتصادية وعليه فإن البنوك مجبرة على ممارسة وظيفة تقدير وتحليل المخاطرة بنوع من الدقة والصرامة من أجل تخفيف المخاطر المرتبطة بتمويل المشروع وضمان مجال للثقة يسمح لها بالخوض في تحمل المخاطرة بنوع من الارتياح.

أما على مستوى دورة الاستثمار فإن أغلبية المؤسسات التي تستوفي شروط الاستفادة من قروض مصرفية حسب أسس ومعايير الملاءة أصبحت تتضاءل شيئا فشيئا وعليه أصبح التمويل يمنح على أساس معايير تعود إلى عوامل اقتصادية واجتماعية عن طريق التدخل المباشر للسلطة المركزية كما تجدر الإشارة على أن هناك قروضا أخرى تدخل في إطار تمويل الاستثمارات وتمنح خارج حلقة المؤسسات العمومية ولا تقدم أي ضمان إعادة التسديد إذ أنها تمنح دون مراعاة عنصر المخاطرة وهي تضم القروض الموجهة للاستصلاح الزراعي وتمويل مشاريع تشغيل الشباب.

1-2 الضعف في تقييم المخاطرة:

يتعرض البنك في ظل الحرية الاقتصادية واقتصاد السوق، عند ممارسة وظائفه كوسيط مالي إلى مخاطر عديدة ومتنوعة، مرتبطة بكل من الزبائن والسيولة ومعدل الفائدة والصرف هذه الوضعية تفرض على البنك أن يكون على دراية بها ودراستها بالشكل الذي يتيح التمكن منها وحسن تسييرها وعليه فإن وظيفة المصرفي هي أخذ المخاطرة التي من خصائصها التأثير على سلوكه وذلك بدافع الاحتياط والحذر عن طريق الأخذ بأكثر الضمانات قبل اتخاذ أي قرار تمويلي.

إن الشغل الشاغل للبنك في هذا الإطار عند استثمار الموارد التي في حوزته هو التيقن والتأكد من أمنها وربحيتها، وهذا ضمن الحدود التي تخولها له موارده من جهة والقواعد والتنظيمات الاحترازية المفروضة في القطاع اتقاء للمخاطر المحدقة من جهة أخرى وعلى هذا الأساس، فإن وجود وبقاء المصارف يرتبط بقدرتها على التقدير الدقيق لاحتمالات تسديد القروض وتحليل مخاطر السيولة، وبالنسبة لحالة الجزائر فإن تقدير درجة المخاطرة تبدو عملية صعبة ومعقدة وذلك راجع إلى عوامل عديدة تعود بالأساس إلى معاناة المؤسسات العمومية الاقتصادية من مشاكل التسيير وعجز في هيكلتها المالية بالرغم من الإجراءات المتخذة في حقها كالتطهير المالي للمؤسسة المصرفية وأيضا سوء سريان المعلومات المتعلقة بالقطاعات الاقتصادية بشكل فعال، الأمر الذي يعرقل إقامة تحليل للمخاطرة على أسس دقيقة وكذلك لعدم الاستقرار في محيط المؤسسة العمومية وكثرة العمال فيها وضعف نشاطها وانخفاض قدرتها

الإنتاجية وعجزها على تحقيق فوائض موجبة. بأي حال من الأحوال لا يمكن اعتبار القوانين والأنظمة والتي هي أساس المراقبة والإشراف المصرفي قاصرة شكليا غير أن ملكية الدولة الواسعة للمصارف يمكن أن تعرقل الأداء الموضوعي والحيادي للمصارف العمومية أي أن البنك المركزي ومن خلال آليات المراقبة المستحدثة في إطار قانون النقد والقرض أصبح بإمكانه تقديم أرقام دورية حول مخاطر النظام المصرفي ككل، فعلى سبيل المثال لا الحصر فإن آخر الأرقام الواردة في هذا المجال تشير أن متوسط تداول الصكوك دون رصيد على مستوى المصارف الجزائرية يتراوح ما بين 50 و100 صك شهريا فيما تقدر قيمة المنازعات المصرفية والقروض غير مضمونة الدفع بمبلغ يفوق 500 مليار دينار[1].

2- عجز المصارف على تعبئة الادخار:

إن المؤسسات المصرفية في الاقتصاديات ذات التقاليد المالية الراسخة تحتل موقعا إستراتيجيا ضمن الأنشطة الهادفة إلى التنمية، وعليه فإنها تمتاز بصفة الوسيط المالي النشيط الذي يقوم بمنح القروض لكل من القطاع الخاص والعام وكذلك المساهمة بشتى الوسائل والأدوات المناسبة والفعالة لحث الأفراد والمؤسسات على الادخار ومن ثمة توظيفه في مختلف المشاريع الاستثمارية التي سيكون لها الوقع الإيجابي في الاقتصاد.

غير أن الأوضاع الاقتصادية السائدة في الجزائر لم تسمح بتهيئة هذه الظروف الملائمة لانطلاقة اقتصادية نوعية حيث أن القطاع المصرفي عندنا كان يساوي تقريبا بين القواعد الممنوحة على الودائع في المصارف والأموال الموجهة للتوظيف وكذلك المصارف كانت ومازالت تعاني من غياب أدوات جديدة لتعبئة الادخار والتي بإمكانها إحلال وتعويض القرض المصرفي.

2-1 غياب سياسة ادخارية محفزة:

إن المصارف الأولية في الاقتصاديات المخططة مركزيا مثل ما كانت عليه الجزائر تكتفي بتوزيع القروض حسب التوجيهات التي يمليها المركز وفي مثل هذه النماذج لا توفر الوساطة المصرفية أية امتيازات لجمع الادخار، وذلك عن طريق عرض صيغ تحفيزية للادخار وخدمات تستجيب لمتطلبات واحتياجات الزبائن وبالإضافة إلى ذلك فإن الاختلال المالي الذي يميز هذه الاقتصاديات تجعل من

[1] - تقرير بنك الجزائر للثلاثي الأخير 2014.

ديناميكية تدفقات الأموال بين الأعوان العاجزة والأعوان ذات القدرة غير موجودة فضعف معدلات الفائدة واستقرارها في مستويات دنيا يعتبر من بين المؤشرات الدالة على عجز المصارف على تعبئة الادخار، وعليه فإن الأعوان الاقتصادية تجد في السوق الموازية فرصا لتوظيف أموالهم مقابل عوائد ذات عوائد أحسن من توظيفها في المصارف.

إن وجود وتوفر الأدوات المالية وتنوعها يعتبر في أي اقتصاد من الضروريات لتعبئة ادخار الأفراد، لكن هذه الأدوات هي غائبة لدى النظام المصرفي في الجزائر وذلك في كل من الشطر المتعلق بأدوات الادخار وبالتالي كذلك المتعلق بالقرض.

إن توسع السوق الموازية وتطورها عرقل تعبئة الادخار في الاقتصاد عن طريق الجهاز المصرفي، وذلك للتفاوت في المكاسب التي تدرها هذه السوق مقارنة بالمصارف بحيث تشير إحدى الدراسات المتخصصة مؤخرا حول المنظومة المصرفية الجزائرية أنه يتم تداول خارج إطار المصارف حوالي 3500مليار دينار جزائري. مما يشير على استفحال السوق الموازية في الاقتصاد الجزائري مقابل ذلك تكشف الدراسة عجز المنظومة المصرفية عن جذب ادخار المغتربين الجزائريين الذين يتجاوز عددهم 3 ملايين حيث تسجل الجزائر خسارة قدرتها الدراسة بمليار دولار سنويا. وهو مؤشر يعتبره معد الدراسة كميل ساري كعلامة انهزام لنمط التسيير الموجه والمركزي على أيدي السوق الموازية والتي تتمتع بطابع المضاربة. إن غياب أدوات قادرة على اجتذاب رؤوس الأموال تمثل عائقا هيكليا يصعب من تعبئة موارد الادخار فاللجوء إلى تنويع الأدوات المالية الادخارية يسمح بتنويع أصول وخصوم الاستثمارات وكنتيجة لذلك فإن الوسطاء الماليين يمكن لهم أن يحصلوا على دخول وعوائد وعمولات معتبرة من هذه الوسائل المالية وعليه يصبح الوسطاء أقل ارتباطا بالهوامش على معدلات الفائدة والشروط المقرونة بها.

2-2 غياب سوق مالية فاعلة:

جاء إصلاحات قانون النقد والقرض لتكرس مبدأ التحول الاقتصادي ممهدا بذلك لجملة التغيرات التي ستطرأ على الاقتصاد الجزائري وحملت في طياتها دعائم هذا التحول التي كانت من بين نتائجها إنشاء أول سوق مالي للتداول في تاريخ الجزائر التي فتحت أبوابها في يناير 1998 كبورصة فتية وحديثة تتسم بقلة التعاملات وبذلك حرمت المصارف من مزايا التعامل مع هذه السوق من خلال التمويل، التعامل شراء

وبيع، الربح وزيادة رأس المال. وبالرغم من هذه الأهمية إلا أن نجاحها في الجزائر يتطلب المزيد من الجهود والإصلاح وتوفير الخبرات المتخصصة ذات القدرة والكفاءة الفنية العالية.

إن تطور الأنظمة المالية في البلدان المتقدمة كان نتيجة إعطاء مكانة مرموقة للأسواق المالية وفي هذا الصدد فإن انتشارها بشكل واسع وسريع وزيادة ارتفاع قدراتها المالية حولت لهذه البلدان إمكانية الاستغناء عن التمويلات المصرفية ونسب متفاوتة وعليه فقد أصبحت المهنة الأساسية لهذه الأسواق في هذه البلدان هي ضمان التخصيص الأمثل للموارد المالية وذلك عن طريق منح الأموال الجاهزة حسب الأولوية للمؤسسات والمشاريع الأكثر ربحية وبالتالي إمكانية التسوية بين الأعوان الاقتصادية ذوي قدرات الادخار وأولائك ذوي قدرات الاستثمار.

الأسواق المالية تتصف بدور وظيفة التكميل والإتمام وليس التعويض والاستبدال للقروض المصرفية وإصدار السندات. فقد بنيت التجارب حسب دراسة قام بها خبراء من صندوق النقد الدولي [1] التأثير المزدوج لكل من الأسواق المالية والقطاع المصرفي على النمو وحسب هذه الدراسة، البلدان التي تمتاز أسواقها المالية بوجود سيولة كافية وقطاع مصرفي مزدهر عرفت نمو أكثر سرعة مكن تلك البلدان اللاتي لديها في نفس الوقت أسواق مالية لا تتوفر على سيولة أكثر فإن أفاق النمو في هذه البلدان سوف تتحسن مهما كانت الأوضاع وحالة تطور قطاع المصارف وكذلك الأمر بالنسبة لقطاع مصرفي أكثر تطورا وازدهارا، فإن وتيرة النمو في هذه البلدان تكون أكثر سرعة وذلك مهما كانت أوضاع السيولة في السوق المالية فالخلاصة التي نجنيها من هذه الدراسة، أن تطور الأسواق المالية لا يمكنها أن تعيق أو تعرقل قطاع المصارف فكل واحد منهما بإمكانه أن يحقق نموا اقتصاديا معتبرا وثابتا، بمعنى آخر فإن كلا من الأسواق المالية والمصارف تستطيع أن تنشط وتنعش النمو الاقتصادي.

المبحث الثاني: تحديات النظام المصرفي الجزائري في ظل العولمة

في سياق التغيرات التي اجتاحت البيئة المالية الدولية إقليميا وعالميا أصبح لزاما على المصارف الجزائرية زيادة عنايتها ضمن حلقة عولمة مالية تعني تفاعل معادلة المال مع وسائل الاتصال الحديثة وتعد خدمات القرض المصرفي بمفهومها الشامل أهم المجالات التي تبرز الأهمية البالغة للارتقاء بالجودة والقدرة على المنافسة فالانتقال إلى عصر المعلوماتية يعني ضرورة تمكين المصارف الجزائرية من تغيرات وتطورات

[1] - نجيب بوخاتم، مرجع سابق، ص 173.

المحيط فالقطاع المالي والمصرفي من أكثر الأنشطة تأثرا بمظاهر العولمة والتي تمثلت أهم معالمها في موجة التطورات والتحولات الجذرية التي تشهدها الساحة المالية والمصرفية الدولية والتي كان في صدارتها الاتجاه المتزايد نحو التحرر من القيود وإزالة المعوقات التشريعية والتنظيمية بفعل التغيرات التي عرفتها الساحة العالمية خاصة بعد ميلاد منظمة التجارة العالمية.

المطلب الأول: المصارف الجزائرية وتحديات العولمة

لقد شهدت الساحة المصرفية العالمية في نهاية القرن العشرين العديد من التطورات التي انعكست بشكل واضح على المنظومة المصرفية لغالبية دول العالم، هذه التطورات التي حملتها ظاهرة العولمة أصبحت لها تأثيرات واسعة على الأجهزة المصرفية في أي دولة من دول العالم في مطلع هذا القرن بما حملته من آثار قد تكون إيجابية أو سلبية، حيث أصبحت مهمة القائمين على هذا الجهاز الحساس الاستفادة من الآثار الإيجابية وتقليل حجم الآثار السلبية.

1- التحول إلى المصارف الشاملة:

في ظل العولمة وإعادة هيكلة صناعات الخدمات المصرفية تحولت المصارف إلى ما يسمى بالمصارف الشاملة [1] التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل والتوظيف وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات حيث أصبح هذا النوع من المصارف يجمع بين وظائف المصارف التقليدية والمصارف المتخصصة ومصارف الاستثمار ومصارف الأعمال، والملفت للانتباه أن هذه المصارف قد تبنت إستراتيجية التنويع بهدف استقرار حركة الودائع وانخفاض مخاطر الاستثمار والموازنة بين السيولة والربحية ودرجة المخاطر المصرفية وفي هذا الشأن رفع التخصص المصرفي في الجزائر مع إصلاحات الجيل الثاني إلا أنها لم تصل بعد إلى مرحلة البنك الشامل والأسباب معروفة فالتشريع الجزائري سواء من خلال قانون النقد والقرض الإصلاحات التي شهدها، مازال يضع حدودا فاصلة بين ممارسة الوظائف التقليدية للمصارف ووظائف المؤسسة المالية من غير المصارف، والتي تسمح لهل بممارسة وتقديم الخدمات الاستثمارية، ومن جانب آخر نجد أن قانون النقد والقرض منح للمصارف صفة المصارف الشاملة، للمصارف مزاولة العديد

[1] - رمزي زكي، العولمة المالية، دار المستقبل العربي، القاهرة، 1999، ص11.

من الأعمال المصرفية التي تدخل في إطار ممارسة البنك الشامل، [1] إلا أن عمل هذه المصارف اقتصارها على الممارسة المصرفية التقليدية المعتمدة بشكل أساسي على قبول الودائع ومنح القروض في مقابل إهمال شبه كلي لما هو متاح من نشاطات مصرفية يمكن ممارستها في ظل صبغة البنك الشامل.

2- الاندماج المصرفي:

لعل من أهم آثار العولمة المالية على الأجهزة المصرفية ما يحدث في الوقت الحاضر من اندماجات مصرفية سواء بين المصارف الكبيرة والصغيرة أو بين المصارف الكبيرة نفسها داخل البلد الواحد أو من خلال مصارف عدة بلدان أو ما يعرف بالمصارف متعددة الجنسيات، هذه الظاهرة أصبحت عالمية حيث وصلت عملية الاندماج أو الدمج المصرفي ما يفوق 20 عملية اندماج خلال خمس سنوات الماضية والاندماج هو اتحاد بين مصرفين أو أكثر أو انصهار مصرفين أو أكثر في بنك واحد كما أشرنا إلى ذلك سابقا وقد يتخذ اسما جديدا فقد يكون الاندماج أفقيا حيث يتم بين المصارف الصغيرة في مختلف المناطق داخل البلد بالبنك أو المصارف الرئيسية في المدن الكبرى، وهناك الاندماج المختلط الذي يتم بين مصرفين أو أكثر يعملان في أنشطة مختلفة وغير مترابطة. ودوافع الاندماج المصرفي كثيرة من أهمها:[2]

- المحافظة على بقاء البنك؛
- تحسين الخدمات المصرفية وبالتالي تحسين الربحية؛
- زيادة القدرة التنافسية المحلية والإقليمية العالمية؛
- رفع حجم المعاملات المصرفية وتوسيع السوق المصرفي.

لم تسمح طبيعة النظام والتشريع المصرفي في الجزائر بقيام عمليات الاندماج سوءا بين المصارف العمومية فيما بينها، أو بين المصارف العمومية والمصارف الخاصة وطنية أو أجنبية كانت، حيث أن التشريع الجزائري يسمح للأجانب تملك 49 بالمائة فقط من أسهم المصارف الأجنبية المعتمدة، هذا ما أعتبر عائق أمام المستثمرين الأجانب، والأمر الذي كان وراء تعثر الشراكة وفتح رأس مال القرض الشعبي الجزائري.

[1] - بورمة هشام، المرجع السابق، ص 81.
[2] - سيد يس، العولمة والطريق الثالث، الهيئة المصرية للكتاب، مكتبة الأسرة، القاهرة، 1999، ص23.

يرى البعض أنه لكي تشجع عمليات الاندماج المصرفي وتحقيق النتائج المرغوبة على الدول ضبط عمليات الاندماج وتدعيم أسس الرقابة والإشراف، كما يتطلب الأمر منح حوافز لتشجيع عمليات الاندماج سواء كانت حوافز ضريبية وغيرها. [1]

3- خوصصة المصارف:

لعلها من أهم آثار العولمة المالية الملموسة بشكل جلي على الأجهزة المصرفية في بلدان العالم الثالث التي مرت بالمرحلة الانتقالية بتطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي والتحول لآليات اقتصاد السوق، وتتلخص دوافع خوصصة المصارف في مواجهة التحديات التي تواجه النشاط المصرفي في ظل المتغيرات المصرفية العالمية، والتكيف مع ما جاءت به اتفاقية تحرير الخدمات المصرفية في إطار منظمة التجارة العالمية والتي وقعت عليها أكثر من 120 دولة في بداية سنة 2002، في الجزائر كانت السلطات العمومية قاب قوس أو أدنى من تبني هذا التوجه وتم التراجع عنه باستقرار الوضع الاقتصادي واسترجاع التوازنات الكلية للاقتصاد، من جهة أخرى القطاع المصرفي العمومي في الجزائر المشكل من ستة مصارف عمومية صغير جدا من حيث حجم رؤوس الأموال والمقدرة 124. 8 مليار دينار حتى 2005[2] وبالمقابل لها دور حيوي في التنمية الاقتصادية من خلال جعل الجهاز المصرفي الآلة الفاعلة لتطبيق السياسات الاقتصادية المبرمجة للسلطات التنفيذية.

4- تنويع النشاط المصرفي:

يشمل تنويع النشاط المصرفي على مستوى مصادر التمويل إصدار شهادات إيداع قابلة للتداول والاتجاه إلى الاقتراض طويل الأجل من خارج الجهاز المصرفي، وعلى مستوى الاستخدام والتوظيف تم تنويع القروض الممنوحة وإنشاء الشركات القابضة المصرفية وغيرها، ومن ناحية أخرى وصل اتجاه تنويع النشاط المصرفي مداه في ظل العولمة عندما أضافت المصارف إلى أنشطتها المشتقات المالية، حيث أخذت تتعامل مع العقود الآجلة وهي العقود التي تلزم صاحبها بشراء أصل من البائع بسعر متفق عليه في تاريخ لاحق محدد في المستقبل وكذلك التعامل في حقوق الشراء الاختيارية ويضاف إلى ذلك عقود المبادلة وهي عدة أنواع مثل مبادلة معدلات العائد ومبادلة العملات وتحقق المشتقات المالية عدة مزايا كالتحكم

[1]- قدي عبد المجيد، مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية دراسة تحليلية تقيميه ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص273.

[2] - محمد لكساسي محافظ بنك الجزائر خلال المساءلة الشفوية أمام المجلس الشعبي الوطني.

والسيطرة المالية وتحسين معدلات الإقراض والاقتراض لكن في الجزائر يبقى هذا التنويع محدود جددا وهذا ناتج عن طبيعة مناخ الأعمال السائد في الجزائر الذي لم يرق بعد إلى المستويات المطلوبة وشبه غياب لأي دور للسوق المالي –كما أشرنا إلى ذلك سابقا– الذي يعد الحقل المناسب لتنويع النشاطات المصرفية.

المطلب الثاني: الأثار المتوقعة لتحرير الخدمات المصرفية على النظام المصرفي الجزائري

يدخل الاقتصاد الجزائري اليوم وقطاعه المصرفي خصوصا في مرحلة اختبار وتحد حقيقية ذلك أن ظاهرة تحرير الأسواق الاقتصادية العالمية واشتداد حدة المنافسة أخذت مسارا يصعب في الوقت الراهن مواكبة هذه الوضعية بالإمكانيات الحالية بالرغم من الإصلاحات التي قامت بها الدولة على القانون لمتعلق بالنقد والقرض في 2010 وحتى التي جاءت مكملة كالمتضمنة إنشاء سوق القيم المنقولة وكذا السماح بفتح مصارف خاصة وفروعا للمصارف الأجنبية فوق التراب الجزائري، حيث يشير واقع هيكل الجهاز المصرفي الجزائري إلى السيطرة شبه التامة للقطاع العام أمام مصارف القطاع الخاص، التي لم تثبت جدارتها بما فيه الكفاية فتم تعليق منح الاعتماد لها أما المصارف الأجنبية فبالرغم من فتح المجال أمامها منذ 1994 فلم تشكل حصة سوقية مهمة لحد الآن للعمل في المجال المصرفي بدليل أنها لا تشكل نسبة مهمة من حجم الاستثمارات المنتجة بل يكاد يقتصر دورها على تمويل التجارة الخارجية حيث يمثلها الكثير من الخبراء أنها مكاتب تمثيلية لم ترق بعد إلى تطلعات الاقتصاد الجزائري[1]. إن وضعية المصارف الجزائرية التي كانت مثقلة بالديون والتي قدرت ب1274 مليار دينار أي ما يعادل 1. 5 مليار دولار وهي مستحقات المصارف على المؤسسات العمومية بشكل خاص لم تسمح الدخول في مجال المنافسة نظرا لعدم تطبيقها لبنود اتفاقية بازل المعلنة عام 1997 أي أن المصارف في هذه الفترة لم تستطع الرفع من ر رؤوس أموالها نتيجة ديونها لدى القطاع العام، لكن الوضع بدأ يتغير تدريجيا عند عملية التطهير المالي التي عرفتها السلطة العمومية مستفيدة من الفوائض المالية، نتيجة تحسن الإيرادات النفطية مما مكن المصارف من الرفع من رؤوس أموالها مرتين حلال الفترة الممتدة من 2000 إلى 2013 فمنذ سنة 2001 بدأت تعرف السوق النقدية سيولة مفرطة على الرغم من جهود بنك الجزائر من أجل تقليص حجم هذه السيولة والذي ساعد هو توجيه الموارد المالية نحو الدولة باعتبارها مستثمرا عموميا من الطراز الأول، مما مكنها في زيادة قدرات امتصاص السيولة خاصة مع انطلاق مختلف برامج الإنعاش التي بادرت بها السلطات خلال هذه الفترة وكان القطاع المصرفي حلقة الوصل باستيعاب هذه السيولة التي يقدرها الخبراء بأكثر من 36 مليار دولار أمريكي كسيولة مصرفية صافية.

لكن ورغم هذا الوضع لم تقدم المصارف الخدمات المصرفية الحديثة كما أنها لم تتمكن من تملك مستوى فعال وكافي في التنظيم والتسيير ذلك أن البنك مؤسسة اقتصادية يتعين عليها مسايرة الحداثة والتطورات

[1] - تقرير بنك الجزائر السنوي يناير 2014 بدون صفحة.

وفي هذا الشأن لجأت السلطات المختصة إلى إبرام عقد مع الاتحاد الأوربي لتطبيق ما يسمى بسياسة التوأمة وهي عملية تعني تولي بنك أجنبي تقديم مساعدة لبنك جزائري بغرض تحديثه وفقا لما تنص عليه اتفاقيات تحرير تجارة الخدمات المصرفية فعلى الرغم من الإصلاحات المشار إليها سابقا فإن أداء المصارف العمومية يبقى دون المستوى بل وإن ذلك يقره كبار الإطارات في القطاع فنظامنا المصرفي يظل أحد أقل الأنظمة نجاعة في العالم كما نشير إلى أن هناك ترددا على مستوى السلطات فيما يتعلق بخصخصة المصارف العمومية، فرغم التحديات التي أدخلت على قانون النقد والقرض وبدء عملية تقييم المصارف العمومية الثمانية من أجل اختيار أحد هذه المصارف لخصخصته تدريجيا ابتداء من 1998 إلا أن ذلك لم يحدث للأسباب التي أشرنا لها سابقا. لقد أنجزت دراسة تشخيصية في إطار مسعى تطهير وتأهيل المصارف في الجزائر من طرف ثلاثة مكاتب دولية خلال عامي 1992-1993 بتمويل من البنك الدولي[1]، حيث خاضت هذه الدراسة المالية والمحاسبية إلى استنتاج جملة من النقائص والثغرات مفادها أن هذه المؤسسات لا تستوفي أدنى شروط العمل المصرفي سواء من حيث جمع الموارد أو من حيث تقديم القروض وقد أوصى هؤلاء الخبراء بضرورة وضع خطة لتأهيل المصارف العمومية من أجل تحسين الأداء مع ضرورة احترام القواعد التي تضمنها لجنة بازل خصوصا بقواعد الحذر والتزام الشفافية، كما أوصوا بعزل المستحقات المشكوك فيها من محفظة الحقوق مع تكفل الدولة بها تمهيدا لفتح رأس مالها مستقبلا ونحن اليوم في العشرية الثانية من الألفية إلا أنه تبقى الإنجازات المحققة لتأهيل هذا القطاع الحساس غير كافية حيث رغم الإصلاحات التي أدخلت على القطاع لم تمكنه أن يكون مؤهلا للاندماج العالمي[2].

إن أداء المصارف في الجزائر لابد له من مرحلة انتقالية ثانية للتأهيل تفوق إصلاحات الجيل الثاني حيث يجب أن يحاول فيها القائمون على الجهاز المصرفي استخدام التكنولوجيا وتبني مفهوم للتسويق على مستوى المصارف مع الاهتمام بالتكوين المستمر للإطار البشري لترقية أعمالها وتحسين أدائها تمهيدا لدخول مرحلة التنافسية التي أقرها قانون النقد والقرض، بالمقابل يجب وضع مخطط توجيهي للنظام المصرفي والمالي يمتد على مدى السنوات القادمة. لا خلاف بين الخبراء والممارسين والسياسيين على حد

[1] - مجلة التمويل والتنمية لصندوق النقد الدولي نشرية ديسمبر 1996

1- نجيب بوخاتم مرجع سابق ص 189.

سواء حول ضرورة تحقيق الكفاءة في المصارف الجزائرية بغرض إدماجها في الحركية الاقتصادية العالمية، إنما الخلاف يكمن حول آلية تحقيق تلك الكفاءة المنشودة حيث انقسمت آراء هؤلاء إلى ثلاثة: [1]

– **أصحاب الرأي الأول:**يوصون بتأهيله وتمكينه من الاعتماد على نفسه وتحميله المسؤولية الكاملة في حالة فشله ومبررهم في ذلك أن فشل هذا القطاع ناتج عن تدخل الدولة المباشر في إرادته وفي نشاطه ولذلك فإن الحل حسبهم لا يكمن في خصخصة القطاع وإنما إعطاءه الاستقلالية الكاملة في اتخاذ قراراته.

– **أصحاب الرأي الثاني:** يرون أن خصخصة المصارف العمومية –على الأقل جزء منها–ضرورة اقتصادية لا مناص منها إذا ما أريد للجزائر مسايرة الاقتصاد العالمي والانضمام بقوة إلى منظمة التجارة العالمية.

– **أصحاب الرأي الثالث:** فيحاول الدمج بين الرأيين السابقين، بمعنى الحفاظ على جزء من القطاع العام–أو ما يسمى بالقطاع الإستراتيجي–وخصخصة القطاعات التنافسية الأخرى خاصة التي أثبتت فشلها، حسب هذا الرأي فإن الدولة تحتفظ بنسبة كبيرة من رأس مالها في حالة عرضها للخصخصة، وهذا تفاديا لبعض الآثار السلبية المحتملة على الاقتصاد الوطني في حالة هيمنة القطاع الخاص عليهافي ضوء الجدل السائد المرتبط بموضوع إستراتيجية المواجهة، وانطلاقا من واقع هيكل الجهاز المصرفي الجزائري اختلفت التوقعات حول انعكاس حول اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية على الجهاز المصرفي الجزائري والتي تنصب حول الجوانب التشاؤمية، وبناء على ذلك نتوقع آثار سلبية على منظومتنا المصرفية تتمثل في[2]:

– التخوف من المنافسة غير المتكافئة مع المصارف الأجنبية؛

– إن المصارف الجزائرية غير مهيأة لمواجهة المنافسة نظرا لانخفاض رءوس أموالها ومحدودية أحجامها، وتواضع خدماتها بالمقارنة مع المصارف الأجنبية المنافسة؛

– إن تحرير تجارة الخدمات المصرفية بما يعنيه إتاحة الفرصة للمصارف الأجنبية لتقديم خدماتها المتطورة في السوق المحلية قد يؤدي إلى خسائر تنشأ من تأثير سياسات المصارف الأجنبية على السياسات الاقتصادية الكلية للدولة، وبالتالي على سياسات التنمية عند وجود أشكال المنافسة الضارة، حيث أن هناك مجالات رئيسية في السياسات الاقتصادية يمكن أن تتأثر بهذا التحرير مثل الرقابة على النقد والسياسة الائتمانية وغيرها؛

[1] - رحيم حسين، البنوك الجزائرية بين التأهيل والخصخصة، الملتقى الوطني الأول حول النظام المصرفي في الجزائر - واقع وآفاق- جامعة قالمة.
[2] - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص143.

– تأثير سياسات المصارف الأجنبية على السياسات الاقتصادية للدولة؛

– يمكن لتحرير تجارة الخدمات المصرفية تخفيض دعم المصارف لبعض المؤسسات والصناعات التي تتضمنها؛ – برامج الإصلاح الاقتصادية التي تتبناها الدولة؛

– يتطلب تحرير الخدمات المصرفية توافر إطارات مصرفية ماهرة ومؤهلة قادرة على التكيف مع متطلبات المرحلة الراهنة والمستقبلية؛

كما يتوقع أن يؤدي انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية آثارا إيجابية على منظومتنا المصرفية تتمثل في:

– ارتفاع حدة المنافسة في ظل سوق مصرفية مفتوحة يؤدي على تقديم أفضل الخدمات وما يتبع ذلك من رفع كفاءة الجهاز المصرفي؛

– تخفيض تكاليف الخدمات المصرفية وتحسين مستوى وجودة تلك الخدمات وتطويرها باستمرار،

– رفع مستوى أداء وإدارة المخاطر واختيار أفضل الوسائل وأنسبها لعلاج الأزمات المصرفية والمالية؛

– تنويع وتطوير الأدوات المصرفية وتطوير نظم أساليب العمل في مجال الخدمات المصرفية والمالية؛

– الإسراع في تجسيد الإصلاحات المصرفية الواردة في قانون النقد والقرض تماشيا مع التطورات العالمية ومحاولة التوصل إلى المستويات العالمية.

المطلب الثالث: متطلبات تطوير النظام المصرفي في الجزائر

إن عملية تأهيل النظام المصرفي الجزائري والعمل على مواكبة تطورات الساحة المصرفية العالمية بمتغيراتها المختلفة، هي عملية تتطلب شروط ومعايير تستجيب لإمكانيات المصارف الجزائرية ومحيط نشاطها إضافة وجوب تحديد الإستراتجية المستقبلية لانفتاحها على أشكال المنافسة الدولية المختلفة في إطار الاستعداد للانضمام للمنظمة العالمية للتجارة.

أولا: إستراتيجية تطوير الخدمات المصرفية في المصارف الجزائرية

يعتبر تطوير الأداء المصرفي للمصارف الجزائرية تواصلا لمساعي بناء إطار مؤسسي ملائم للمصارف في الجزائر وتحقيقا للهدف المنشود في جعل هذه المصارف تواكب الاتجاهات العالمية التي تعرفها الصناعة المصرفية فعلى المصارف الجزائرية أن تسعى لاكتساب القدرات التنافسية التي تؤهلها للبقاء والاستمرار فالرفع من أداء المصارف الجزائرية وذلك من خلال ما يلي: [1]

1- تبني إستراتيجية التسويق المصرفي ودور الزبائن:

أصبح على المصارف الجزائرية أن تتبنى إستراتيجية التسويق التي تعتمد على الاهتمام الشخصي بالزبائن للوصول إلى تلبية حاجاتهم، وهذا يتطلب تحقيق شرطين أساسين هما:

- أن تتكيف المصارف الجزائرية مع تطورات المحيط والسوق؛

- أن تتميز خدماتها المصرفية المقدمة بالقدرة على المنافسة؛

- تحديث الأنظمة وأساليب العمل بالمصارف مما يؤدي سرعة أداء الخدمات؛

- تقديم الخدمات الاستشارية للزبائن؛

- تحديث أماكن لتأدية الخدمات مما يجعلها أكثر جاذبية؛

- الاهتمام بالترويج وهذا راجع للدور الذي يلعبه في جذب الزبائن من خلال إقناعهم بميزة وجود الخدمات المصرفية المقدمة؛

- إيصال معلومات عن الخدمة المصرفية للزبائن الحاليين أو المرتقبين؛

- إثارة اهتمام الزبائن بالخدمة المصرفية؛ وتغيير اتجاههم وخلق تفضيل لديهم.

2- مواكبة المعايير المصرفية الدولية:

من بين أهم المجالات التي ينبغي العمل على مواكبتها نذكر ما يلي:

- تطوير السياسات القرضية بالمصارف؛

[1] - طاري محمد العربي، المزيج التسويقي للبنوك الجزائرية - حقائق وأفاق - مجلة العلوم إنسانية جامعة بسكرة، سبتمبر 2005، العدد08، ص90.

– الاهتمام بإدارة المخاطر؛

– وضع آليات للإنذار المبكر بالمصارف؛

– تحديث نظم الإدارة والسياسة المصرفية.

3– ترسيخ مبادئ العمل المصرفي الشامل:

لا ينبغي عزل القطاع المصرفي الجزائري عن التطور الحاصل في نظام المصارف، فلذلك فإن ضرورة تحول المصارف الجزائرية إلى مصارف شاملة يعود لعدة أسباب منها:

– تحرير تجارة الخدمات المصرفية التي ستفرض وضع تنافسي شديد في السوق المصرفية الجزائرية؛

– تحقيق المزيد من الأرباح من خلال سياسة التنويع في الأنشطة المصرفية؛

– الاندماج في الصناعة المصرفية العالمية والقدرة على المنافسة؛

ومن أجل التحول إلى المصارف الشاملة على المصارف الجزائرية القيام بالعديد من الوظائف الحديثة أهمها:[1]

– التوسع في أنشطة الخدمات المصرفية الاستثمارية، مثل بيع وشراء الأوراق المالية؛

– تسويق الأوراق المالية لصالح المؤسسة المصدرة لها؛

– تقديم الأنشطة التمويلية المبتكرة، تقديم القروض الشخصية، تمويل المشروعات الصغيرة، تقديم القروض المشتركة بين المصارف؛

إن التحول إلى المصارف الشاملة يوفر للمصارف الجزائرية عدة مزايا منها:

– تعزيز القدرة التنافسية للمصارف الجزائرية من خلال استحواذها على حصة كبيرة في السوق المصرفية؛

– توفر للمصارف المزيد من الأرباح وتقلل من درجة المخاطر؛

[1] - رسمال فؤاد، تأثير تحرير تجارة الخدمات المصرفية على تنافسية البنوك وأثرها على القطاع المصرفي الجزائري، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وبنوك، جامعة بسكرة، 2006، ص164.

– التوجه نحو إلغاء التخصص المصرفي التقليدي وظهور الخدمات المالية الشاملة في المصارف على ضوء التطورات المصرفية.

4- الرفع من رؤوس أموال المصارف الجزائرية:

يتوجب تقوية قاعدة رأس المال المصارف في الجزائر، وفي هذا الإطار فإن عملية رسملة المصارف الجزائرية يهدف للوصول إلى إرساء ملاءة هذا القطاع على قاعدة دائمة وتحسين مركزها المالي في مواجهة الأخطار الواردة من جهة والولوج في عمليات التطوير والتوسع أو حتى الخصخصة من جهة أخرى وهذا في أحسن الظروف، وفي هذه الجزئية أي إمكانية لرفع رؤوس أموال المصارف العمومية عن طريق السوق المالية أو من خلال عمليات الاندماج غير مطروحة على الأقل حاليا، فإن السلطات العمومية تبقى الجهة الوحيدة في القيام بتمثيل هذه العمليات، تحسنت نسبة الملاءة المصرفية لدى المصارف الجزائرية، خاصة بالنسبة للمصارف الخاصة، بفضل زيادة رأس المال النظامي الذي دخل حيز التنفيذ في 2006. [1]

يبقى على المصارف الجزائرية وكافة الأطراف الأخرى التي لها دور في مجال التشريع المصرفي، أن تقدم الاقتراحات والحلول التي تراها مناسبة للتقدم بالقوانين المصرفية وتشريعات العمل المصرفي إلى سياق التشريعات العالمية التي يجري العمل بها في إطار تحديث الجهاز المصرفي في الجزائر لمواكبة العولمة.

ثانيا: أفاق تطوير النظام المصرفي:

إن الإصلاحات الاقتصادية التي باشرتها الجزائر وتوجهها لمسايرة العولمة الاقتصادية والمالية خاصة من حيث معايير التسيير والضبط الاقتصادي، لا تكتمل إلا بتعميق إصلاح النظام المصرفي، هذا الأخير ورغم التحولات التي تمت على باقي عناصر الاقتصاد بفعل السياسات التي برمجت تبقى التحولات التي عرفها النظام المصرفي بعيدة عن المعايير الدولية أي لم يلج بعد النظام المصرفي في الجزائر ما يسمى بالعمل المصرفي الدولي، سواء على المستوى الإداري أو على المستوى التقني أو التكنولوجي، فعلى الرغم من بساطة النظام المصرفي الجزائري من حيث هيكله، بحيث يضم حاليا 30 مؤسسة مصرفية ومالية فقط، والقطاع الخاص لا يزال محصورا فهو لا يمثل نسبة معتبرة من حجم هذا السوق، وعلية أصبح من الضرورة ولا بد قيام السلطات المعنية باتخاذ مجموعة من الإجراءات نراها كفيلة بتطوير القطاع المالي

[1] - نادية عبد الرحيم، تطور الخدمات المصرفية ودورها في تفعيل النشاط الاقتصادي، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وبنوك، جامعة الجزائر3، 2011، ص 135.

والمصرفي في الجزائر والأهم من ذلك الإسراع في تجسيدها ومن اجل النهوض بالنظام المصرفي وتأهيله بما يتماشى والتطورات الحاصلة بإتباع ما يلي:[1]

– تبني نظام فعال للرقابة على عمل ونشاط المصارف والإشراف عليها من خلال تقوية دور بنك الجزائر المركزي؛

– فتح المجال من أجل تشجيع المصارف الخاصة من خلال إيجاد الأطر القانونية المناسبة والمحددة لنشاطها مع السماح للمؤسسات العمومية بإيداع أموالها في المصارف الخاصة والتخلص من عقدة أزمة الخليفة؛

– يجب على المصارف في الجزائر إتباع سياسة استثمارية تهدف إلى تحقيق منافع ملموسة من الاستثمارات الأجنبية بالجزائر مثل الاهتمام بالمشاريع الموجهة للتصدير، والمشاريع كثيفة رأس المال؛

– يجب على المصارف الجزائرية إحداث تغييرات تتجاوب مع العولمة بإحداث تغييرات تسييرية وتنظيمية ومؤسساتية عميقة تعتمد على نظام الأسواق المالية كنظام عمل ضروري لنجاح العمل المصرفي والعمل على التعرف على احتياجات السوق المصرفي؛

– الاهتمام بتنمية الموارد البشرية وتكوين إطارات المصارف حسب المعايير الدولية؛

– تحسين الهياكل وطرق الاستقبال ووضع حد للعلاقات الجافة مع الزبائن والحد من الإجراءات البيروقراطية في الإدارة والتنظيم؛

– تحسين وتنويع الخدمات المقدمة للزبائن والمدخرين على وجه الخصوص مع إتباع سياسة أكثر ديناميكية بجمع الموارد وتعبئتها، بالمقابل تنويع وسائل الدفع الحديثة والمتطورة، وتعميم استعمالها؛

– تطوير شبكة الاتصالات بين الفروع والوكالات والمصارف بصفة عامة؛

– تكييف المصارف لأنواع القروض حسب احتياجات الزبائن وأولوياتهم، بهدف توزيع المخاطر وأخذ الضمانات اللازمة؛

[1] - عبد الرحيم شيبي، بن بوزيان جازية، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة البنكية في ظل التحولات الاقتصادية والقانونية، جامعة بشار 24-25 أفريل 2006 بدون صفحة.

– التعرف على طبيعة المنافسة التي تواجه المصارف، منأجل التمكن من تحديد السياسات المناسبة للأسواق المختلفة، وكذلك التفتح على الشراكة بمختلف أساليبها بهدف زيادة القدرة التنافسية وتحسين كفاءة الأداء.

ملخص الفصل:

بذلت جهود معتبرة لإصلاح المنظومة المصرفية في الجزائر انطلاقا من بداية تسعينيات القرن الماضي ولعل الإصلاحات مازالت متواصلة إلا أن الوضع الحالي للمصارف الجزائرية لا يوحي أنها اندمجت اندماجا تاما مع متطلبات العولمة، فرغم الترسانة المعتبرة من التشريعات، التنظيمات والقوانين لا يزال المصرف الجزائري يدور في فلك المنتجات أو بالأحرى الخدمات المصرفية التقليدية وهذا يعود أصلا لطبيعة المحيط الاقتصادي والسياسي والاجتماعي والثقافي، فمن أهم سمات الوضع المصرفي في الجزائر نجد ضعف مردودية العنصر البشري في المؤسسة المصرفية، وهذا قد يعود إلى ضعف التكوين إلى جانب عجز المصارف على تعبئة الادخار نتيجة غياب سياسة ادخارية محفزة كما أن السوق المالية في الجزائر مغيب دورها في تفعيل حركية المصارف باعتبار هذه الأخيرة تجد مناخها الملائم للأعمال والصفقات في السوق المالي لدعم ربحيتها ورؤوس أموالها، وعلية أصبح أمام المصارف في الجزائر رفع التحدي في ظل الألفية الثالثة التي لا تؤمن بالحدود الوهمية بل بتحقيق المكاسب والأرباح في أي مكان دون أي استثناء في ظل ما يسمى بالعولمة، ولمواكبة النظام المصرفي الجزائري لهذه الموجة العالمية الجارفة يجب المرور بالخطوات التالية:

- تبني التسويق المصرفي مع تحديث ومواكبة التطور التكنولوجي؛
- مواكبة المعايير المصرفية الدولية؛
- ترسيخ مبادئ العمل المصرفي الشامل؛
- الرفع من رؤوس أموال المصارف الجزائرية،
- خوصصة بعض المصارف العمومية إذا لزم الأمر مع دعم للقطاع الخاص؛
- التوجه للاندماجات المصرفية.

الخاتمة

الخاتمة:

إن ظـــاهرة عولمـــة الاقتصـــاد أصـــبحت تشـــكل فـــي الوقـــت الـــراهن الهيكـــل النمـــوذجي الـــذي مـــا فتئـــت تعتمـــده الاقتصـــاديات المختلفـــة فـــي دول العـــالم ممـــا ســـاهم فـــي التحـــول والتكيـــف مـــع المحـــيط الاقتصـــادي العـــالمي ولهـــذا ولكـــي يتســـنى للجزائـــر الانضـــمام إلـــى هـــذه الموجـــة العالميـــة التـــي تتفـــق مـــع أســـلوب التغييـــر فـــي كـــل مـــن المعـــاملات والتقاليـــد الســـالفة، يتوجـــب عليهـــا تجســـيد مبـــدأ عـــدم التراجـــع فـــي احتـــرام آليـــات وقواعـــد الســـوق بصـــفتها أدوات الضـــبط للنشـــاط الاقتصـــادي إن هـــذا الاختيـــار يقتضـــي وضـــع إطـــار اقتصـــادي متماســـك وعملـــي يمتـــاز بالاســـتقرار، وكـــذلك إطـــار مؤسســـاتي يكـــون بالخصـــوص يعتمـــد علـــى نظـــام مالي ومصرفي يتسم بالتجديد ويكون ملائما ومواكبا للتطور والحداثة.

إن إصـــلاح النظـــام الاقتصـــادي بمعـــزل عـــن إصـــلاح النظـــام المصـــرفي لا جـــدوى مـــن ورائـــه نظـــرا للـــدور الـــذي يمكـــن أن يقـــوم بـــه الجهـــاز المصـــرفي فـــي تـــوفير الظـــروف الملائمـــة التـــي تســـمح للاقتصـــاد الـــوطني بـــالتطور فـــي ظـــل وضـــع يتميـــز بالاســـتقرار، لكونـــه الجهـــاز الـــذي يعمـــل علـــى تـــدبير وســـائل التمويـــل اللازمـــة لأي عمليـــة تنمويـــة فبـــدا بوضـــوح بأنـــه لا يمكـــن الغـــوص فـــي إصـــلاح اقتصـــادي دون الرجـــوع للقطـــاع المصـــرفي والعمـــل علـــى تأهيلـــه مـــن خـــلال النصـــوص الإصـــلاحية المـــراد إدخالهـــا علـــى الاقتصـــاد الجزائـــري، ولمـــا كـــان الهـــدف مـــن وراء هـــذه الدراســـة يتمحـــور حـــول طـــرح إشـــكالية النظـــام المصـــرفي الجزائـــري مـــن خـــلال الواقـــع الاقتصـــادي وتحـــديات العولمـــة فكانـــت النتـــائج التـــي توصـــلنا إليها من جراء تناول موضوع بحثنا اعتمادا على فرضيات البحث كما يلي:

– رغـــم الإصـــلاحات المحدثـــة لتـــدارك الثغـــرات التـــي يعـــاني منهـــا النظـــام المصـــرفي الجزائـــري، أوجـــدت داخـــل المصـــارف أدوات تنفيـــذ لـــم تـــتمكن عبـــر آلياتهـــا ومبادئهـــا مـــن نســـج علاقـــة تقـــوم علـــى مهنيـــة المصـــرفي الـــذي يفكـــر فـــي مصـــير مؤسســـته ويبحـــث لهـــا عـــن الفاعلية اللازمة؛

– المصـــارف الجزائريـــة فـــي الأوضـــاع الراهنـــة تمتـــاز بوســـاطة ماليـــة ناقصـــة وغيـــر محدثـــة وذلـــك نتيجـــة الضـــعف فـــي جمـــع المـــوارد الماليـــة مـــن عنـــد الأفـــراد ذوي القـــدرة بـــدليل

أن 40 بالمئة من الاقتصاد الجزائري غير رسمي أي موازي وكذلك نتيجة وراثة محفظة مالية تتشكل من ديون مرتابة أثقلت كاهل المصارف العمومية؛

البنك العالمي كما أن غالبية الدراسات التي أقيمت في هذا المجال من طرف مكاتب دولية مختصة ترى ما يلي:

– المنظومة المصرفية في الجزائر لم ترق إلى المستوى المطلوب رغم إصلاحات الجيل الأول والثاني فعلى ضوء هذه الانتقادات نرى أنه لم يتغير كثيرا أسلوب تعامل الدولة مع المصارف العمومية.

– يعاب على المصارف العمومية عدم مساهمتها بشكل واسع وكاف في تمويل الاستثمار المنتج في حين أنها تعتمد على تمويل الواردات وفي هذا الإطار وحسب أراء بعض الملاحظين فإن دور القطاع المصرفي في توزيع القروض على القطاعات الإنتاجية هو انتقائي وذو شروط تعسفية؛

– لم تلعب المصارف الأجنبية العاملة بالسوق المصرفية الجزائرية أي دور فاقتصر تمويلها على التجارة الخارجية بمعنى الاستيراد في اقتصاد يتمتع بالضعف في التصدير؛

– يسجل طول الآجال التي تستغرقها المصارف لدراسة ملفات التمويل وللإجابة على طلبات تمويل المشاريع المقدمة لها كما يسجل عدم استعداد المصارف العمومية على تحمل المخاطر المرتبطة بالمشاريع الاستثمارية مما دفع هذه المصارف إلى الإقدام على وضع جملة من العراقيل الإدارية والحواجز البيروقراطية التي تحول دون استفادة الزبائن من الإسهامات المصرفية الضرورية لعملية الاستثمار؛

– المصارف العمومية الجزائرية تفتقد لإستراتيجية واضحة المعالم فيما يخص جمع الادخار حيث هذه المصارف تبدو وكأنها جامدة ولا تبذل أي مجهود ملموس لاستغلال هذه الآلية الحيوية لأية مؤسسة مصرفية مما ساهم بصفة غير مباشر في معاناة هذه المصارف من تسريبات في رؤوس الأموال نحو القطاع الموازي؛

– إن المصارف الجزائرية تعاني من قلة الكفاءة في التسيير نظرا لضعف تكوين إطاراتها ومن غياب سياسة منظمة لتسيير الوظائف في المؤسسة المصرفية ونتيجة لذلك فان الإطارات القديمة داخل هذه المؤسسات فقدوا أصول العمل المصرفي ولم يتمكن الجدد منهم من اكتساب التقنية اللازمة لإتقان المهنة المصرفية لعدم إتاحتهم الفرصة لتدوين معارفهم في الميدان رغم الجهود المبذولة في هذا الإطار؛

– إن إدخال التقنيات المتطورة للإعلام الآلي في المؤسسة المصرفية لم يحظ بعد بالنتائج المرجوة والمنتظرة منها من تحسين في الأداء المصرفي وتحكم في آليات التسيير وسرعة معالجة المعلومات وترقية نوعية الخدمات المصرفية وهذا راجع لغياب ثقافة مصرفية إلكترونية متطورة.

هذه جملة من العقبات والثغرات التي ما زال يعاني منها النظام المصرفي الجزائري رغم المساعي والجهود التي بذلت في سبيل إصلاحه، فالمتتبع لتسلسل الأحداث وتعاقبها يلاحظ انه في كل مرحلة يصلها الاقتصاد الجزائري في طريقه إلى الإصلاح، إلا ويظهر فيها النظام المصرفي الجزائري في صميم الانتقادات خصوصا وأن الانفتاح الاقتصادي والولوج في العولمة، الذي أصبح واقعا مرهونا بإصلاح النظام المصرفي الجزائري الذي لم يعد يحتمل التأخير ولا التأجيل فتجلى ذلك بوضوح أن أمر إصلاح النظام المصرفي الجزائري قد أصبح من الضروريات الاقتصادية الملحة والأولويات الحيوية للبلاد نظرا لكون جل نشاطات القطاعات الاقتصادية ترتبط ارتباطا وثيقا بنشاط القطاع المصرفي ولا يمكن لأي اقتصاد أن يخوض في تنمية اقتصادية مستديمة مهما كانت درجتها وطبيعتها ما لم يكن هذا الاقتصاد يتوفر على نظام تمويلي قوي ومتميز يتحكم في تفاصيل وتقنيات العمل المصرفي ويخصص الموارد المالية المتاحة لديه بأفضل وأنجع السبل، فانطلاقا من هذه الوضعية نستنتج ما يلي:

– النظام المصرفي الجزائري أصبح يحتل مكانة مرموقة ضمن الخريطة الاقتصادية الوطنية وأصبح يضطلع بدور متميز ضمن مسعى الإصلاحات الاقتصادية الحالية بحيث انه أصبح يمثل الأداة والوسيلة لإحداث التعديلات التي

يجب أن تلحق بالنظام الاقتصادي الجزائري ليساير منحى الاقتصاديات العالمية؛ فنتيجة لذلك برز النظام المصرفي الجزائري كإحدى الأعمدة الأساسية والركائز المهمة في دفع الاقتصاد وتوجهه نحو الانفتاح؛

– إن هذه الأوضاع الجديدة من شانها أن تجعل النظام المصرفي الجزائري يتصدر الإصلاحات الاقتصادية شريطة أن تطرأ على المؤسسة المصرفية والقوانين والتشريعات التي تحكمها الإصلاحات المناسبة الرامية إلى تهيئتها وتأهيلها بقبول واحترام العمل بمنطق الأداء وقانون الربح والمنافسة الفعالة التي تقتضيها قوى السوق؛

إن ما توصلنا إليه من خلال هذه الدراسة هو أن الإصلاحات التي اعتمدتها السلطات الجزائرية والمتعلقة بالنظام المصرفي الجزائري لم تحقق كامل الأهداف المسطرة؛

– غلب على الإصلاحات المصرفية الطابع التشريعي مع غياب شبه تام للتطبيق العملي كما أن هذه الإصلاحات في رأينا لم تكن ملمة بكل الجوانب والحيثيات المتعلقة بالعمل والأنظمة المصرفية الحديثة التي من شأنها تسهيل عملية التحول للعمل المصرفي الدولي كالمصارف الشاملة؛

نرى أن هذه الإصلاحات والتي سبق وأن تطرقنا إليها في محتوى الدراسة لم تجد نفعا بما فيه كفاية، لأنها اهتمت أو ركزت على إصلاح المنظومة المصرفية دون تهيئ الظروف المحيطة بهذه المنظومة أو بعبارة أدق كان من المفروض التركيز على إصلاح المحيط الاقتصادي لهذا النظام المصرفي وبناء أرضية متينة لأنه أولا وآخرا المصارف تعمل ضمن المعطيات والآليات الاقتصادية المتوفرة في محيطها وفي حالة الجزائر التي يعاني محيطها من مشاكل اقتصادية كبيرة كالتبعية لقطاع المحروقات، فالإصلاحات في القطاعات الأخرى كالصناعة والفلاحة والسياحة والخدمات لم تساير ولم تزامن الإصلاحات المصرفية، مما سبب في تأخر المصارف الجزائرية من مواكبة التطورات بل حتى العمل بالتقاليد المصرفية المتعارف عليها عالميا.

إن المتفحص للنصوص الواردة في قانون النقد والقرض يجد المواد المدونة فيه هي بمثابة إعادة هيكلة شاملة للقطاع المصرفي الجزائري ومنطلق جديد في توضيح العلاقات بين الهيئات المصرفية والمالية فقد سمح قانون النقد والقرض نظريا بإعادة الاعتبار لعملية الوساطة المالية ووضع حد للفوضى التي كانت تميز إصدار النقود ومنح القروض وحدد الصيغ الجديدة لعملية التمويل السليم ووضع الآليات المناسبة لعملية الضبط المالي ورفع الحواجز أمام مبادرات الأجانب في حقل الاستثمار، غير انه في واقع الأمر وعلى الرغم من الإرادة القوية المصرح بها من قبل السلطات العمومية في شق طريق الإصلاحات الاقتصادية وعلى الرغم كذلك من شرعية الإصلاحات الواردة في قانون النقد والقرض نظرا لحيويتها كعامل تفتح للاقتصاد الجزائري على بقية الاقتصاديات فان كل ذلك لم يكن حافزا كافيا لتجسيد الوثبة النوعية المطلوبة في النظام المصرفي.

يسجل تباطؤ كبير وتخلف شديد في إدخال الإصلاحات حيز التنفيذ والشروع في العمل بها وتطبيقها الفعلي في الميدان، كما أن تراكمات هذا الوضع أفرزت عراقيل أصبحت تطرح إشكال حقيقي بالنظر إلى عدد من العقبات التي تقف حجر عثرة أمام إصلاح النظام المصرفي وتربك سلوك المتعاملين في الساحة الاقتصادية وتضفي صفة لا فاعلية لوظيفة الوساطة المالية.

أوصلتنا هده الدراسة من خلال ما تطرقنا إليه أن النظام المصرفي الجزائري هو نظام في طور التشكل ولم يصل بعد للصورة النهائية التي ينبغي أن يكون عليها ولم يكسب لنفسه بعد صفة النظام المستقر من حيث التنظيم والأداء ولم يصل بعد لمرحلة الارتباط المباشر بالأسواق المصرفية العالمية وبالتالي ولوجه للعولمة المصرفية لم يتحقق في ظل ظروفه الراهنة السالفة الذكر.

وبالمقابل لذلك ولما كانت قناعتنا الذاتية تؤمن بأن التطور هو ظاهرة مستمرة وطبيعية في جميع المجالات فإن اعتقادنا يقر بأن نجاح الإصلاحات الشاملة لقطاع المصارف في الجزائر يحتاج إلى مراجعة وتحسين دائمين قصد تقوية مناعة النظام المصرفي وتمتين اندماجه مع التوجهات الاقتصادية العالمية وفي إطار آخر وحرصا

منّا على محاولة تدعيم وتحسين دور النظام المصرفي الجزائري وتمكينه من الإطلاع بأداء مهامه الحقيقية التي وجد من أجلها نورد التوصيات التي نراها جديرة لتستجيب لموضوع بحثنا والتي تقوم بإيجازها في العناصر التالية:

– فتح ورشات الإصلاح المصرفي مكونة من لجان خبراء وأخصائيين تمثل كل الأطراف الفاعلة والتي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالنظام المصرفي؛

– مباشرة الإصلاحات المصرفية وربطها بالتحولات والتطورات المستجدة على المستوى النقدي والمالي والاقتصادي العالمي؛

– تكييف النظام المصرفي مع آليات التحرير المصرفي ومتطلباته استعداد للانضمام للمنظمة العالمية للتجارة بأقل التكاليف الممكنة والاستفادة بالقدر المستطاع من مزايا وامتيازات اتفاقية تحرير الخدمات بما فيها المصرفية والمالية؛

– العمل على تطوير الشبكة المصرفية والرفع من الانتشار المصرفي والاقتراب إلى المستويات العالمية؛

– إعادة بعث القطاع الخاص المصرفي برؤوس الأموال المحلية عن طريق منح الاعتماد للخواص الجزائريين وفق الشروط المصرفية البحتة، والتخلص من عقدة أزمة الخليفة بنك ومحو أثارها لاسترجاع عامل الثقة لدى الجمهور المصرفي والجهاز المصرفي؛

– دعم بنك الجزائر من حيث القدرة الإشرافية والتنظيمية ليقوم بدوره الفاعل في وضع وتنفيذ السياسة النقدية والمالية والرقابة على الجهاز المصرفي لاسيما المصارف الخاصة؛

– الامتثال للقواعد الاحترازية ومعايير الرقابة المصرفية الدولية والتسريع في تطبيقها وبالخصوص ما جاء في بازل3 وما بعدها من تنظيمات وإجراءات تصب في ضمان سلامة الأنظمة المالية والمصرفية الدولية؛

– رفع رؤوس أموال المصارف الجزائرية العاملة بالحقل المصرفي والمصارف التي في طريق الاعتماد، لتمكينها مواكبة العمل المصرفي الشامل؛

– تطوير وتحديث وسائل الدفع والتوسع في استخدام تكنولوجيا الاتصال المصرفي والعمل على ترسيخ الثقافة الالكترونية من خلال تقديم خدمات المصارف الالكترونية والتوسع في انتشارها وجعلها في متناول الجمهور الواسع من الزبائن والاعوان الاقتصادية؛

– الإصلاح الداخلي للمؤسسة المصرفية ابتداء من التحسين في جميع الموارد وتعبئة الادخار، واعتماد سياسة سليمة وفعالة في منح القروض وذلك بتحسين نوعية سياسة الإقراض إلى جانب تحسين التعامل مع الزبائن. بالإضافة إلى إدراج التقنيات الحديثة في مختلف النشاطات المصرفية وذلك باستخدام أدوات الدفع الإلكتروني الحديثة وتعميم نظم الاتصال والإعلام الآلي المتطورة مابين المصارف. وتطوير السياسة التجارية للمصارف الجزائرية عن طريق تبني مفهوم التسويق المصرفي وذلك بمعرفة أحسن طرق التسويق والعمل على إقامة علاقة نوعية مع المتعاملين إلى جانب الارتقاء بالعنصر البشري في المصارف الجزائرية عن طريق التحكم في تسيير الموارد البشرية بإحداث نظام محكم لتسيير الوظائف وإعداد برامج تكوينية من شأنها رفع الكفاءات واستغلال المهارات الفنية والعلمية للمستخدمين.

وفي نهاية هذا البحث المتواضع نأمل أن تكون مساهمتنا المتواضعة قد أجابت عن بعض التساؤلات المطروحة في الحقل لمصرفي الجزائري خصوصا أن إشكالية النظام المصرفي الجزائري والتحديات الداخلية والعالمية تعتبر حاليا من أهم الملفات الاقتصادية المطروحة للنقاش كما نود الإشارة كون هذا العمل لم يسلم من بعض العراقيل والصعوبات التي اعترضت سبيلنا وحالت دون تعمقنا في بعض التفاصيل نظرا لافتقار المادة الخام اللازمة للدراسة ونقص المعلومات الإحصائية في الميدان وفي هذا الإطار لابد أن نشير كذلك كون الموضوع محل الدراسة متشعب الجوانب ومتسع المضمون فدراستنا لم تكن بدافع الإلمام بكل جوانب الموضوع وإنما اقتصرت على محاولة بسيطة تطرقنا من خلالها إلى جانب معين من هذا الموضوع

الواسع الذي يكتسي أهمية بالغة، ويبقى المجال مفتوحا أمام الباحثين وذوي الاختصاص من أجل تكملة وإضافة الجوانب الأخرى التي لم نتطرق إليها من خلال هذا البحث، حيث يعتبر موضوع النظام المصرفي والواقع الاقتصادي في الجزائر أحد أهم المواضيع الخصبة التي يمكن دراستها من خلال محاور مختلفة أهمها فتح المجال للقطاع الخاص المحلي المصارف الجزائرية وآلياتها إلى جانب التحديات التي تواجه النظام المصرفي الجزائري في ظل الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر مثل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة وأثر تحرير الخدمات على المصارف الجزائرية واتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوربي إلى جانب آفاق شراكة المصارف العمومية الجزائرية مع المصارف الأجنبية وتداعياتها بين خيار التوأمة وفتح رأس المال والاندماج.

قائمة المراجع العامة

المراجع باللغة العربية:

أولا:الكتب

1- أحمد هني، العملة والنقود، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2006.

2- الحسيني، فلاح حسن، الدوري، مؤيد عبد الرحمين، إدارة البنوك، مدخل استراتيجي معاصر، دار وائل للنشر، عمان، 2000.

3- الحناوي، محمد صالح، عبد السلام سعيد فتاح، المؤسسات المالية البورصة والبنوك التجارية الدار الجامعة، القاهرة، 2000.

4- بلعزوز بن علي & محمدي الطيب امحمد، دليلك في الاقتصاد دار الخلدونية، الجزائر، 2008.

5- جميل الزيدانين السعودي، أساسيات في الجهاز المالي المنظور العلمي، دار وائل للنشر، عمان،، 1999.

6- خليل الهندي وأنطوان الناشف، العمليات المصرفية والسوق المالية، المؤسسة الحديثة للكتاب بيروت، لبنان 2000.

7- رمزي زكي، العولمة المالية، دار المستقبل العربي، القاهرة 1999.

8- سنغ كفالجيث، عولمة المال، دار الفرابي، بيروت، لبنان 2001.

9- سمية قرياقص، عبد الغفار حنفي، الأسواق والمؤسسات المالية، مركز الإسكندرية للكتاب، 1997.

10- سيد يس العولمة والطريق الثالث، الهيئة المصرية للكتاب، مكتبة الأسرة القاهرة 1999.

11- سامي عفيفي حاتم، اقتصاديات التجارة الدولية، جامعة حلوان، القاهرة

12- صافي وليد أحمد، سوق الأوراق المالية ودورها في التنمية الاقتصادية، دار الهدى للنشر، عمان 1997.

13- صفوت عبد السلام عوض الله، الآثار الاقتصادية للعولمة على القطاع المصرفي، دار النهضة العربية القاهرة، 2003.

14- صلاح الدين حسن السيسي، قضايا مصرفية الجزء الأول، عالم الكتب، القاهرة 2003.

15- صلاح الدين حسن السيسي، القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني، عالم الكتب، القاهرة، 2001.

16- طارق عبد العال، اندماج وخصخصة البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية **1999.**

17- طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية الإسكندرية 1999.

18- طاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر2007.

19- طه طارق، إدارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية، دار الكتب للنشر، القاهرة.

20- عبد الحافظ السيد البدوي، إدارة الأسواق والمؤسسات المالية، القاهرة، دار الفكر العربي،

21- عبد الحميد بسيوني، عبد الكريم بسيوني، التجارة الالكترونية، دار الكتب للنشر والتوريع 2003

22- عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية الإسكندرية، 2001.

23- عبد المطلب عبد الحميد، العولمة الاقتصادية(منظماتها شركاتها تداعياتها)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006.

24- سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2009.

25- عبد السلام أبو قحف، العولمة وحاضنات الأعمال، دار الإشعاع الفنية، الإسكندرية، 2002

26- محسن أحمد الحصيري، العولمة المصرفية، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2004.

27- محيى محمد مسعد، ظاهرة العولمة الأوهام والحقائق، مطبعة الإشعاع، الأسكندرية، 2005.

28- مروان عطون، الأسواق المالية والنقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2003.

29- مصطفى رشدي شيحة، اتفاقيات التجارة العالمية في عصر العولمة، دار الجامعة الجديدة، الأسكندرية 2004.

30- مصطفى رشدي شيحة، الوجيز في الاقتصاد النقدي والمصرفي والبورصات، دار الجامعة الجديدة، الأسكندرية، 1999.

31- نزيه عبد المقصود محمد مبروك، التكامل الاقتصادي العربي وتحديات العولمة، دار الفكر الجامعي، الأسكندرية.

32- رضا صاحب أبو حمد، إدارة المصارف مدخل تحليلي كمي معاصر، دار الفكر، عمان، 2002.

33- زياد رمضان، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر عمان، 2000.

34- زينب عوض الله & أسامة محمد الفولي، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الحلبي، بيروت، 2003.

35- قدي عبد المجيد، مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية دراسة تحليلية تقيميه ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003

ثانيا:الرسائل والأطروحات

1- عبد الوهاب رميدي التكتلات الاقتصادية الإقليمية في عصر العولمة أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة الجزائر2007.

2- دحمان بن عبد الفتاح، محاولة تقييم السياسة النقدية ضمن برامج التكييف مع صندوق النقد الدولي – حالة الجزائر- رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر 1997.

3- تشيكو عبد القادر، انسجام الإصلاحات المصرفية في الجزائر مع الاتجاهات العالمية، رسالة ماجستير نقود ومالية، جامعة الجزائر3، 2011.

4- نجيب بوخاتم، دور الجهاز المصرفي الجزائري في عملية التحول الاقتصادي والانتقال إلى اقتصاد السوق، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر 2002.

5 – بورمة هشام، النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية، رسالة الماجيستر، تخصص إدارة المالية، جامعة سكيكدة، 2009.

6- ودان بوعبد الله؛ عدوى الأزمات المالية وانعكاساتها على الدول النامية، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة مستغانم 2010.

7- عبد الرزاق حبار، المنظومة المصرفية الجزائرية ومتطلبات استيفاء مقررات لجنة بازل، رسالة ماجستير، جامعة حسبية بن بوعلى بشلف، 2005.

8- محمد زميت، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية، رسالة ماجيستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006.

9- بوعافية رشيد، الصيرفة الإلكترونية والنظام المصرفي الجزائري، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة البليدة، 2006.

10- فضيلة شريوف، أثر التسويق الإلكتروني على جودة الخدمات المصرفية، رسالة ماجستير في التسويق، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010،

11- رسمال فؤاد، تأثير تحرير تجارة الخدمات المصرفية على تنافسية البنوك وأثرها على القطاع المصرفي الجزائري، رسالة ماجيستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وبنوك، جامعة بسكرة، 2006.

12- نادية عبد الرحيم، تطور الخدمات المصرفية ودورها في تفعيل النشاط الاقتصادي، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وبنوك، جامعة الجزائر3، 2011.

ثالثا:الملتقيات والمؤتمرات.

1- بن حمودة محبوب، حاجة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى مصرف فعال ونشيط: دراسة الواقع الجزائري، مداخلة مقدمة في الملتقى الدوليى حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة شلف، 17-18 أفريل 2006.

2- بن حمودة محبوب & بوشنافة أحمد، ضرورة إصلاح نظام التمويل المصرفي في الجزائر من خلال التقنيات المقننة لعقد تحويل الفاتورة والاعتماد الايجاري، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي بشار، 24-25 أفريل 2006.

3- بوزعرور عمار، ملتقى المنظومة المصرفية والتحولات الاقتصادية، بجامعة حسيبة بن بوعلي بشلف، 15ديسمبر2004.

4- سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقية بازل، مداخلة في ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، جامعة شلف، ديسمبر 2004

5- زعتر مليكة، نجار حياة، النظام المصرفي الجزائري عبر الإصلاحات الاقتصادية مداخلة في ملتقى بجامعة قالمة 2001.

6- تشام فاروق، العولمة المالية وأثارها على القطاع المصرفي والنمو الاقتصادي في البلدان العربية، المؤتمر العلمي الأول لكلية الاقتصاد والعلوم التطبيقية عمان، 2003.

7- شحاذة حسين، العمليات المصرفية الالكترونية، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق، جامعة بيروت العربية، 2002.

8- أحمد منير النجار، عولمة الأسواق المالية وأثرها على الدول النامية، المؤتمر العلمي الرابع للريادة والإبداع، الكويت2003.

9- نعيمة بن عامر، المخاطرة والتنظيم الاحترازي، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، يومي 14-15 ديسمبر2004.

10- حسين بلعجوز، إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة، جامعة جيجل، 6-7 جوان 2005.

11- دردار نصيرة، Analyse des réformes du secteur bancaire algérien، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية – الواقع والتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي شلف، 14-15-ديسمبر2004.

12- زيدان محمد، أهمية العنصر البشري ضمن المزيج التسويقي للبنوك، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي لبشار، 2006.

13- جمعي عماري، تسويق الخدمة المصرفية، الملتقى الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي لبشار، 2006.

14- رحيم حسين، البنوك الجزائرية بين التأهيل والخصخصة، الملتقى الوطني الأول حول النظام المصرفي في الجزائر – واقع وآفاق- جامعة قالمة.

15 – عبد الرحيم شيبي، بن بوزيان جازية، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة البنكية في ظل التحولات الاقتصادية والقانونية، جامعة بشار24-25 أفريل 2006.

16- وهيبة بوخدوني، واقع وأفاق النظام المصرفي في إطار التحول إلى اقتصاد السوق، مداخلة مقدمة لملتقى حول المنظومة المصرفية جامعة البليدة.

رابعا:المجلات والدوريات.

1-مجلة التمويل والتنمية لصندوق النقد الدولي نشرية ديسمبر 1996- مارس 1998.

2- مجلة التمويل والتنمية، مواجهة الازمات المجلد39، العدد الرابع صندوق النقد الدولي، ديسمبر 2002

3- مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 262، فيفري 2003.

4- مجلة جسر التنمية، الإصلاح المصرفي، المعهد العربي للتخطيط بالكويت العدد 17.

5- مجلة الاقتصاد والأعمال، القطاع المصرفي العربي أمام تحديات الانفتاح، جانفي2000.

6- النشرية الاقتصادية للبنك المركزي المصري السنة 36 العدد2 لسنة 1994.

7- أحمد محسن، مقالة عن مجلة اتحاد المصارف العربية، فبراير 2000،

8- أحمد طلفاح، الأزمات المالية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت 2005.

9- باراموكيوتلان، ماذا ستفعل إتفاقية بازل3، مقالة عن جريدة الوسط البحرينية، العدد2936 ليوم، 20-10-2010.

10- مجلة اتحاد المصاريف العربية العدد 261 سبتمبر 2002، العدد 262 فيفري 2003، عدد يناير 1998، ديسمبر 1997.

11- محسن أحمد الخضيري، مفهوم العولمة المصرفية، مقالة عن مجلة إتحاد المصارف العربية، العدد 236.

12 - عزت عبد الحليم، أسباب العولمة المصرفية، مقالة عن مجلة إتحاد المصارف العربية العدد236.

13- عبد الرزاق حبار، تطور مؤشرات الأداء ومسار الإصلاحات في القطاع المصرفي الجزائري، المجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد9-2013.

14- عامر عبد الرحمن الشيخ"الاستخدامات الإلكترونية في القطاع المصرفي"مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد:19 العدد2:يونيو2002.

15- عبد الرحمن يسري، نحو سياسة اقتصادية في مواجهة العولمة، مجلة الاقتصاد الإسلامي بنك دبي العدد217 يوليو99.

16- عدنان الهندي، تحويل تحديات العولمة الى فرص نمو، مجلة أتحاد المصارف العربية، العدد10 سبتمبر1998.

17- ناجي التوني، الأزمة المالية، سلسلة دورية تعني ببعض قضايا التنمية في الدول العربية، العدد 29، ماي 2004.

18- نايف علي عبيد، مجلة المستقبل العربي، صادر عن مركز دراسات الوطن العربي، بيروت 1997.

19- رأفت رضوان، عالم التجارة الالكترونية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 1999.

20- مقالات ص. حفيظ محرر الصفحة الاقتصادية ليومية الخبر الجزائرية.

21- طاري محمد العربي، المزيج التسويقي للبنوك الجزائرية - حقائق وأفاق - مجلة العلوم إنسانية جامعة بسكرة، سبتمبر 2005، العدد08.

خامسا:النصوص التشريعية

1- الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتضمن قانون النقد والقرض.

2- المنشور رقم 04-01 الصادر في 28 افريل 2004.

3- القانون 10-04 المؤرخ في 26 أوت2010، المتضمن قانون النقد والقرض.

4- النظام 14-02 المتعلق بالمخاطر الكبرى والمساهمات.

5- النظام 14-03 المتعلق بتحديد قواعد تصنيف المستحقات.

6- النظام 14-04 المتعلق بشروط تحويل رؤوس الأموال.

7- التعليمة 94-74 المحددة لتطبيق بازل1.

سادسا:المواقع الإلكترونية.

1- شوقي بورقبة، الحوكمة والمصرفية الإسلامية، ورقة بحثية محررة يوم 4-11-2009 منشورة على الويب.

2- هادي أل سيف، نظرية خلق الإئتمان، ورقة بحثية منشورة على الموقع www. juhaina. com 14-01-2014

3- سيف هشام صباح فخري، الائتمان المصرفي ودور التوسع الائتماني في الأزمات المصرفية، ماجستير العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب، 2009 بدون صفحة منشورة على الويب.

المراجع باللغة الفرنسية:

1/Abdelkrim Naas, le système Bancaire Algérien, Maison neuve et la Rose, édition 2003 France.

2/Benissad Hocine, économie de développement de l'Algérie O. P. U , Algérie.

3/Hocine Benissad, de la planification socialiste a l'économie de marché ENAG, édition 2004.

4/Lamiri Abdelhak,gerer l'entreprise en èonomie de marché édition 1993.

5/M. Ghernout , crise Financière et faillites des Banques Algériens , première édition GAL Alger 2004.

06/Olivier Poster, rapport sur la modernisation des Banques Française 1990.

7/ Dominique lacaue. les banques en France. privatisatoin. restructuration. conclusion, economica, paris 2001.